الأمم المتحدة

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السادسة والخمسون
الملحق رقم ٧ (A/56/7)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السادسة والخمسون
الملحق رقم ٧ (A/56/7)

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-1527

[٣ آب/أغسطس ٢٠٠١]

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
	تصدير		ix
الأول	الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	١-١٤١	١
	ألف - عام	١-١٩	١
	١ - الشكل والعرض	٤-١٨	٢
	٢ - المنهجية	١٩	٦
	باء - تحليل تقديرات الإنفاق لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠-٣٧	٧
	١ - نمو الموارد	٢٢-٣٢	٧
	الاعتمادات غير المرحلة	٢٣	٨
	الأثر المرجأ المتصل بالوظائف الجديدة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٤	٨
	الزيادة الصافية في الميزانية المقترحة	٢٥-٣٢	٨
	٢ - إعادة تقدير التكاليف	٣٣-٣٧	١١
	جيم - مسائل الموظفين	٣٨-٥٤	١٥
	١ - الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة في الميزانية العادية	٤٢-٤٩	١٥
	٢ - المساعدة المؤقتة والاستشاريون	٥٠-٥٤	٢١
	دال - الموارد الخارجة عن الميزانية	٥٥-٦٠	٢٤
	هاء - مسائل أخرى	٦١-١٣٨	٣٠
	١ - مدى مشاركة الهيئات المتخصصة في عمليات التخطيط والبرمجة	٦١-٦٢	٣٠
	٢ - تدابير الكفاءة	٦٣-٦٥	٣٢
	٣ - المسؤولية الجماعية والمساءلة	٦٦-٦٨	٣٢

٤ - المنشورات	٦٩-٧٨	٣٣
٥ - التعاون مع الهيئات الأخرى في الأمم المتحدة	٧٩	٣٥
٦ - تكنولوجيا المعلومات في الأمانة العامة: خطة عمل	٨٠-٩٤	٣٨
٧ - التقدم المحرز في تنفيذ نظام مراقبة الأصول الميدانية: نموذج نظام النقل والإمداد للبعثات الميدانية	٩٥-١٠٢	٤٢
٨ - مقترح يرمي إلى إثراء تجربة زوار الأمم المتحدة	١٠٣-١١٣	٤٥
٩ - التدابير المقترحة لتحسين ربحية الأنشطة التجارية للأمم المتحدة	١١٤	٤٨
١٠- تنفيذ المشاريع الممولة من حساب الدعم	١١٥	٤٨
١١- الموظفون الفنيون الشبان في مؤسسات مختارة بمنظومة الأمم المتحدة: التوظيف والإدارة والاستبقاء	١١٦-١١٧	٤٨
١٢- تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استخدام الاستشاريين في الأمم المتحدة وتقرير الأمين العام عن الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد	١١٨-١٢٢	٤٩
١٣- تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تفويض السلطة	١٢٣	٥٠
١٤- تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الخدمات المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة في جنيف	١٢٤	٥٠
١٥- استعراض التنظيم والإدارة في قلم محكمة العدل الدولية	١٢٥	٥٠
١٦- تعزيز آليات الرقابة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية	١٢٦	٥٠
١٧- معايير تحديد درجات السفر بالطائرة	١٢٧-١٢٩	٥١
١٨- توظيف المتقاعدين	١٣٠-١٣٥	٥١
١٩- مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن .	١٣٦-١٣٨	٥٣
واو - الموقف العام للجنة الاستشارية بشأن التقديرات الأولية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٣٩-١٤١	٥٤

الثاني – توصيات مفصلة بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة	أولا-١-ب إ ٣-١٣	٥٦
ألف – تقديرات النفقات	أولا-١-ثالث عشر-٥	٥٦
الجزء الأول		
تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	أولا-١-أولا-٧٧	٥٦
الباب ١ – تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	أولا-١-أولا-٢٤	٥٦
الباب ٢- شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات	أولا-٢٥-أولا-٧٧	٦٣
الجزء الثاني		
الشؤون السياسية	ثانيا-٢-ثانيا-٤٤	٨٠
الباب ٣ – الشؤون السياسية	ثانيا-٢-ثانيا-١٦	٨٠
الباب ٤ – نزع السلاح	ثانيا-١٧-ثانيا-٢٨	٨٥
الباب ٥ – عمليات حفظ السلام	ثانيا-٢٩-ثانيا-٣٩	٨٧
الباب ٦ – استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	ثانيا-٤٠-ثانيا-٤٤	٩٠
الجزء الثالث		
العدل والقانون الدوليان	ثالثا-١-ثالثا-٢٢	٩١
الباب ٧ – محكمة العدل الدولية	ثالثا-٢-ثالثا-١٧	٩١
الباب ٨ – الشؤون القانونية	ثالثا-١٨-ثالثا-٢٢	٩٥
الجزء الرابع		
التعاون الدولي لأغراض التنمية	رابعا-١-رابعا-٧٧	٩٦
الباب ٩ – الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	رابعا-٢-رابعا-٣٥	٩٧
الباب ١٠ – أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية	رابعا-٣٦-رابعا-٤٣	١٠٩
الباب ١١ ألف – التجارة والتنمية	رابعا-٤٤-رابعا-٥٤	١١٠
الباب ١١ باء – مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية	رابعا-٥٥-رابعا-٥٦	١١٣

الباب ١٢ – البيئة	رابعا–٥٧–رابعا–٦٣	١١٤
الباب ١٣ – المستوطنات البشرية	رابعا–٦٤–رابعا–٦٩	١١٦
الباب ١٤ – منع الجريمة والعدالة الجنائية	رابعا–٧٠–رابعا–٧٣	١١٧
الباب ١٥ – المراقبة الدولية للمخدرات	رابعا–٧٤–رابعا–٧٧	١١٨
الجزء الخامس		
التعاون الإقليمي لأغراض التنمية	خامسا–١–خامسا–٧٨	١١٩
الباب ١٦ – التنمية الاقتصادية	خامسا–٧–خامسا–٣٣	١٢١
الباب ١٦ ألف – اللجان الإقليمية	خامسا–٧–خامسا–٣٢	١٢١
الباب ١٦ باء – مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك	خامسا–٣٣	١٢٩
الباب ١٧ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	خامسا–٣٤–خامسا–٤٤	١٢٩
الباب ١٨ – التنمية الاقتصادية في أوروبا	خامسا–٤٥–خامسا–٥١	١٣٣
الباب ١٩ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحرالكاريبي	خامسا–٥٢–خامسا–٦٥	١٣٥
الباب ٢٠ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	خامسا–٦٦–خامسا–٧٥	١٤٠
الباب ٢١ – البرنامج العادي للتعاون التقني	خامسا–٧٦–خامسا–٧٨	١٤٢
الجزء السادس		
حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية	سادسا–١–سادسا–٥٢	١٤٣
الباب ٢٢ – حقوق الإنسان	سادسا–٢–سادسا–٢٢	١٤٣
الباب ٢٣ – توفير الحماية والمساعدة للاجئين	سادسا–٢٣–سادسا–٢٧	١٥٠
الباب ٢٤ – اللاجئون الفلسطينيون	سادسا–٢٨–سادسا–٣٣	١٥٢
الباب ٢٥ – المساعدة الإنسانية	سادسا–٣٤–سادسا–٥٢	١٥٣

الجزء السابع

الإعلام سابعا-١-سابعا-٢٢ ١٥٩

الباب ٢٦ - الإعلام سابعا-١-سابعا-٢٢ ١٥٩

الجزء الثامن

خدمات الدعم المشتركة ثامنا-١-ثامنا-١٣٠ ١٦٨

الباب ٢٧ - خدمات الدعم الإداري والمركزي ثامنا-١-ثامنا-٢ ١٦٨

الباب ٢٧ - خدمات الدعم الإداري والمركزي ثامنا-١-ثامنا-٢ ١٦٨

الباب ٢٧ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية ثامنا-٣-ثامنا-٩ ١٦٨

الباب ٢٧ باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات ثامنا-١٠-ثامنا-١٩ ١٧٠

الباب ٢٧ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية ثامنا-٢٠-ثامنا-٣٥ ١٧٤

الباب ٢٧ دال - مكتب خدمات الدعم المركزية ثامنا-٣٦-ثامنا-٨٣ ١٨١

الباب ٢٧ هاء - الإدارة، جنيف ثامنا-٨٤-ثامنا-١٠٤ ١٩٥

الباب ٢٧ واو - الإدارة، فيينا ثامنا-١٠٥-ثامنا-١١٨ ٢٠١

الباب ٢٧ زاي - الإدارة، نيروبي ثامنا-١١٩-ثامنا-١٣٠ ٢٠٦

الجزء التاسع

الرقابة الداخلية تاسعا-١-تاسعا-١٨ ٢١٢

الباب ٢٨ - الرقابة الداخلية تاسعا-١-تاسعا-١٨ ٢١٢

الجزء العاشر

الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة عاشرا-١-عاشرا-٢٠ ٢١٧

الباب ٢٩ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل عاشرا-٢-عاشرا-١٧ ٢١٧

الباب ٣٠ - المصروفات الخاصة عاشرا-١٨-عاشرا-٢٠ ٢٢١

الجزء الحادي عشر

النفقات الرأسمالية ..... حادي عشر-١-حادي عشر-٧ ٢٢٢

الباب ٣١ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة .

الرئيسية ..... حادي عشر-١-حادي عشر-٧ ٢٢٢

الجزء الثاني عشر

الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ..... ثاني عشر-١-ثاني عشر-٣ ٢٢٤

الباب ٣٢ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ..... ثاني عشر-١-ثاني عشر-٣ ٢٢٤

الجزء الثالث عشر

حساب التنمية ..... ثالث عشر-١-ثالث عشر-٥ ٢٢٥

الباب ٣٣ - حساب التنمية ..... ثالث عشر-١-ثالث عشر-٥ ٢٢٥

باء - تقديرات الإيرادات ..... ب إ ١-١-ب إ ٣-١٣ ٢٢٧

باب الإيرادات ١ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات .

الإلزامية من مرتبات الموظفين ..... ب إ ١-١-ب إ ١-٢ ٢٢٧

باب الإيرادات ٢ - الإيرادات العامة ..... ب إ ٢-١-ب إ ٢-٦ ٢٢٧

باب الإيرادات ٣ - الخدمات المقدمة للجمهور ..... ب إ ٣-١-ب إ ٣-١٣ ٢٢٩

تصدير

١ - حددت الجمعية العامة في القرار ١٤ (د - ١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦، المهام الرئيسية للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، فيما يلي:

''(أ) دراسة الميزانية التي يقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة وتقديم تقرير عنها؛

''(ب) تقديم المشورة إلى الجمعية العامة بشأن أي مسائل محالة إليها تتعلق بالإدارة والميزانية؛

''(ج) القيام نيابة عن الجمعية العامة بدراسة الميزانيات الإدارية للوكالات المتخصصة والمقترحات المتعلقة بالترتيبات المالية مع تلك الوكالات؛

''(د) النظر في تقارير مراجعي الحسابات عن حسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وتقديم تقارير عنها إلى الجمعية العامة.''

وتقدم اللجنة الاستشارية أيضا تقارير عن تمويل عمليات حفظ السلام والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، كما تقدم اللجنة الاستشارية تقارير عن الميزانيات الإدارية والمسائل الأخرى إلى مجالس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (صناديق التبرعات) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (صندوق البيئة) ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وجامعة الأمم المتحدة وبرنامج الأغذية العالمي وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ووكالات الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

٢ - وتقضي المادة ١٥٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة باختيار أعضاء اللجنة الاستشارية على أساس التمثيل الجغرافي الواسع والمؤهلات الشخصية والخبرة وألا يكون اثنان من أعضائها من مواطني دولة واحدة.

٣ - وتتكون اللجنة الاستشارية من الأعضاء التالية أسماؤهم:

ك. س. مسيلي (رئيسا)
أ. بيسلي مايكوك (نائبا للرئيس)
سوزان م. مكلورج
جيرار بيرو

نورما غويكوشيا استينوز
نصرت إنسيرا
حسن م. الجوارنه
أحمد كمال
مهامان ميغا
اندريزتش ابرازفيسكي
راجات ساها
نيكولاس ثورن
فلاديمير كوزنتسوف
سوزان م. كلورج
روجر تاكونجي
جويشي تاكاهارا
مانلان نارسيسي اهونو
فيليب مابيلانجان

٤ - ويحوي هذا التقرير النتائج والتوصيات التي توصلت إليها اللجنة الاستشارية استنادا إلى مقترحات الأمين العام بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ معززة قدر الإمكان بالمعلومات الإضافية التي قدمها شفويا أو كتابة ممثلو الأمين العام. وكما حدث في الماضي، أدرجت في أبواب معينة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، اعتمادات لنفقات تعترض بعض الدول الأعضاء عليها من حيث المبدأ. وكرر بعض أعضاء اللجنة تلك الاعتراضات وأوضحوا أسبابهم لذلك. وقد اعتبرت اللجنة الاستشارية في الوقت نفسه أن الخلاف بشأن هذه البنود لا يدخل في اختصاصها إذ هي بمقتضى المادة ١٥٧ من النظام الداخلي ''مسؤولة عن الفحص الفني للميزانية البرنامجية للأمم المتحدة''.

(توقيع) ك. س. م. مسيلي
الرئيس

الفصل الأول

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

ألف - عام

١ - يقترح الأمين العام فيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ميزانية برنامجية قدرها ٦٠٠ ٧١٥ ٦٤٨ ٢ دولار لأبواب النفقات و ١٠٠ ١٦٦ ٤٠٠ دولار لأبواب الإيرادات. وبذلك فإن التقديرات الصافية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تبلغ ٥٠٠ ٥٤٩ ٢٤٨ ٢ دولار. وفي هذا الصدد تذكِّر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة دعت في قرارها ٢٣٣/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الأمين العام إلى إعداد ميزانيته المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على أساس تقديرات أولية مجموعها ٥١٣,٣ ٢ مليون دولار بمعدلات ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنقحة. وفي الجدول ١ أدناه، تقارن تقديرات ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مع الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ كما وافقت عليها الجمعية العامة في قراريها ٢٣٩/٥٥ ألف و باء المؤرخين في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ ومع النفقات والإيرادات الفعلية في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

الجدول ١

مقارنة الإيرادات والنفقات بين فترات السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

العنصر	(١) النفقات والإيرادات الفعلية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩	(٢) الاعتمادات المنقحة ٢٠٠٠-٢٠٠١	(٣) التقديرات ٢٠٠٢-٢٠٠٣	الزيادة الإجمالية في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١	
				(٤) مبلغ (٣)-(٢)	(٥) النسبة المئوية بين (٤) ÷ (٢)
النفقات	٢ ٤٨٧ ٧٥٩,٠	٢ ٥٣٣ ١٢٥,٤	٢ ٦٤٨ ٧١٥,٦	١١٥ ٥٩٠,٢	٤,٦
الإيرادات	٣٧٦ ٠٥٤,٠	٣٨٠ ٨٢٢,٧	٤٠٠ ١٦٦,١	١٩ ٣٤٣,٤	٥,١
الصافي	٢ ١١١ ٧٠٥,٠	٢ ١٥٢ ٣٠٢,٧	٢ ٢٤٨ ٥٤٩,٥	٩٦ ٢٤٦,٨	٤,٥

٢ - وتشمل مقترحات الأمين العام للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[١] الميزانية العادية للمنظمة. وتعرض أيضا تقديرات الموارد الخارجة عن الميزانية التي ترجح أن تتاح للأمم المتحدة في فترة السنتين القادمة. وعلى النحو المبين في الجدول ١ من المقدمة للميزانية البرنامجية المقترحة فإن ما مجموعه ٥٠٠ ٩٠٤ ٨٣٤ ٣ دولار يشمل

٢٠٠ ٧٦٨ ٢٨٦ دولار لخدمات الدعم و ٨٠٠ ٣٩٠ ٢٣٨ للأنشطة الفنية و ٥٠٠ ٢٥٠ ٣٠٩ ٣ دولار للأنشطة التشغيلية وبذلك يبلغ المجموع الكلي، بما في ذلك التقدير الصافي للميزانية العادية ٩٠٠ ٢٩٥ ٦٠٨ دولار.

٣ - ولا تشمل التقديرات تكاليف عمليات حفظ السلام والمحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا اللتين تمولان على نحو منفصل من واقع الأنصبة المقررة. وقد أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن الأنصبة الفعلية والمسقطة المقررة على الدول الأعضاء للفترتين ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام، باستثناء تكاليف البعثات الخاصة التي تشملها الميزانية العادية، يُتوقع أن تبلغ ما مجموعه ستة بلايين دولار تقريبا. وتبلغ الاعتمادات المنقحة لسنة ٢٠٠٠ والاعتمادات الأولية لسنة ٢٠٠١ للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢٣٩/٥٤ ألف وباء و ٢٤٠/٥٤ و ٢٢٥/٥٥ ألف وباء و ٢٢٦/٥٥ ألف وباء ما إجماليه ٨٠٠ ٧٦٦ ٣٩٤ دولار (الصافي ٣٠٠ ١٦٤ ٣٥٦ دولار) فيما عدا سلطة الالتزام بمبلغ إجماليه ٠٠٠ ٢٨٩ ٥ دولار (الصافي ٤٠٠ ٨٩٩ ٤ دولار) تتصل بالقضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥٥ باء).

١ - الشكل والعرض

٤ - تثني اللجنة الاستشارية على الأمانة العامة إزاء تحسُّن تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة في موعد مناسب كما تنوِّه اللجنة مع الارتياح بوضوح المقدمة وسرود الميزانية.

٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية التدابير المتخذة استجابة إلى توصيتها السابقة فيما يتعلق بعرض تكاليف الموظفين الأخرى وموارد السفر (انظر الفقرتين ٤٩ و ٥٠ من المقدمة). وقد عادت الأمانة العامة إلى اتباع ممارسة عرض تقديرات السفر في جداول توضح ملخصا للاحتياجات حسب وجه الإنفاق ضمن فئتين - سفر الممثلين وسفر الموظفين الرسمي - في الجدول ١٣ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة. وتوضح اللجنة أن المعلومات الموحدة المتعلقة بالتدريب لم ترد في الميزانية البرنامجية المقترحة برغم أن ذلك مطلوب في الفقرة ٧ (ب) من التقرير الأول للجنة عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٢]. وقد تم لاحقا تقديم المعلومات إلى اللجنة وهي ترد في الفصل الثاني أدناه في إطار الباب ٢٧ جيم. وتأسف اللجنة أيضا لأن التوصية الواردة في الفقرة ٦ من تقريرها السابق التي طلبت فيها أن تتوافر ''مؤشرات مقارنة ملائمة وذات مغزى عن عبء العمل'' لم تنفذ باتساق على مدى الميزانية بأكملها.

٦ - **ومن رأي اللجنة أن تقديم التقارير بصورة موحدة عن المنشورات سيتعزز بفضل إدراج معلومات في كل باب ذي صلة من أبواب الميزانية عن عدد المنشورات حسب العنصر على النحو الذي يرد بشأن مؤتمر الأمم المتحدة لتجارة والتنمية (الأونكتاد) في الجدول ألف - ١١- ألف - ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة.**

٧ - **وترى اللجنة أنه لدى عرض الرسومات التنظيمية لا بد من العناية بضمان تقديم معلومات كاملة بشأن المقترحات المتعلقة بالوظائف الإضافية وعمليات إعادة التصنيف.**

٨ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى ما ذكرته في الفقرة ٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ بأن سرود الميزانية يمكن أن تكون أكثر دقة وشفافية باستخدام مزيد من الأشكال والرسوم البيانية والجداول. ويصدق هذا سواء على موارد الميزانية العادية أو الموارد الخارجة عن الميزانية. وبصفة عامة فإن المعلومات التي يسهل الحصول عليها من الأشكال البيانية لا ينبغي تكرارها في عمليات السرد التي ينبغي أن تركِّز على تحليل المعلومات المقدمة بما يبرر التقديرات المطروحة. كما ينبغي أن تحوي السرود معلومات عن درجة التعاون بين الهياكل المختلفة في الأمانة العامة من أجل الاضطلاع بالبرامج التي تشترك في تنفيذها أكثر من وحدة تنظيمية.

٩ - وكما ورد ذكره في الفقرة ٤٦ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تم إعادة توجيهها طبقا لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ نحو صيغة تحقيق النتائج. ويشمل مرفق المقدمة ملاحظات تفسيرية بشأن الميزنة على أساس النتائج وهذه الملاحظات التفسيرية تستجيب لطلبات شتى من جانب الجمعية العامة واللجنة الاستشارية (انظر A/55/543).

١٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية ما ورد في الميزانية البرنامجية بشأن الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز (انظر الفقرة ١٠ من المرفق). **وفيما يتعلق بالأهداف والإنجازات المتوقعة، لاحظت اللجنة الاستشارية عدة حالات كان يسودها قدر كبير من الغموض. وفضلا عن ذلك، ففيما تم بالنسبة لعدد من الحالات استنساخها حرفيا من واقع الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥[٣]، ففي حالات أخرى جاءت الإنجازات المتوقعة مختلفة بشكل ملموس عن تلك المشار إليها في الخطة المتوسطة الأجل. وتشير اللجنة إلى تقريرها بشأن الميزنة على أساس النتائج (A/55/543، الفقرتان ٩ و ١٢)، حيث لاحظت الصعوبات التي تكتنف التمييز بين الأهداف والإنجازات المتوقعة وأهمية تعريف المصطلحات والمبادئ التوجيهية.**

١١ - وبرغم أن اللجنة الاستشارية تتوقع أنه سيتم بالتجربة إحراز تقدم في تعريف الأدوات المختلفة المستخدمة في عمليات الميزنة على أساس تحقيق النتائج، فإن ذلك يقتضي أن تتم هذه الممارسة أولا على الطريق الصحيح. ومن المتوقع بالنسبة لمفهوم الميزنة على أساس النتائج في الأمم المتحدة أن يتحوّل التركيز الحالي على المدخلات المنجزة إلى النتائج حيث يتطرق إلى عنصر المسؤولية عن تلك الإنجازات. والسؤال المهم المطروح يتعلق بما يكون قد تم إنجازه وبواسطة مَن. إن ميزانية الأمم المتحدة لا يمكن أن يُتوقع منها أن تكون أداة فعالة لقياس المدى الذي تكون به الدول الأعضاء قد مارست إرادتها الذاتية من أجل إنجاز أهدافها السياسية. وعليه، فالنتائج المنشودة ينبغي أن تكون قابلة للتحقيق من خلال برنامج العمل المموّل من واقع ميزانية الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى الجزء أولا، الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، حيث يطلب إلى الأمين العام أن يكفل، لدى تقديم الخطة المتوسطة الأجل، إدراج الإنجازات المتوقعة، وحيثما أمكن مؤشرات الإنجاز، لقياس المنجزات في سياق تنفيذ برامج المنظمة وليس برامج فرادى الدول الأعضاء. وفي الفقرة ٤ من الجزء ثانيا من القرار ذاته سلمت الجمعية العامة بالحاجة إلى إعداد بيانات واضحة للأهداف والإنجازات المتوقعة والمؤشرات المناظرة للإنجاز في الخطط المتوسطة الأجل والميزانيات البرنامجية المقبلة لضمان تحسين تقييم تنفيذ البرامج في سياق تقارير الأداء البرنامجي التي تقدم مرة كل سنتين، وفقا للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وطرق التقييم (ST/SGB/2000/8).

١٢ - وتوضح اللجنة الاستشارية أنه ما أن يتم إقرار الميزانية من جانب الجمعية العامة حتى تصبح مشروعا مطروحا للتنفيذ وأداة إدارية تربط توجيهات السياسة والولايات التي تكلف بها الهيئات التشريعية مع الأنشطة والموارد اللازمة لتنفيذها. وبما أن أكثر من ٧٠ في المائة من الموارد في الميزانية موجهة لتكاليف الموظفين، فلكي تصبح الميزانية وثيقة متسقة، لا بد من الربط المباشر بين الأهداف والإنجازات المتوقعة وبين ما تقوم به الأمانة العامة وما يمكن تنفيذه. واتساقا مع ذلك، فما يرد وصفه على أنه عوامل خارجية لا بد بدوره أن يكون محددا ومتصلا بصورة مباشرة مع الأعمال اللازم الاضطلاع بها (انظر الفقرة ٦٧ أدناه).

١٣ - كما لاحظت اللجنة الاستشارية أمثلة عديدة توصف فيها مؤشرات الإنجاز بعبارات مبهمة وفي حالات كثيرة تختلف عما يرد في الخطة المتوسطة الأجل. وعلى النحو الموصوف في مرفق النظام المالي والقواعد المالية التي تنظم التخطيط البرنامجي، فإن الأمر يتطلب مؤشرا للإنجاز بما يتيح قياس التقدم في إحراز الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

وتبين اللجنة أنه عند استخدام عبارات من قبيل "زيادة في " أو "تحسن طرأ على"، يلزم تحديد فترات الأساس المستخدمة في فترة سنتين ما بحيث يمكن أن يقاس على ضوئها مثل هذا النشاط، على أن يوضح بالتحديد كمّ الزيادة أو قدر التحسن المتوقع إزاء فترة أساس سواء بأرقام مطلقة أو كنسبة مئوية.

١٤ - ومع إدخال العمل بالميزنة على أساس النتائج، من المهم الربط بين المخرجات وتنفيذ الأهداف المذكورة وإحراز الإنجازات المتوقعة. إلا أن اللجنة الاستشارية توضح أنه لم يقم بعد نظام لحساب تكاليف المخرجات رغم أنه عنصر لا غنى عنه في تقنيات الميزنة على أساس النتائج. وتلاحظ اللجنة الفقرة ٢١ من المقدمة التي تتعلق بنظام معلومات الرصد والتوثيق المتكامل (انظر الفقرة ٩٣ أدناه). كما تذكر وتؤكد الفقرة ٢٤ (ج) من تقريرها عن الميزنة على أساس النتائج (A/55/543). وترى اللجنة أن التقدم في مراقبة المخرجات وفي صياغة المؤشرات الدقيقة للإنجاز سوف يرتبط بالحتم بوضع نظام شامل للمعلومات البرنامجية يرتبط بدوره مع النظم المالية بالأمم المتحدة. ولهذه الغاية، وفي سياق تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات، توصي اللجنة بإجراء استعراض لمسألة ربط هذه النظم ونتائجها كيما يتم تضمينه في التقرير المرحلي المؤقت المشار إليه فيما يلي أدناه.

١٥ - ويمكن الاطلاع على التعليقات المحددة للجنة الاستشارية بشأن عرض الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز في سائر فقرات الفصل الثاني أدناه في سياق الصلة بينها وبين أبواب محددة في الميزانية. ولسوف تواصل اللجنة الاستشارية رصد التقدم المحرز في هذا الجانب البالغ الأهمية من جوانب الميزنة على أساس تحقيق النتائج. وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة عزم الأمين العام الطلب إلى جميع الإدارات أن تقدم تقارير في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بشأن مدى ما تأثرت به بيانات الأداء وتصميم برنامج العمل، فضلا عن عزمه تقديم تقرير مرحلي قرب منتصف فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ عن التقدم المحرز فيما يتعلق بجمع بيانات الأداء لمؤشرات الإنجاز (انظر المقدمة، المرفق، الفقرتين ٣٥ و ٣٨). **وانطلاقا مما ورد في الفقرة ٢٤ من مرفق المقدمة، تثق اللجنة بأن هذا التقرير سوف يشمل إيضاحا لكيفية تقييم الأداء لأي برنامج من البرامج.**

١٦ - ومن الجوانب الأخرى في التغيير في الشكل بسبب الأخذ بعملية الميزنة على أساس النتائج، عرض البيانات المالية والتبرير الذي يدعم الطلبات الواردة في الميزانية. وعلى نحو ما سبق وأن أشار إليه الأمين العام في تقريره عن الميزانية على أساس النتائج (A/54/543،

الفقرات ٥٠-٥٥)، فقد تم الفصل بين تحليل الميزانية المفصل وتبريرها وبين الجزء الرئيسي لكل باب بالميزانية ومن ثم إدراجهما في مرفق كل فصل بوصفهما ''الاحتياجات الإرشادية من الموارد''. وفي هذا السياق تشير اللجنة إلى المناقشة التي وردت في تقريرها عن الميزنة على أساس النتائج بشأن عرض معلومات الميزانية خلال الفترة الانتقالية للميزنة على أساس النتائج (A/55/543، الفقرة ٢١). كما تذكِّر اللجنة بالفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣١ التي قررت الجمعية فيها ضرورة أن تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة بيانات تكون على نفس المستوى من التفصيل الوارد في الميزانية السابقة. وفيما سيتعين انتظار ثمار التجربة بالنسبة لكفاءة العرض الجديد للمعلومات المالية والبيانات الداعمة فإن هناك بعض الجوانب التي يمكن للجنة أن تعلق عليها حتى في هذه المرحلة.

١٧ - **وأول هذه الجوانب ما يتعلق باستخدام مصطلح "إرشادي" للدلالة على الاحتياجات من الموارد على النحو المفصل في المرفق لكل باب في الميزانية (انظر الفقرتين ٧ و ٤٦ من مرفق المقدمة). وتثق اللجنة الاستشارية بأن هذا المصطلح لا ينطوي ولن ينطوي على أي مخالفة لتكامل عملية صنع القرار ومستوى المرونة في استخدام الموارد من الوظائف ومن غير الوظائف المتاحة حاليا للأمين العام (انظر المرجع السابق، الفقرتين ١٣ و ١٤).**

١٨ - وثمة تجديد آخر في شكل الميزانية ينطوي على عرض مستويات التوظيف. فمعلومات التوظيف في الجزء الرئيسي معروضة في صيغة موجزة فقط. **وترى اللجنة الاستشارية أنه لتبديد أي تصور بأن متطلبات قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣١، الفقرة ٢٥ لا يتم تنفيذها كاملة، فإن المعلومات المتعلقة بالموظفين في الجزء الرئيسي لا بد من مواصلة عرضها بالطريقة التقليدية.**

٢ - المنهجية

١٩ - كما هو مبين في الفقرة ٣٩ من المقدمة، فإن المنهجية المتبعة في إعداد المتطلبات المالية ما زالت على حالها بغير تغيير عن تلك المستخدمة لميزانية الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٢١٢ ألف المؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وتوصف المنهجية في الفقرات ٣٩-٤٥ من المقدمة. وتحيط اللجنة الاستشارية علما بما تم من تطبيق الترتيبات الجديدة لرد التكاليف عن الخدمات المقدمة من شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات وترد مناقشتها تفصيلا في إطار الباب ٢٧ دال في الفصل الثاني أدناه.

باء – تحليل تقديرات الإنفاق لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

٢٠ – حسبما يتبين من الفقرة ١ أعلاه، تصل تقديرات النفقات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٢٦٤ ٨٧١ ٦٠٠ دولار مقارنة مع الاعتمادات منقحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وتبلغ ٤٠٠ ١٢٥ ٥٣٣ ٢ دولار وقد اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٥٥/٢٣٩ ألف. وهذا يمثل زيادة بالقيمة الاسمية تبلغ ٢٠٠ ٥٩٠ ١١٥ دولار أو ما نسبته ٤,٦ في المائة (كنتيجة صافية لنمو سلبي في الموارد بمبلغ ١٣,٧ مليون دولار أو ناقص ٠,٥ – وزيادة الفرق في المائة إعادة تقدير التكاليف بمبلغ ١٢٩,٣ مليون دولار). ويقارن هذا بزيادة قدرها ٩٠٠ ٤٥٨ ١٢٥ دولار أو ٠,٥ في المائة للتقديرات الأولية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ على الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٢١ – ويرد في الجدول ٢ أدناه حساب مستوى الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الجدول ٢

حساب مستوى الميزانية البرنامجية المقترحة

	بآلاف دولارات الولايات المتحدة	النسبة المئوية
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٩ ألف)	٢ ٥٣٣ ١٢٥,٤	١٠٠,٠
نمو الموارد	(١٣ ٧٢١,٦)	٠,٥-
اعتماد لإعادة تقدير التكاليف أي التضخم المسقط في ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ وإعادة إدراج معدل موحدة للشواغر للفئة الفنية	١٢٩ ٣١١,٨	٥,١
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢ ٦٤٨ ٧١٥,٦	١٠٤,٦[أ]

(أ) مقربة.

١ – نمو الموارد

٢٢ – وعلى النحو المبين في الجدول ٣، تم التوصل إلى النمو السلبي في الموارد البالغ ٦٠٠ ٧٢١ ١٣ دولار. وتلاحظ اللجنة الاستشارية ما ذكره الأمين العام في الفقرة ١٨ من المقدمة بأن الاحتياجات المتصلة بمسألة الأمن الوظيفي ونتيجة الاستعراض الشامل لعمليات الإدارة والهيكل والتوظيف والعلاقات التي تربط ما بين جميع العناصر ذات الصلة في نطاق الأمانة العامة التي لها دور في عمليات السلام، لم يرد ذكرها في هذه المقترحات وسوف يتم التطرق إليها في مرحلة لاحقة.

الجدول ٣

حساب مبلغ نمو الموارد

	بآلاف دولارات الولايات المتحدة
الاعتمادات غير المرحلة من الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١	(١٤٧ ٩٧١ ٥٠٠)
الأثر المرجأ المتصل بالوظائف الجديدة في الفترة ٢٠٠٠- ٢٠٠١	١٥ ٦٣٣ ٥٠٠
الزيادة في الميزانية البرنامجية المقترحة	١١٨ ٦١٦ ٤٠٠
المجموع	(١٣ ٧٢١ ٦٠٠)

الاعتمادات غير المرحَّلة

٢٣ - **يتمثل العنصر الرئيسي تحت هذا العنوان في مبلغ قدره ١١٥,٣ مليون دولار للبعثات السياسية الخاصة. وينبغي ملاحظة أن ثمة اعتمادا بمبلغ ٩٣,٧ مليون دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) قد أدرج للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي ضوء أسلوب المعالجة الحالية للبعثات السياسية الخاصة، وحقيقة أن الاعتماد المتصل بها وارد في المخطط، تتساءل اللجنة الاستشارية عن مدى جدوى مواصلة التعامل مع البند الخاص بالبعثات السياسية الخاصة بوصفه غير متكرر. وفضلا عن ذلك ينبغي التفكير في ما إذا كان بالإمكان إضفاء تغيير مماثل في معالجة التقديرات المتعلقة بالدورات الاستثنائية والمؤتمرات الخاصة. وينبغي لنتائج هذا التحليل أن تنعكس في مقترحات الأمين العام عن مخطط الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.**

الأثر المرجأ المتصل بالوظائف الجديدة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١

٢٤ - الأثر المرجأ البالغ ١٥,٦مليون دولار (انظر الفقرة ٢٢ أعلاه) يتصل بالفرق بين الاعتماد الجزئي من أجل ١٢٩ وظيفة جديدة معتمدة في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٧٩ في عام ٢٠٠٠ زائدا ٥٠ وظيفة أخرى في عام ٢٠٠١) وتكلفتها الكاملة لفترة السنتين في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الزيادة الصافية في الميزانية المقترحة

٢٥ - تصل التقديرات المبينة في الجدول ٣ تحت بند ''الزيادة في الميزانية البرنامجية المقترحة'' بمعدلات ٢٠٠٠-٢٠٠١ المنقحة إلى مبلغ ٤٠٠ ٦١٦ ١١٨ دولار. ويرد في الجدول ٤ توزيع حسب أوجه الإنفاق الرئيسية لجوانب الزيادة والنقصان مرتبة طبقا لأحجامها:

الجدول ٤

توزيع الزيادة في الميزانية البرنامجية المقترحة

وجه الإنفاق	المبلغ بآلاف دولارات الولايات المتحدة
أوجه الزيادة	
النفقات الأخرى	٩٤ ٧٦٩,٧
المنح والمساهمات	٣٦ ٨٠٤,٦
الخدمات التعاقدية	٦ ٢٦١,٢
التعديلات والصيانة الرئيسية	٥ ٦٤٩,٥
الأثاث والمعدات	٤ ٧٠٩,٦
الاستشاريون والخبراء	٢ ١٢٨,٣
التكاليف الأخرى للموظفين	١ ٦١٢,٦
سفر الموظفين	١ ١٨٥,٠
تعويضات غير الموظفين	٢٦٣,٩
سفر الممثلين	٧٤,٧
الضيافة	٧,٤
المجموع الفرعي	**١٥٣ ٤٦٦,٥**
أوجه النقصان	
الوظائف	٣٠ ٥٣٨,٠
مصروفات التشغيل العامة	٢ ٧٩٥,٩
اللوازم والمواد	١ ٥١٦,٢
المجموع الفرعي	**٣٤ ٨٥٠,١**
مجموع الزيادة (١) – (٢)	**١١٨ ٦١٦,٤**

٢٦ – وأكبر الزيادات، وهي بمبلغ ٩٤,٨ مليون دولار تحت بند نفقات أخرى تشمل مبلغ ٩٣,٧ مليون دولار للبعثات الخاصة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الفقرة ٢٣ أعلاه).

٢٧ – وتتصل الزيادة تحت بند المنح والمساهمات أساسا بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وهي تعكس إعادة توزيع المبالغ الممولة في السابق تحت بند الوظائف وأوجه الإنفاق الأخرى (انظر الباب ٢٣، الفقرتين ألف- ٢٣-١ وألف – ٢٣-٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة).

٢٨ – وقد أبلغت اللجنة الاستشارية علما بأن الزيادة الصافية البالغة ٦٠٠ ٦١٢ ١ دولار تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى تألفت مما يلي على النحو المبين في الجدول ٥.

الجدول ٥

توزيع الزيادة تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى

العنصر: تكاليف الموظفين الأخرى	المبلغ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)
١- أوجه الزيادة	
التأمين الصحي بعد الخدمة	٣ ٤١٥,٠
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٢ ٦١٦,٠
تكاليف أخرى تتصل بالموظفين	٥٢٢,٢
بدل الإقامة اليومي المخصص للبعثات	١٤٢,٢
بدل مراكز العمل الخطرة	٤٠,٣
المجموع الفرعي	٦ ٧٣٥,٧
٢- أوجه النقصان	
عقود الخدمات ا لشخصية	٢ ٩٧٥,٦
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٠٧٠,٠
العمل الإضافي وفرق العمل الليلي	٦٨٦,٠
مدفوعات التعويضات	٢٩٠,٠
تدابير الأمن السكني	١٠١,٥
المجموع الفرعي	٥ ١٢٣,١
الزيادة الصافية (١) – (٢)	١ ٦١٢,٦

٢٩ - وكما هو موضح في الجدول ٤ أعلاه، فإن النقصان تحت بند الوظائف يبلغ ٠٠٠ ٥٣٨ ٣٠ دولار منه مبلغ ١٠٠ ٣٣٨ ١٧ دولار يتصل بالرواتب للوظائف الثابتة والمؤقتة ومبلغ ٦٠٠ ٠٥٩ ٦ دولار للتكاليف العامة للموظفين ثم مبلغ ٣٠٠ ١٤٠ ٧ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٣٠ - ويعزى النقصان في المرتبات إلى النقص الصافي البالغ ٩٤ وظيفة ثابتة (انظر الفقرة ٤٣ أدناه).

٣١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المعلومات المتعلقة بعناصر تكاليف الموظفين العامة المتحققة قد وردت في الجدول ١٦ من المقدمة.

٣٢ - وطبقا للمعلومات الواردة، فإن النقصان الصافي البالغ ٩٠٠ ٧٩٥ ٢ دولار في إطار مصروفات التشغيل العامة (انظر الجدول ٤أعلاه) يمكن تفصيله على النحو المبين في الجدول ٦.

الجدول ٦

تفاصيل النقصان تحت بند مصاريف التشغيل العامة

العنصر: مصاريف التشغيل العامة	المبلغ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)
استئجار المعدات	(٣ ٩١٤,٠)
الاتصالات	(١ ٨٦٧,٨)
إيجار وصيانة المباني	(٥٣٨,٠)
معدات وتكنولوجيا التشغيل الآلي للمكاتب	(٥١٦,٢)
خدمات متنوعة	٤٦٧,١
صيانة الأثاث والمعدات	٩٦٠,٠
المنافع	٢ ٦١٣,٠
المجموع	**(٢ ٧٩٥,٩)**

٢ - إعادة تقدير التكاليف

٣٣ - يمكن الاطلاع على بيان يلخص عملية إعادة تقدير التكاليف التي تمت الموافقة عليها في الفقرة ١٤ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة. وكما هو مبين في الفقرة ٢١ أعلاه، تبلغ التقديرات الإجمالية في إطار فرق إعادة تقدير التكاليف ٨٠٠ ٣١١ ١٢٩ دولار. أما نتائج فرق إعادة تقدير التكاليف فتمثل تعديلات على التقديرات بأسعار ٢٠٠٠-٢٠٠١ المنقحة من أجل إعادة حساب مستوى الموارد بمستويات أسعار ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وإعادة إدراج معدلات الشواغر الموحدة للوظائف الفنية ووظائف الخدمات العامة. وتوضح اللجنة الاستشارية أنه، على النحو المذكور في الفقرة ١٤ من المقدمة، سيعاد مرة أخرى تقدير تكاليف الميزانية البرنامجية المقترحة قبل اعتمادها من جانب الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

٣٤ - والعناصر الواردة في فرق إعادة تقدير التكاليف مبينة في الجدول ٧.

الجدول ٧

عناصر فرق إعادة تقدير التكاليف

العنصر	المبلغ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)
العملة والتضخم للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقارنة بسنتي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١	١٠٩ ٣٦١,١
إعادة إدراج معدل موحد للشواغر بنسبة ٥ في المائة للفئة الفنية و ٢ في المائة لوظائف الخدمات العامة	١٩ ٩٥٠,٧
المجموع	**١٢٩ ٣١١,٨**

٣٥ - ويرد بيان بمعالجة تحركات العملات في الفقرة ٤٥ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة.

٣٦ - ويرد في الجدول ٨ معدلات الشواغر لموظفي الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة لسنتي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ وفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويرد في الفقرة ٤٤ من المقدمة مناقشة معامل الشواغر للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. أما الجدول ٩ فيستكمل الجدول ١١ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة ويقدم إحصاءات الشواغر حسب الأبواب في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١.

٣٧ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى ما ذكرته الجمعية العامة في الفقرة ٣ من الجزء خامسا من قرارها ٥٥/٢٥٨ فيما يتعلق بالحاجة إلى زيادة التنقل بين مراكز العمل مما يمكن أن يساعد على التصدي للمشاكل في تلك المجالات التي يكون فيها معدل الشغور مرتفعا بصورة مفرطة.

الجدول ٨

معدلات الشواغر

الفئة	٢٠٠٠ (فعلي)	٢٠٠١ (مسقط)	٢٠٠٢-٢٠٠٣ (مقترح)
الفنية	٨,٣	٦,٥	٥,٠
الخدمات العامة	٢,٧	٢,٥	٢,٠

الجدول ٩

إحصاءات الشغور المأذون بها في الميزانية العادية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١

الباب	الفئة الفنية			فئة الخدمات العامة			المجموع		
	الوظائف المأذون بها	الوظائف الشاغرة	المعدل	الوظائف المأذون بها	الوظائف الشاغرة	المعدل	الوظائف المأذون بها	الوظائف الشاغرة	المعدل
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	٦٠	٦	١٠,٠	٧٥	١	١,٣	١٣٥	٧	٥,٢
٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات	٩١٠	٢٣	٢,٥	٩٥٥	٤	٠,٤	١٨٦٥	٢٧	١,٤
٣ - الشؤون السياسية	١٣١	١٣	٩,٩	١١٤	٢	١,٨	٢٤٥	١٥	٦,١
٤ - نزع السلاح	٣٠	صفر	٠,٠	١٨	١	٥,٦	٤٨	١	٢,١
٥ - عمليات حفظ السلام	٤٣	٤	٩,٣	٣١١	١١	٣,٥	٣٥٤	١٥	٤,٢
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	١٣	٢	١٥,٤	٥	١	٢٠,٠	١٨	٣	١٦,٧
٧ - محكمة العدل الدولية	٣٨	صفر	٠,٠	٣٧	صفر	٠,٠	٧٥	صفر	٠,٠
٨ - الشؤون القانونية	٨١	٤	٤,٩	٦٣	صفر	٠,٠	١٤٤	٤	٢,٨
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٢٨٨	٧	٢,٤	٢٣١	٣	١,٣	٥١٩	١٠	١,٩
١٠ - أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية	١٤	٣	٢١,٤	٩	١	١١,١	٢٣	٤	١٧,٤
١١- ألف التجارة والتنمية	٢٣١	١٢	٥,٢	١٧٠	١٠	٥,٩	٤٠١	٢٢	٥,٥
١٢ - البيئة	٢٢	صفر	٠,٠	١٧	٢	١١,٨	٣٩	٢	٥,١
١٣ - المستوطنات البشرية	٤٢	صفر	٠,٠	٢٤	صفر	٠,٠	٦٦	صفر	٠,٠
١٤ - مكافحة الجريمة والعدالة الجنائية	١٩	صفر	٠,٠	٥	صفر	٠,٠	٢٤	صفر	٠,٠
١٥ - المراقبة الدولية للمخدرات	٤٧	١	٢,١	٢٤	صفر	٠,٠	٧١	١	١,٤
١٦ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٢٢٢	٦٦	٢٩,٧	٣٥٠	٣٩	١١,١	٥٧٢	١٠٥	١٨,٤
١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	١٧٤	١٠	٥,٧	٢٩٦	٢٦	٨,٨	٤٧٠	٣٦	٧,٧
١٨ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	١١٥	١٠	٨,٧	٨١	٢	٢,٥	١٩٦	١٢	٦,١
١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١٨٢	٣	١,٦	٣١١	٨	٢,٦	٤٩٣	١١	٢,٢

الباب		الفئة الفنية			فئة الخدمات العامة			المجموع		
		الوظائف المأذون بها	الوظائف الشاغرة	المعدل	الوظائف المأذون بها	الوظائف الشاغرة	المعدل	الوظائف المأذون بها	الوظائف الشاغرة	المعدل
٢٠ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا	١٠٤	٧	٦,٧	١٦٤	٦	٣,٧	٢٦٨	١٣	٤,٩
٢٢ -	حقوق الإنسان	٩٦	٥	٥,٢	٥٢	٣	٥,٨	١٤٨	٨	٥,٤
٢٣ -	حماية ومساعدة اللاجئين	٨٩	٤	٤,٥	١٣١	١	٠,٨	٢٢٠	٥	٢,٣
٢٤ -	اللاجئون الفلسطينيون	٨٧	١٢	١٣,٨	١١	١	٩,١	٩٨	١٣	١٣,٣
٢٥ -	المساعدة الإنسانية	٣٧	٤	١٠,٨	١٧	صفر	٠,٠	٥٤	٤	٧,٤
٢٦ -	الإعلام[أ]	٢٦٥	١٢	٤,٥	٤٧٠	١٠	٢,١	٧٣٥	٢٢	٣,٠
٢٧ -	الإدارة والدعم المركزي	٣٦٧	٢٨	٧,٦	١ ٢٢٢	١٣	١,١	١ ٥٨٩	٤١	٢,٦
٢٨ -	الرقابة الداخلية	٥٩	١	١,٧	٢٨	١	٣,٦	٨٧	٢	٢,٣
٣٠ -	المصروفات الخاصة	١٦	١٥	٩٣,٨	١٦	١٦	١٠٠,٠	٣٢	٣١	٩٦,٩
	المجموع الفرعي	**٣ ٧٨٢**	**٢٥٢**	**٦,٧**	**٥ ٢٠٧**	**١٦٢**	**٣,١**	**٨ ٩٨٩**	**٤١٤**	**٤,٦**
	باب الإيرادات ٣- الخدمات المقدمة للجمهور	٢٣	٥	٢١,٧	١٠٩	٦	٥,٥	١٣٢	١١	٨,٣
	المجموع الفرعي	**٢٣**	**٥**	**٢١,٧**	**١٠٩**	**٦**	**٥,٥**	**١٣٢**	**١١**	**٨,٣**
	المجموع	**٣ ٨٠٥**	**٢٥٧**	**٦,٨**	**٥ ٣١٦**	**١٦٨**	**٣,٢**	**٩ ١٢١**	**٤٢٥**	**٤,٧**

(أ) معدلات أيار/مايو و لم تتوافر بعد معدلات حزيران/يونيه.

جيم – مسائل الموظفين

٣٨ – تشمل موارد الموظفين المتاحة لتنفيذ برنامج عمل المنظمة الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة والمساعدة المؤقتة والاستشاريين وأفرقة الخبراء المخصصة، وتُموَّل هذه الموارد سواء من الميزانية العادية أو من الأموال الخارجة عن الميزانية.

٣٩ – وكما يتبين من الجدول ٦ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تقدر احتياجات الموارد للوظائف بمبلغ ١٠٠ ٢٩٩ ٤١٣ ١ دولار وتقدر الاحتياجات الأخرى بمبلغ ١٠٠ ٦٦٢ ١٤٨ دولار بما يبلغ مجموعه ٢٠٠ ٩٦١ ٥٦١ ١ دولار (باستثناءات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) تحت أبواب النفقات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وإذا أضيف التقدير الوارد تحت بند الإيرادات ٣، البالغ ٧٠٠ ٢١٥ ٢٩ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) للوظائف وتكاليف الموظفين الأخرى، يبلغ المجموع ٩٠٠ ١٧٦ ٥٩١ ١ دولار.

٤٠ – وتوضح اللجنة الاستشارية أن البيانات الواردة في الجدول ٤-١ من البيانات المالية المراجعة حسابيا للأمم المتحدة عن فترة السنتين المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩[٤] تشير إلى أنه من واقع اعتماد نهائي يبلغ إجماليه ٤٨٨,٣ ٢ مليون دولار فإن نحو ٩٢٨,٦ ١ مليون دولار أو ما يقرب من ٧٧,٥ في المائة يتصل بالمرتبات وتكاليف الموظفين العامة.

٤١ – وفي الجدول ١٣ من المقدمة، يُقدر الأمين العام تكاليف الوظائف وغيرها من تكاليف الموظفين الممولين من موارد خارجة عن الميزانية بما يقرب من مبلغ ١٠٠ ٠٥٠ ٤١٥ ١ دولار، ويشمل ذلك الموظفين الممولين من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام. ومن ثم يمكن القول بأن تقديرات تكاليف الموظفين التي تُمول من الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية سوف تصل إلى ٠٠٠ ٢٢٧ ٠٠٦ ٣ دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

١ – الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة في الميزانية العادية

٤٢ – طلب الأمين العام ما مجموعه ٠١٩ ٩ وظيفة تحت أبواب النفقات وباب الإيرادات ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويرد أدناه الجدول ١٠، الذي يشمل باب الإيرادات ٣، الخدمات المقدمة للجمهور، مقارنة بين الطلب المتعلق بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وجدول ملاك الموظفين المعتمد للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر أيضا الجدول ٩ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة).

الجدول ١٠

عدد الوظائف المطلوبة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقارنا بالملاك المعتمد للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١

	فئة الوظائف الفنية والفئات الأعلى			فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها			المجموع		
	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣	الزيادة (النقصان)	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣	الزيادة (النقصان)	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣	الزيادة (النقصان)
الوظائف الثابتة	٣ ٧٦١	٣ ٧٧٤	١٣	٥ ٢٤٨	٥ ١٤٩	(٩٩)	٩ ٠٠٩	٨ ٩٢٣	(٨٦)
الوظائف المؤقتة	٤٤	٣٨	(٦)	٦٨	٥٨	(١٠)	١١٢	٩٦	(١٦)
المجموع	**٣ ٨٠٥**	**٣ ٨١٢**	**٧**	**٥ ٣١٦**	**٥ ٢٠٧**	**(١٠٩)**	**٩ ١٢١**	**٩ ٠١٩**	**(١٠٢)**[أ]

(أ) يشمل تخفيضا بمقدار ٨ وظائف تحت باب الإيرادات ٣.

٤٣ - وكما يمكن أن يتضح من الفقرة ١٩ من المقدمة فإن النقصان الصافي بمقدار ٩٤ من الوظائف الثابتة والمؤقتة في الميزانية العادية تحت أبواب النفقات هو نتيجة اقتراحات تتعلق بما يلي:

(أ) الوظائف الجديدة: ١٤٢

(ب) التحويلات: ٤٣

(ج) التعديلات الأخرى:

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: (٢١٨)

مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن: (٣٢)

(د) الإلغاءات: (١٩)

وترد مناقشة مفصلة وتحليل شامل لعمليات التوظيف المقترحة في الفقرات ١٩-٣٠ من المقدمة حيث يمكن الاطلاع على المعلومات بالنسبة لكل فئة واردة أعلاه. أما التعليقات المحددة للجنة الاستشارية بشأن مقترحات التوظيف فترد في الفصل الثاني أدناه.

٤٤ - ومن واقع حالات إعادة توزيع الوظائف وعددها ٤٠٣ وهي مبينة في الجدول ١١ أدناه، يوجد ٣٥٧ حالة إعادة توزيع بين البرامج والبرامج الفرعية ضمن الأبواب. أما حالات النقل بين الأبواب فمقصورة على ٥٦ وظيفة منقولة من الباب ٢٧ (خدمات الإدارة والدعم المركزي) إلى الباب ٢ (شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات) على النحو التالي: ٤٠ وظيفة (وظيفتان ف-٥ و ٨ وظائف ف-٤ و ١٥ وظيفة ف-٣ و ١٥ وظيفة من الرتبة المحلية) تتصل بخدمات المؤتمرات في نيروبي (الباب ٢٧ زاي) و ٦ وظائف (وظيفة ف-٢ و ٥ وظائف خدمات عامة، (رتب أخرى) من الإدارة، جنيف (الباب ٢٧ هاء).

الجدول ١١

نقل الوظائف المقترح في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

		الفئة الفنية والفئات العليا								فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها					
	باب الميزانية	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتب الاخرى	خدمات الأمن	الرتبة المحلية	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	المجموع
٢	شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات[أ]			٣	٩	١٧	٢	٣١		١٥		١٥		٣٠	٦١
٣	الشؤون السياسية				٢			٢						٢	٤
٤	نزع السلاح	٢		٣	٤	٤	٤	١٧	٣	٧				١٠	٢٧
٥	عمليات حفظ السلام				١			١		١				١	٢
٨	الشؤون القانونية							-		٣				٣	٣
٩	الشؤون الاقتصادية والاجتماعية							-		١				١	١
١١ - ألف	التجارة والتنمية			٥	٥	٦	٢	١٨	١	١٤				١٥	٣٣
١٢	البيئة			٢				٢						صفر	٢
١٣	المستوطنات البشرية	١		١	١	١	١	٥				١		١	٦
١٥	المراقبة الدولية للمخدرات				٢	٢	٢	٦						صفر	٦
١٦	التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأفريقيا	١		٤	١٠	٨	٦	٢٩				٣٨	٣	٤١	٧٠
١٧	التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ							-				٣٦		٣٦	٣٦
١٨	التنمية الاقتصادية لأوروبا						١	١						صفر	١
١٩	التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي			١	٢	١	١	٥				١٢		١٢	١٧
٢٠	التنمية الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا					٢		٢						صفر	٢
٢٥	المساعدة الإنسانية	١				٢		٣						صفر	٣
٢٦	الإعلام			٢	٣	٥		١٠		٣				٣	١٣

		الفئة الفنية والفئات العليا								فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها				
	باب الميزانية	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتب الاخرى	خدمات الأمن	الرتبة المحلية	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	المجموع
٢٧	الإدارة وخدمات الدعم المركزي[ب]	٢	٦	٤	٤	٤	٤	٢٠	٧	٧٢				٧٩	٩٩
٢٨	الرقابة الداخلية	١	٣	٤	٢			١٠	٣	٤				٧	١٧
	المجموع	**١**	**٧**	**٣٠**	**٤٧**	**٥٤**	**٢٣**	**١٦٢**	**١٤**	**١٢٢**	**-**	**١٠٢**	**٣**	**٢٤١**	**٤٠٣**

(أ) تشمل ١٥ حالة نقل و ٤٠ وظيفة محولة من الباب ٢٧.

(ب) تعكس حالات النقل الداخلي فقط دون الـ ٤٦ وظيفة المحولة إلى الباب ٢.

٤٥ - وقد طلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن العدد الإجمالي للوظائف في الميزانية العادية والوظائف الخارجة عن الميزانية (بما في ذلك حفظ السلام) من الرتبة مد-١ وما فوقها منذ عام ١٩٩٦ مع مقارنتها بالوظائف من الرتب الأخرى. وهذه المعلومات مبينة في الجدولين ١٢ و ١٣.

الجدول ١٢

عدد الوظائف حسب مصدر الإنفاق ومستوى الرتبة (١٩٩٦-٢٠٠٣) (فيما عدا حفظ السلام)

	الوظائف المأذون بها						الوظائف المقترحة	
	١٩٩٦-١٩٩٧		١٩٩٨-١٩٩٩		٢٠٠٠-٢٠٠١		٢٠٠٢-٢٠٠٣	
	عدد الوظائف	النسبة المئوية	عدد الوظائف	النسبة المئوية	عدد الوظائف	النسبة المئوية	عدد الوظائف	النسبة المئوية
الميزانية العادية								
وكيل أمين عام	٢٤	٠,٢	٢٦	٠,٣	٢٦	٠,٣	٢٦	٠,٣
أمين عام مساعد	١٦	٠,٢	١٨	٠,٢	١٨	٠,٢	٢٠	٠,٢
مد - ٢	٨٣	٠,٨	٧٥	٠,٨	٧٩	٠,٩	٨٤	٠,٩
مد - ١	٢٧٠	٢,٧	٢٥٣	٢,٩	٢٥٤	٢,٨	٢٤٨	٢,٨
الفئة الفنية	٣ ٥٧١	٣٥,٧	٣ ٢٤٩	٣٧,٢	٣ ٤٠٥	٣٧,٩	٣ ٤١٤	٣٨,٤
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى	٦ ٠٤٨	٦٠,٤	٥ ١٢٠	٥٨,٦	٥ ٢٠٧	٥٧,٩	٥ ١٠٣	٥٧,٤
المجموع	**١٠ ٠١٢**	**١٠٠,٠**	**٨ ٧٤١**	**١٠٠,٠**	**٨ ٩٨٩**	**١٠٠,٠**	**٨ ٨٩٥**	**١٠٠,٠**
الموارد الخارجة عن الميزانية بما في ذلك موارد حساب الدعم								
أمين عام مساعد	٢	٠,٠	٣	٠,١	٢	٠,٠	٢	٠,٠
مد - ٢	٤٤	٠,٦	٤٥	٠,٦	٣٠	٠,٤	٣٢	٠,٤

	الوظائف المأذون بها						الوظائف المقترحة	
	١٩٩٦-١٩٩٧		١٩٩٨-١٩٩٩		٢٠٠٠-٢٠٠١		٢٠٠٢-٢٠٠٣	
	عدد الوظائف	النسبة المئوية	عدد الوظائف	النسبة المئوية	عدد الوظائف	النسبة المئوية	عدد الوظائف	النسبة المئوية
مد - ١	١٣٩	١,٨	١١٦	١,٥	١٢٣	١,٩	١٤٨	٢,٠
الفئة الفنية	٢ ٣٩٣	٣٠,٧	٢ ٢٦٤	٢٩,٧	٢ ٠٤٨	٣٠,٩	٢ ٤١٩	٣١,٩
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى	٥ ٢١٥	٦٦,٩	٥ ١٩٤	٦٨,١	٤ ٤٢٩	٦٦,٨	٤ ٩٨١	٦٥,٧
المجموع	**٧ ٧٩٣**	**١٠٠,٠**	**٧ ٦٢٢**	**١٠٠,٠**	**٦ ٦٣٢**	**١٠٠,٠**	**٧ ٥٨٢**	**١٠٠,٠**
المحكمتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواندا[أ]								
وكيل أمين عام	١	٠,١	١	٠,١	١	٠,١		
أمين عام مساعد	٢	٠,٣	٢	٠,١	٢	٠,١		
مد - ٢	٢	٠,٣	٢	٠,١	٢	٠,١		
مد - ١	٦	٠,٨	٨	٠,٥	٨	٠,٤		
الفئة الفنية	٣٧٩	٤٨,٣	٦٨٤	٤٤,٠	٧٩٩	٤٣,٤		
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى	٣٩٤	٥٠,٢	٨٥٩	٥٢,٢	١ ٠٢٨	٥٥,٩		
المجموع	**٧٨٤**	**١٠٠,٠**	**١ ٥٥٦**	**١٠٠,٠**	**١ ٨٤٠**	**١٠٠,٠**		

(أ) بما أن ميزانيتي المحكمتين تتمان على أساس سنوي، يعرض فقط المجاميع المعتمدة للسنوات الفردية لأغراض المقارنة. ولم تتح التقديرات حتى الآن.

الجدول ١٣

عدد الوظائف المدنية في جميع عمليات حفظ السلام (١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢)

	تنتهي السنة في ٣٠ حزيران/يونيه					
	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢[أ]
الموظفون الدوليون						
الفئة الفنية والفئات العليا						
وكيل أمين عام	٦	٧	٥	٨	٨	٨
أمين عام مساعد	١١	١٠	١٠	١٧	١٨	١٨
مد - ٢	١٣	١٧	١٢	٣٠	٣١	٣٢
مد - ١	٣٣	٣٧	٣٢	٩١	٩١	٩٦
ف - ٥	٨٩	٧٥	٦٥	٢٣٨	٢٦٩	٢٨٧
ف - ٤	١٧٩	٢١٣	١٨١	٦٣٢	٦٨٩	٧١١
ف - ٣	٢٩٣	٢٩٢	٢٥١	٧٨٥	٩٣٣	١ ٠١٢
ف - ٢/ف - ١	٨٩	٨٥	٥٦	١١٣	١٦٣	١٨١
المجموع الفرعي	**٧١٣**	**٧٣٦**	**٦١٢**	**١ ٩١٤**	**٢ ٢٠٢**	**٢ ٣٤٥**

	تنتهي السنة في ٣٠ حزيران/يونيه					
	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢[أ]
الخدمات العامة						
الرتبة الرئيسية	٢٠	٢٧	١٧	٤٣	٤٢	٤٢
الرتب الأخرى	٦٥٤	٦٥٨	٤٩٨	٨١٣	٨٥٨	٩٤٨
المجموع الفرعي	**٦٧٤**	**٦٨٥**	**٥١٥**	**٨٥٦**	**٩٠٠**	**٩٩٠**
الخدمة الميدانية	٨٢٣	٨٤٠	٦١٧	١ ٣٣١	١ ٤٤٣	١ ٦٠٧
خدمات الأمن	٤٨	٦٢	٣٣	٨٣	٨٩	٨٩
الموظفون الدوليون، المجموع	**٢ ٢٥٨**	**٢ ٣٢٣**	**١ ٧٧٧**	**٤ ١٨٤**	**٤ ٦٣٤**	**٥ ٠٣١**
الموظفون المحليون	١ ٨٠٦	١ ٥٢٦	١ ٤٠٩	٣ ٥٢٢	٤ ١٩٠	٤ ٥٩١
المجموع	**٤ ٠٦٤**	**٣ ٨٤٩**	**٣ ١٨٦**	**٧ ٧٠٦**	**٨ ٨٢٤**	**٩ ٦٢٢**

(أ) مقترحة.

٤٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ١٢ أن نسبة الوظائف من الرتبة مد-١ وما فوقها في حال من التصاعد والزيادات الموضحة في الجدول ١٣ تعزى جزئيا على الأقل إلى زيادات في حجم وعدد عمليات حفظ السلام. وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد تحذيرها الذي كررته بالتحوط إزاء "زحف الرتب". وعليه، فلا غنى عن أن يؤخذ في الاعتبار أن مقترحات إعادة التصنيف لا ينبغي طرحها إلا في حالات استثنائية فقط. وفضلا عن ذلك ينبغي استعراض مدى ملاءمة الرتب الأعلى بين وقت وآخر وإذا ما استدعى الأمر، ينبغي اقتراح عمليات إعادة تصنيف إلى رتب أدنى. كما أن تجربة اللجنة فيما يتعلق بعدد من الطلبات من أجل إعادة تصنيف وظائف تفضي بها إلى أن تؤكد من جديد موقفها فيما يتعلق بتصنيف الوظائف. وبالنسبة لأي طلب يشمل تصنيفا لوظيفة ما، ظلت اللجنة الاستشارية تسترشد بالمبدأ العام الذي يقول بأن المقترحات المطروحة بهذا الشأن لا ينبغي تبريرها إلا فيما يتعلق بالوظيفة ذاتها دون الإشارة إلى شاغلها حاليا أو إلى شاغل محتمل لها.

٤٧ - وتوضح اللجنة الاستشارية أن أي إعادة تصنيف للوظائف ينبغي تبريرها على أساس تغيير يكون قد طرأ على طبيعة أو نطاق العمل، ولا ينبغي أن تنطلق من الحاجة إما لتعزيز احتمالات التوظيف أو لمنح ترقية للشاغل (انظر على سبيل المثال الفقرة ٦٣ من تقرير اللجنة الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (A/48/7)، التي أيدتها الجمعية العامة في الفقرة ١ من الجزء ثانيا من قرارها ٢٢٨/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣). كما تشير اللجنة إلى ضرورة التخلي عن

ممارسة شغل وظيفة عند رتبة أعلى من تلك المصنفة فيها توقعا بأن هذه الوظيفة سوف يتم ترفيعها لكي تناسب شاغلها.

٤٨ - **ومن رأي اللجنة الاستشارية أن التوقعات الوظيفية وترقية الموظفين هي قضايا تتعلق بإدارة الموارد البشرية ولا يمكن عادة معالجتها من خلال إعادة تصنيف الوظائف. والحاصل أن التوسع في إعادة تصنيف الوظائف إلى رتب أعلى ظل اتجاها من أجل العمل مؤقتا على إزالة الضغط عند الرتب الأدنى، أوكل ما أفضى إليه في سنوات قليلة هو وجود اختناقات عند المستويات الأعلى. ومن شأن فعالية عمليات التوظيف وتخطيط التنسيب ومعالجة أمر الشواغر وإدارة الحراك الوظيفي وحالات التقاعد أن تهيئ الأجواء السليمة في إدارة الموارد البشرية من أجل التعامل مع التخطيط الوظيفي بدلا من اللجوء بين حين وآخر إلى عملية عقيمة تتمثل في إعادة تصنيف الوظائف بين حين وآخر.**

٤٩ - **وتؤكد اللجنة الاستشارية على أنه في حالة أن تنشأ الحاجة إلى إعادة التصنيف، ينبغي أن تساق تفاصيل كاملة لتبرير طلب من هذا القبيل بحيث توضح الزيادة في حجم المسؤولية والتغير في طبيعة ونطاق العمل فضلا عن إيراد إحصاءات تتعلق بحجم العمل ذاته.**

٢ - المساعدة المؤقتة والاستشاريون

٥٠ - كما يمكن أن يتضح من الجدول ٦ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن أبواب الإنفاق تشمل ما مجموعه ١٤٨,٧ مليون دولار تحت تكاليف الموظفين الأخرى في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وقد أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن هذا المبلغ الإجمالي يشمل ٥٢,٩ مليون دولار للمساعدة المؤقتة العامة. وكقاعدة عامة، فإن أكبر استخدام للمساعدة المؤقتة العامة يتجه إلى الموظفين الإضافيين خلال الفترات التي يبلغ فيها عبء العمل ذروته، وتستخدم المساعدة المؤقتة العامة للاستعاضة عن الموظفين الذين يكونون في إجازات مرضية ممتدة أو في إجازات أمومة. **وتشير اللجنة الاستشارية إلى ما ذُكر بشأن استخدام المساعدة المؤقتة العامة في الفقرة ٥٢ من التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١**[٢].

٥١ - وقد طلبت اللجنة الاستشارية تفصيلا لموارد المساعدة المؤقتة العامة المقترحة حسب الأبواب وقُدم لها الجدول ١٤.

الجدول ١٤

موارد المساعدة المؤقتة المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الباب		اعتمادات ٢٠٠٠-٢٠٠١	مقدار نمو الموارد	إعداد تقدير التكاليف	تقديرات ٢٠٠٢-٢٠٠٣
١ -	تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	١ ٢٤٣,٥	(٧٢٦,٢)	٢٦,٠	٥٤٣,٣
٢ -	إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات	٢ ٥٧٠,٢	(٢٦٠,٥)	١٠٦,٢	٢ ٤١٥,٩
٣ -	الشؤون السياسية	٥٥ ٩٩١,٥	(٥٥ ١٨٣,٤)	٤٤,٢	٨٥٢,٣
٤ -	نزع السلاح	٥٣٢,٩	(٣٤٣,٩)	٩,٦	١٩٨,٦
٥ -	عمليات حفظ السلام	١ ٤٩٧,٢	(٨٣٨,٥)	٣٤,٣	٦٩٣,٠
٦ -	استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٢٩,٤		(٠,٢)	٢٩,٢
٧ -	محكمة العدل الدولية	٢١٢,٣		٤,٥	٢١٦,٨
٨ -	الشؤون القانونية	٢٦٢,٠	(٤٠,٥)	١٢,٢	٢٣٣,٧
٩ -	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	١ ٧٩٦,٤	٢١٩,٨	١١٠,٢	٢ ١٢٦,٤
١٠ -	أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية	٢٠٦,٥		١٠,٣	٢١٦,٨
١١ ألف -	التجارة والتنمية	١ ٦٧٥,٧	(٧٥٨,٨)	٧,٨	٩٢٤,٧
١٢ -	البيئة	٥٦,٤		٢,٣	٥٨,٧
١٣ -	المستوطنات البشرية	٤٣١,٣	(٢٤٨,٣)	٩,٦	١٩٢,٦
١٤ -	منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٨٠,١	(١٧٦,٤)	(٠,٤)	١٠٣,٣
١٥ -	المراقبة الدولية للمخدرات	٣٣١,٢		(١,٠)	٣٣٠,٢
١٦ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٨٧٧,١		٤١,٠	٩١٨,١
١٧ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٢٠٥,٨		(٢,٢)	٢٠٣,٦
١٨ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أوروبا	٢٤٢,٧	(١١٣,٢)	١,٥	١٣١,٠
١٩ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١ ١٢١,٥	(١٢,٣)	٦١,٤	١ ١٧٠,٦
٢٠ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	١٣٧,٦		٤,٢	١٤١,٨
٢١ -	البرنامج العادي للتعاون التقني	٢٨ ٥٠٠,٨	(٥٢٧,٣)	٩٥٩,٧	٢٨ ٩٣٣,٢
٢٢ -	حقوق الإنسان	٢ ٢٣٧,٤	١٨٣,٦	٢٤,٧	٢ ٤٤٥,٧
٢٣ -	توفير الحماية والمساعدة للاجئين	١ ٤٢٨,٩	(١ ٤٢٨,٩)		
٢٤ -	اللاجئون الفلسطينيون	٢٣,٤	(١١,٠)	٠,٧	١٣,١
٢٥ -	المساعدة الإنسانية	٤٩٧,٣		١٧,٦	٥١٤,٩
٢٦ -	الإعلام	٣ ٣٢٧,٦	(٦٢,٣)	١٦٢,١	٣ ٤٢٧,٤
٢٧ -	الإدارة وخدمات الدعم المركزية	٦ ٣٨٠,٧	(٨١٧,٩)	٢٠٢,٧	٥ ٧٦٥,٥
٢٨ -	الرقابة الداخلية	١٢٣,١	٩,٢-	٧,٤	١٣٩,٧
	المجموع	**١١٢ ٢٢٠,٥**	**(٦١ ١٣٦,٨)**	**١ ٨٥٦,٤**	**٥٢ ٩٤٠,١**

٥٢ - وكما يتضح من الجدول ١٤، يبدو أن تقديرات المساعدة المؤقتة العامة تم تخفيضها بنحو ٦١,١ مليون دولار من اعتماد الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغ ١١٢,٢ مليون دولار. لكن هذا النقصان الصافي يُعزى إلى حد كبير إلى تخفيض بمبلغ ٥٥,٢ مليون دولار تحت الباب ٣ الشؤون السياسية (انظر الجدول ١٥). وبالإضافة إلى ذلك، فهناك نقصان بمبلغ ١,٤ مليون دولار يتضح تحت الباب ٢٣ توفير الحماية والمساعدة للاجئين. وهذا يعكس تعديلا في تمويل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تحت بند المنح والمساهمات. وقد ورد في الفقرة ٢٣ أعلاه تعليق اللجنة الاستشارية على معالجة التقدير للبعثات السياسية الخاصة.

الجدول ١٥

تفصيل النقصان في المساعدة المؤقتة العامة في إدارة الشؤون السياسية

	بآلاف دولارات الولايات المتحدة
إدارة الشؤون السياسية	٧٤,١
البعثات السياسات الخاصة:	
مكتب الأمين العام في أفغانستان	(٤ ٥١٢,٥)
مكتب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (عملية السلام في الشرق الأوسط)	(٠,٢)
عملية السلام في أمريكا الوسطى	(٣٦٨,٨)
بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا	(١٨ ٩٧٢,٢)
المبعوث الخاص إلى الكونغو وجمهورية أمريكا الوسطى	(١٦,٨)
الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان	(٣٩٠,٦)
فريق الخبراء المعني بالموارد الطبيعية في جمهورية الكونغو الديمقراطية	(٧٩٨,٤)
مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان	(٨٨٩,٦)
المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص	(٣٢٢,٣)
آلية الرصد في أنغولا	(٢٩,٤)
مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى	(٢ ٨٢٠,٨)
المساعدة المقدمة إلى الميسر لعملية السلام في بوروندي	(٧٩٧,١)
المستشار للمهام الخاصة في أفريقيا	(٩٩٦,١)
البعثة المدنية الدولية للتحقق في هايتي	(٤ ٨٤٠,٧)
مكتب الأمم المتحدة في أنغولا	(٨ ٥٣٦,٣)
المبعوثون الخاصون للأمين العام للبلقان	(٣٤٧,١)
البعثة المدنية الدولية في هايتي	(٦٤٣,٠)
مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو	(٢ ٢٧٤,٩)
دراسات الخبراء بشأن انتهاكات التدابير ضد يونيتا	(٣٥,٧)
مكتب الأمم المتحدة في بوروندي	(٢ ٠٥٣,٢)

	بآلاف دولارات الولايات المتحدة
مكتب الأمم المتحدة في الصومال	(٧٥٧,٧)
الخلاف بين غيانا وفنزويلا	(١٩,٠)
مكتب الأمم المتحدة في بوغانفيل	(١ ٠٥٥,١)
مكتب الأمم المتحدة في ليبريا	(١ ٨٧٩,٣)
المبعوث الخاص في أفريقيا	(١٠٨,٢)
الممثل الخاص لمنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا	(١ ٧٩٢,٥)
المجموع	**(٥٥ ١٨٣,٤)**

٥٣ - وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التقدير الشامل للمساعدة المؤقتة للاجتماعات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بلغ ٤٠,٢ مليون دولار. والتقدير الوارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ كان ٣٨,٩ مليون دولار. وهذه الأموال مطلوبة للمترجمين الشفويين والمترجمين التحريريين والطابعين وسائر موظفي خدمة المؤتمرات العاملين بعقود قصيرة الأجل. وترد في الفصل الثاني، الباب ٢ أدناه ملاحظات اللجنة على المساعدة المؤقتة للاجتماعات.

٥٤ - وكما يمكن تَبيُنه من الجدول ٦ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الطلب الإجمالي على الاستشاريين وأفرقة الخبراء يبلغ ١٧,٤ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقارنة بمبلغ ١٨ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن ٩,٢ مليون دولار من هذا المبلغ الإجمالي وقدره ١٧,٤ بليون دولار يتعلق بالاستشاريين. **وتطلب اللجنة الاستشارية أن يتم في المستقبل تحديد المقترحات المتعلقة بالاستشاريين وأفرقة الخبراء بصورة واضحة ومنفصلة في سرود البرامج**. وتذكِّر اللجنة بتوصياتها السابقة بألا يُلجأ إلى الاستشاريين إلا عندما لا تكون الخبرة الفنية اللازمة متاحة داخل المنظمة. **وتؤكد اللجنة على أهمية التقيد الصارم بقرار الجمعية العامة ٥٣/٢٢١ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩**. ويرد في الفقرات ١١٨ إلى ١٢٢ أدناه أن ملاحظات اللجنة الاستشارية على تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن الاستشاريين وما يتصل بذلك من تعليقات الأمين العام (A/55/59 و Add.1) وتقرير الأمين العام عن الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد (A/55/321).

دال - الموارد الخارجة عن الميزانية

٥٥ - تقديرات الموارد الخارجة عن الميزانية الموضحة، لأغراض العلم، في الميزانية البرنامجية المقترحة تمثل حصة كبيرة من نفقات الأمم المتحدة. ويبين الجدول ١٦ أن معظم المواد

الخارجة عن الميزانية تتعلق بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل).

الجدول ١٦

الموارد المقدرة الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

	المبلغ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	النسبة المئوية من المجموع
ألف - برامج ذات مجالس إدارة منفصلة.		
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	١ ٧٥٨ ٨٠٦,٢	
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	٧٤٩ ٦٨٨,٠	
برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات	١٩٨ ٢٥٤,٦	
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١٩٩ ٣٠٧,٥	
المستوطنات البشرية	١١١ ٤٤٥,٢	
المجموع الفرعي	**٣ ٠١٧ ٥٠١,٥**	**٧٨,٧**
باء - صناديق التعاون التقني	٣٦٣ ٤١٠,٢	٩,٥
جيم - رد تكاليف الدعم/الخدمات المقدمة	٢٦٠ ٣٠٠,٩	٦,٨
دال - الصناديق الاستئمانية الفنية	١٩٣ ١٩٦,٩	٥,٠
المجموع	**٣ ٨٣٤ ٤٠٩,٥**	**١٠٠,٠**

٥٦ - وتستعرض اللجنة الاستشارية تقارير الميزانيات الإدارية ذات الصلة وتقدمها إلى مجالس إدارة مختلف البرامج المبينة في البندين ألف وباء في الجدول ١٦ (انظر التصدير) وغالبا ما تنظر اللجنة الاستشارية في موارد أخرى خارجة عن الميزانية مودعة في حسابات خاصة في سياق استعراض اللجنة للميزانية البرنامجية المقترحة من الأمين العام. كما تتلقى اللجنة معلومات كل سنتين عن حالة الصناديق الاستئمانية. وكما تشير الفقرة ٦٠ أدناه، فإن اللجنة الاستشارية وفقا لأحكام الفقرة ٢ من الجزء ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٥/٢١٧ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، تنظر في المقترحات المتعلقة بجميع الوظائف الجديدة من الرتبة (مد-١) وما فوقها التي تمول من موارد خارجة عن الميزانية والتي خلافا لذلك لا تخضع لفحص من جانب أي هيئة حكومية دولية؛ وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد موقفها بأن جميع الوظائف من خارج الميزانية لا بد وأن تدار أمورها بنفس الدرجة من الدقة المتوخاة إزاء الوظائف في الميزانية العادية.

٥٧ - وعلى نحو ما هو مبين من الجدول ١٦، فإن قرابة ٨٠٠ مليون دولار على شكل موارد خارجة عن الميزانية تتصل بالتعاون التقني ورد التكاليف والصناديق الاستئمانية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية الاتجاهات المبينة في الفقرة ٧٣ من المقدمة إضافة إلى ما ذكر بأنه لا يمكن البت في مستوى الموارد الخارجة عن الميزانية التي سيتم تلقيها خلال فترة سنتين ولا عدد الوظائف الممولة من خارج الميزانية بدقة نظرا لطبيعة التبرعات. وقد لاحظت اللجنة خلال نظرها الميزانية البرنامجية المقترحة تضاربا في التنبؤ بمستويات الموارد الخارجة عن الميزانية في برامج شتى. كما لاحظت اللجنة أوجه تضارب في كل أجزاء الميزانية بالنسبة إلى تقديم تفسيرات للتباينات الحاصلة في الموارد الخارجة عن الميزانية من فترة سنتين إلى الفترة التي تليها. **وينبغي اتخاذ الخطوات الكفيلة بضمان تطبيق منهجية موحدة للإسقاط فضلا عن تحسين أساليب التنبؤ وصولا إلى إسقاطات أكثر مأمونية في المستقبل. وتذكّر اللجنة بتوصياتها السابقة الواردة في الفقرة ٥٨ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١**[٢] **حيث دعت اللجنة الأمين العام إلى أن يعمل في تقاريره المقبلة قدر الإمكان على طرح تفسيرات عامة لأوجه التباين في الموارد المسقطة الخارجة عن الميزانية كما ينبغي توخي الدقة في تقديم تفسيرات ذات مغزى للتباينات الحاصلة في الموارد الخارجة عن الميزانية، سواء عند مقارنة الإسقاطات من فترة سنتين إلى الفترة التي تليها أو عند تحليل الفرق بين الإسقاطات والمبالغ المتحققة فعلا.**

٥٨ - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن توصيتها بضرورة أن تبين جداول الاحتياجات الموجزة والمخصصة لكل برنامج النسب المئوية التي تم تنفيذها من موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية. كما تلاحظ اللجنة استخدام توصيف (موارد من الميزانية) أو (موارد خارجة عن الميزانية) أو (موارد من الميزانية/موارد خارجة عن الميزانية) في سرود البرامج. وتحث الأمانة العامة على مواصلة إيضاح تعريف أدوار الموارد من الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية العادية في تمويل برنامج العمل. كما تورد اللجنة وتؤكد من جديد ملاحظاتها وتوصياتها بشأن عرض الموارد الخارجة عن الميزانية في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩**[٦] **ولا سيما الفقرات ٩١ إلى ٩٣ و ٩٧.**

٥٩ - ويتضمن الجدول ١٤ في مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة موجزا لعدد ورتب الوظائف المتوقعة خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لخدمات الدعم الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية. ويقدر أن تمول الموارد الخارجة عن الميزانية خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما مجموعه ٥٨٠ ٧ وظيفة مقارنة بـ ٨١٦ ٦ وظيفة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. والمجموع المقدر مبدئيا بالنسبة إلى الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

٢٠٠٠-٢٠٠١ كان ٦٣٢ ٦ وظيفة. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية يشمل وظائف لخدمات الدعم والأنشطة الفنية (بما في ذلك وظائف ممولة من الصناديق التنفيذية في المكاتب الثابتة للأمم المتحدة والوظائف الممولة من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام). ويقدم الجدول ١٧ توزيعا لتلك الوظائف حسب نوع التمويل ويقارن المجموع المقدر لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مع العدد الإجمالي في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الجدول ١٧

مقارنة الوظائف الخارجة عن الميزانية لفترتي السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣

	خدمات الدعم	الخدمات الفنية	الخدمات التنفيذية	المجموع
الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما				
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٤	-	-	٤
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٤	-	-	٤
٢ - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٩٢	١١	-	١٠٣
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٩٤	١١	-	١٠٥
الجزء الثاني - الشؤون السياسية				
٤ - نزع السلاح				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٢	-	-	٢
٢٠٠٢-٢٠٠٣	-	-	-	صفر
٥ - عمليات حفظ السلام				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٤٤٢	١٩	-	٤٦١
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٤٤٢	١٩	-	٤٦١
الجزء الثالث - العدل والقانون الدوليان				
٨ - الشؤون القانونية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	١٨	-	-	١٨
٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٨	-	-	١٨
الجزء الرابع - التعاون الدولي لأغراض التنمية				
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٣٢	٨	-	٤٠
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٣٢	٥	-	٣٧

	خدمات الدعم	الخدمات الفنية	الخدمات التنفيذية	المجموع
١٠- أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	–	–	٤	٤
٢٠٠٢-٢٠٠٣	–	–	٥	٥
١١- التجارة والتنمية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	١٩	–	٩	٢٨
٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٨	–	٩	٢٧
١٢- البيئة				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٤٧	٤٠١	١٩	٤٦٧
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥٦	٤٣١	١٤	٥٠١
١٣- المستوطنات البشرية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٤	٤٨	٣٠	١٠٢
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٥١	٤٨	٩	١٠٨
١٤- الجريمة والعدالة الجنائية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	–	١٢	٥	١٧
٢٠٠٢-٢٠٠٣	–	٩	٤	١٣
١٥- المراقبة الدولية للمخدرات				
٢٠٠٠-٢٠٠١	١٤	٢٢٢	٦٣	٢٩٩
٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٤	٢٢٢	٦٠	٢٩٦
الجزء الخامس - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية				
١٦- التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٣٧	–	١٣	٥٠
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٣٩	–	٢٠	٥٩
١٧- التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٤٣	–	١١	٥٤
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٤٦	–	٣	٤٩
١٨- التنمية الاقتصادية في أوروبا				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٢	–	٣	٥
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢	–	٣	٥
١٩- التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠	١٨	–	٣٨
٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٨	–	١٦	٣٤

	خدمات الدعم	الخدمات الفنية	الخدمات التنفيذية	المجموع
٢٠- التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا				
٢٠٠٠-٢٠٠١	-	-	١١	١١
٢٠٠٢-٢٠٠٣	-	-	١	١
الجزء السادس - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية				
٢٢- حقوق الإنسان				
٢٠٠٠-٢٠٠١	١٥	١٦	٢	٣٣
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٣	٣٠	٨	٦١
٢٣- توفير الحماية والمساعدة للاجئين				
٢٠٠٠-٢٠٠١	-	-	٤ ١٠٨	٤ ١٠٨
٢٠٠٢-٢٠٠٣	-	-	٤ ٧٩١	٤ ٧٩١
٢٤- اللاجئون الفلسطينيون				
٢٠٠٠-٢٠٠١	-	-	١٤	١٤
٢٠٠٢-٢٠٠٣	-	-	١٤	١٤
٢٥- المساعدة الإنسانية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٤٣	١٦٥	١٦٠	٣٦٨
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٤٢	١٧٧	١٧٨	٣٩٧
الجزء السابع - الإعلام				
٢٦- الإعلام				
٢٠٠٠-٢٠٠١	-	١٢	-	١٢
٢٠٠٢-٢٠٠٣	-	١٢	-	١٢
الجزء الثامن - خدمات الدعم المشتركة				
٢٧- الإدارة وخدمات الدعم المركزية				
ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	١٦	-	-	١٦
٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٦	-	-	١٦
باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات				
٢٠٠٠-٢٠٠١	١١٥	٦	-	١٢١
٢٠٠٢-٢٠٠٣	١١٥	٦	-	١٢١
جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٥	-	-	٢٥
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٤	-	-	٢٤

	خدمات الدعم	الخدمات الفنية	الخدمات التنفيذية	المجموع
دال - مكتب خدمات الدعم المركزية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٦٨	١٣	-	٨١
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٦٨	١٣	-	٨١
هاء - الإدارة، جنيف				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٧٥	-	-	٧٥
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٨٢	-	-	٨٢
زاي - الإدارة، نيروبي				
٢٠٠٠-٢٠٠١	١٩٩	-	-	١٩٩
٢٠٠٢-٢٠٠٣	١٨٨	-	-	١٨٨
الجزء التاسع - الرقابة الداخلية				
٢٨- الرقابة الداخلية				
٢٠٠٠-٢٠٠١	٦١	-	-	٦١
٢٠٠٢-٢٠٠٣	٧٠	-	-	٧٠
المجموع				
٢٠٠٠-٢٠٠١	**١ ٤١٣**	**٩٥١**	**٤ ٤٥٢**	**٦ ٨١٦**
٢٠٠٢-٢٠٠٣	**١ ٤٦٢**	**٩٨٣**	**٥ ١٣٥**	**٧ ٥٨٠**

٦٠ - وطبقا لأحكام الفقرة ٢ من الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٣٥، أقرت اللجنة الاستشارية منذ تقديم تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (مرتين) طلبات الأمين العام فيما يتعلق بوظيفة من الرتبة مد - ١ لأغراض إدماج المنظور الجنساني وقد تم تمديدها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويمكن الاطلاع على توصيات اللجنة فيما يتعلق بمستقبل التعامل مع هذه الوظيفة في الجزء رابعا من الفصل الثاني أدناه.

هاء - مسائل أخرى

١ - مدى مشاركة الهيئات المتخصصة في عمليات التخطيط والبرمجة

٦١ - على نحو ما ذكرته اللجنة الاستشارية في الفقرة ٨١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩[٧]، فإن تنفيذ الأنظمة والقواعد التي تنظم التخطيط الإنمائي والجوانب البرنامجية من الميزانية ورصد التنفيذ وطرق التقييم، أمور تدعو إلى مشاركة أوسع من جانب الهيئات المتخصصة في عمليات التخطيط والبرمجة، ذلك لأن

الأعمال التي تضطلع بها تلك الهيئات في هذا المجال تؤثر على برنامج الأنشطة الذي يشكل الأساس للخطة المتوسطة الأجل وبالتالي للميزانية البرنامجية. وفي هذا الصدد زوِّدت اللجنة بقائمة تشمل الهيئات المتخصصة والفترة التي استعرضت فيها برامج أعمالها لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الجدول ١٨).

الجدول ١٨

أبواب الميزانية التي استعرضت الهيئات المتخصصة برنامج العمل المتعلق بها للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الباب	البرنامج/البرنامج الفرعي	الهيئة التي اضطلعت بالاستعراض	تاريخ الاستعراض
٦ -	استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	اللجنة المعنية باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	حزيران/يونيه ٢٠٠١
٧ -	محكمة العدل الدولية	لجنة المحكمة المعنية بالميزانية والشؤون الإدارية	كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
٩ -	الشؤون الاقتصادية والاجتماعية		
	القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة	لجنة وضع المرأة	آذار/مارس ٢٠٠١
	السياسة الاجتماعية والتنمية	لجنة التنمية الاجتماعية	شباط/فبراير ٢٠٠١
	السكان	لجنة السكان والتنمية	نيسان/أبريل ٢٠٠١
	الإحصاءات	اللجنة الإحصائية	آذار/مارس ٢٠٠١
	التنمية المستدامة	لجنة التنمية المستدامة	نيسان/أبريل ٢٠٠١
١١ -	التجارة والتنمية	مجموعة العمل المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية	كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ حزيران/يونيه ٢٠٠١
١٢ -	البيئة	مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة	شباط/فبراير ٢٠٠١
١٣ -	المستوطنات البشرية	لجنة المستوطنات البشرية	شباط/فبراير ٢٠٠١
١٤ -	مكافحة الجريمة	اللجنة المعنية بمكافحة الجريمة والعدالة الجنائية	أيار/مايو ٢٠٠١
١٥ -	المراقبة الدولية للمخدرات	لجنة المخدرات	آذار/مارس ٢٠٠١
١٦ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	أيار/مايو ٢٠٠١
١٧ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	نيسان/أبريل ٢٠٠١
١٨ -	التنمية الاقتصادية في أوروبا	مجموعة الخبراء المعنية ببرنامج العمل	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠
١٩ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	نيسان/أبريل ٢٠٠٠
٢٠ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	أيار/مايو ٢٠٠١
٢١ -	إدارة شؤون الإعلام	لجنة الإعلام	أيار/مايو ٢٠٠١

٦٢ - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن برامج العمل في إطار البابين ٤ و ٢٢ لم يتم النظر فيها من جانب الأجهزة الحكومية الدولية، وتحث اللجنة على اتخاذ الخطوات الكفيلة بإجراء هذا النظر.**

٢ - تدابير الكفاءة

٦٣ - ترد المعلومات المتعلقة بتدابير الكفاءة في الفقرات ٥٣-٥٨ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة، وكذلك في تقرير الأمين العام عن استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (A/56/82). **وتتفق اللجنة الاستشارية مع الرأي المعرب عنه في الفقرة ٥٧ من المقدمة بأن تدابير الكفاءة ومقاييس الأداء لا تسفر بالضرورة عن وفورات فورية وأن تدابير الكفاءة تتطلب أحيانا استثمارات جديدة ولا سيما في مجال تكنولوجيا المعلومات.**

٦٤ - وتحيط اللجنة الاستشارية علما بالمعلومات المتعلقة بالإصلاح في مجال المشتروات، الواردة في تقرير الأمين العام في الوثيقة عن استعراض كفاءة الأداء المالي والإداري للأمم المتحدة (A/56/82، الفقرتان ١٢ و ١٣) وسوف تعود اللجنة إلى المسألة في سياق التقرير الجاري إعداده عن إصلاح الشراء والمقرر تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين. كما تنوِّه اللجنة بالتطورات التي استجدت في إدماج أجزاء معينة من العمل المتعلق بمعالجة الموارد البشرية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل وكذلك التدابير الرامية إلى تيسير تجهيز طلبات السفر والتصرف في الممتلكات وتجميع الاستثمارات ووضع نظام لتسجيل المراسلات آليا (المرجع نفسه الفقرات ١٥-١٩).

٦٥ - ويرد بإيجاز ذكر تفويض السلطة والمسؤولية في تقرير الأمين العام (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠) وقد علّقت اللجنة الاستشارية على ذلك في عدة مواضع في الفصل الثاني أدناه ولا سيما تحت الجزء ثامنا. ولسوف تورد اللجنة مزيدا من الملاحظات والتوصيات عندما تنظر في تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع، المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

٣ - المسؤولية الجماعية والمساءلة

٦٦ - هذه المسائل يرد وصفها في الفقرات ١٥ و ١٦ و ٣٩ إلى ٤٢ من مرفق مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٦٧ - **وفيما يتعلق بالمسؤولية الجماعية، توافق اللجنة الاستشارية على ما ذكره الأمين العام في الفقرة ١٥، من مرفق المقدمة فيما ترى أن الميزانية العادية للمنظمة لا يمكن أن تكون هي الأداة التي يستطيع المجتمع الدولي من خلالها أن يقيس مدى نجاحه أو فشله في**

مجال من المجالات (انظر الفقرة ١١ أعلاه). إن الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة تختص أساسا بتقديم الخدمات. وينبغي للأهداف الموصوفة في الميزانية أن تعكس هذا الأمر بمعنى أن تكون قادرة على أن تحققها الأمانة العامة ضمن إطار زمني. والتقدم على هذا الطريق ينبغي قياسه وفق أسس محددة. وفضلا عن ذلك، فإذا ما عولجت الأهداف والإنجازات المتوقعة بهذه الطريقة، فإن الفرصة أمام موظفي الأمانة العامة لكي يتحدثوا عن "عوامل خارجية" كذريعة تعفيهم من مسؤولية الفشل سوف تتضاءل.

٦٨ - **وفيما يتصل بالمساءلة، فإن اللجنة الاستشارية، في تقريرها عن الميزنة على أساس النتائج (A/55/543 الفقرة ٢٤ (ب))، تشير إلى الإجراءات اللازم إرساؤها لدمج المعلومات التي سوف تسفر عنها مقاييس الأداء على أساس تحقيق نتائج، فيما تنبه إلى ضرورة احترام المادة ١٠٧-٣ (هـ) من الأنظمة والقواعد التي تنظم التخطيط البرنامجي. وفيما يتعلق بالصلة بين المساءلة والميزنة على أساس النتائج، تطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يقوم، في سياق تقريره المرحلي المقبل عن التقدم المحرز فيما يتعلق بجمع بيانات الأداء من أجل مؤشرات الإنجاز، (انظر الفقرة ١٥ أعلاه) بتفسير التقدم المحرز والتدابير الأخرى المتوخى اتخاذها لجعل مديري البرامج مسؤولين أمامه عن تنفيذ البرامج أخذا بعين الاعتبار ما ذكره في تقريره عن المساءلة والمسؤولية (A/55/270، الفقرات ١١-١٣).**

٤ - المنشورات

٦٩ - علّقت اللجنة الاستشارية بإسهاب على منشورات الأمم المتحدة. وعلى سبيل المثال تطرقت اللجنة الاستشارية إلى منشورات الأمم المتحدة في سياق تقرير لوحدة التفتيش المشتركة (انظر A/51/946) والتعليقات ذات الصلة للأمين العام (A/52/685) (انظر A/53/669). ويشمل تقرير اللجنة الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٢] تعليقات مسهبة عن المنشورات والطباعة (الفقرات ٦٩-٧٧). وقد أعربت اللجنة عن عدة شواغل منها ما يتعلق بسلبية مجلس المنشورات والتأخير في نشر الوثائق الرسمية ومحدودية استخدام الوسائط الإلكترونية لمنشورات الأمم المتحدة. **وما زالت هذه الشواغل قائمة ويشار إليها بمزيد من التفصيل في الفصل الثاني أدناه.**

٧٠ - كما تذكِّر اللجنة الاستشارية بالمعلومات الواردة في الفقرة ٧٣ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ حيث أوضحت أنها قد أُبلغت بأن إصدار المنشورات بجميع اللغات الرسمية قد أوقف في منتصف عام ١٩٩٥ بسبب القيود المالية ثم جرى استئنافُه، وأن القرار المتعلق بما يتم نشره وبأي لغات هو مسألة خاضعة للإدارات واضعة التقارير وإلى مجلس المنشورات. **وتثق اللجنة بأن مثل هذه القرارات**

سوف تستجيب تماما إلى الاحتياجات اللغوية للجماهير المستهدفة بما يحقق أنجع الوسائل لترويج منشورات متنوعة (انظر أيضا الفصل الثاني، الباب ٢٠ أدناه بشأن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا). وتطلب اللجنة، أن يشار في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، إلى اللغات التي سيصدر بها كل منشور.

٧١ - وفي رأي اللجنة الاستشارية، لا تكاد الميزانية البرنامجية المقترحة تحوي سوى قرينة محدودة تدل على أن برنامج المنشورات يحظى بدراسة فعالة من جانب الآلية الحكومية الدولية. وقد سبق أن استرعت اللجنة الاهتمام إلى هذه الدراسة في الماضي ويؤمل من الأخذ بعملية الميزنة على أساس النتائج أن يفضي في نهاية المطاف إلى تيسير هذه المسألة.

٧٢ - ولهذه الغاية، ومع الأخذ بعملية الميزنة على أساس النتائج، لا غنى عن أن يثبت المديرون أن كل منشور، سواء كان متكررا أو غير متكرر يرتبط بتحقيق الإنجازات المتوقعة وإلا وجب النظر في العمل بطريقة ملائمة على تعديل المنشور أو التخلي عنه.

٧٣ - وللمساعدة في عمليات التقييم لبرنامج المنشورات مستقبلا ولبدء عملية صياغة نظام لحساب التكاليف، توصي اللجنة الاستشارية بتنفيذ مشروع نموذجي يقوم على أساس أفضل الممارسات العملية. وهذا المشروع الذي يستخدم واحدا أو أكثر من منشورات إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية سوف يحسب تكاليف وسائل الإعداد والإنتاج والتوزيع وصولا إلى تقييم لفعالية التكاليف.

٧٤ - ويتمثل الغرض من مشروع من هذا القبيل في تحديد جدوى ممارسة حساب التكاليف بالنسبة للمنشورات. فمثل هذه الممارسة من شأنها أن تتيح لصانعي القرارات، سواء كانوا في الأمانة العامة أو في هيئات حكومية دولية، كي يقرروا ما إذا كانت كُلفة منشور ما من ناحية الموارد المالية ووقت الموظفين عناصر مبررة من حيث الإسهام الذي يسديه المنشور في تحقيق الأهداف المنشودة. (انظر في هذا الصدد الفصل الثاني، باب الإيرادات ٣ أدناه). ولن يقتصر حساب التكاليف على تغطية مصاريف النشر والتوزيع بل مصاريف الإعداد أيضا، ومن أجل هذا العنصر الأخير، تؤكد اللجنة على أن ليس من الضروري إنشاء نظام معقد ومكلف للقياس وبدلا من ذلك يستخدم نهج بسيط ومعقول لتقدير وقت الموظفين و/أو كلفة الاستشاريين المكرسين لإعداد المنشور ذي الصلة.

٧٥ - وكما ذكر أعلاه، يقصد بالمعلومات المستقاة من عملية حساب التكاليف أن تكفل في نهاية المطاف عنصر فعالية التكلفة لبرنامج المنشورات آخذا بعين الاعتبار الجمهور المستهدف بالنسبة لكل منشور. ولهذه الغاية، وباستخدام نظام سليم فنيا لحساب التكاليف للمنشورات، يتعين على الأمين العام أن يفيد في سياق الميزانية البرنامجية

المقترحة عن الإجراءات التي يتخذها إزاء المنشورات التي تكون قد نشأت عن مبادرات من الأمانة العامة، وأن يقترح إجراءات للعلاج في هذا الشأن إذا لزم الأمر على الهيئات الحكومية الدولية، فيما يتعلق بالمنشورات التي تكون قد نشأت من خلال إجراءات تشريعية.

٧٦- وترى اللجنة الاستشارية أن الموارد المفرج عنها من خلال وقف المنشورات لا ينبغي بأي حال من الأحوال أن تفضي إلى خفض في الموارد المرصودة للبرامج، وبدلا من ذلك ينبغي إعادة توجيه هذه الموارد إلى مجالات أولوية أخرى من برنامج العمل؛ ويتعين لكل عملية إعادة توزيع أن توضح في تقديرات الميزانية المقترحة. وفضلا عن ذلك فالبرامج المعنية ينبغي أن يكون لها مصلحة في كفاءة منشوراتها إنتاجا وتوزيعا. ولهذه الغاية لا بد من وضع نظام يمكن من خلاله أن تفيد هذه البرامج من نجاح أنشطة مبيعاتها. وهذا من شأنه أن يفيد بوصفه حافزا لمزيد من التقدم في هذا المجال. وفي الوقت نفسه ينبغي توخي الدقة تحاشيا للإفراط في تأكيد أهمية هذا النشاط لمجرد أنه يدر عائدا. ويتعين أن يقدم الأمين العام تقريرا عن تطور هذه التدابير في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة القادمة.

٧٧ - وفي الفقرة ٦ أعلاه تطلب اللجنة الاستشارية معلومات موجزة عن المنشورات لكل باب ذي صلة. وبالإضافة إلى ذلك ينبغي للأمانة العامة أن تحتفظ بمعلومات عن نوعية المنشور (سواء كان تداوليا أو غير ذلك أو كان متكررا أو غير متكرر) فضلا عن تواتر إصداره.

٧٨ - كما تطلب اللجنة الاستشارية أن تعمل الأمانة العامة في المستقبل على توضيح الطرف الذي تتعاون معه في إنتاج المنشورات المتكررة وغير المتكررة، سواء كان ذلك في نطاق الأمم المتحدة أو مع الوكالات المتخصصة أو مع شركاء من خارج منظومة الأمم المتحدة؛ وعلى سبيل المثال ينبغي أن تشمل المعلومات المقدمة التطرق إلى الدور الذي تقوم به منظمة العمل الدولية أو منظمة الأغذية والزراعة وغيرهما من المؤسسات في مجال المنشورات المتعلقة بمسائل العمالة وبتخفيف حدة الفقر. فمثل هذه المعلومات ينبغي أن تقدم بصورة منفصلة إلى اللجنة عندما تقوم بتدارس التقديرات.

٥ - التعاون مع الهيئات الأخرى في الأمم المتحدة

٧٩ - منذ صدور تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، قدمت اللجنة الاستشارية تقارير إلى هيئات الأمم المتحدة التالية:

(أ) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن تقديرات ميزانية البرنامج الإنمائي لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (DP/1999/33)؛

(ب) المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) عن ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ((E/ICEF/1999/AB/L.10)؛

(ج) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن تقديرات ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لصندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/1999/14)؛

(د) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن التقديرات المنقحة للميزانية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ وتقديرات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (DP/1999/41)؛

(هـ) اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن الميزانية البرنامجية السنوية لعام ٢٠٠٠ (A/AC.96/916/Add.2)؛

(و) المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن ميزانية البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وعن التقرير المرحلي بشأن تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي (١٩٩٦-١٩٩٧) وعن تمويل الالتزامات الطبية لما بعد الخدمة لمجلس الأغذية العالمي (WFP/EB.3/99/3 (A, B, C)/2)؛

(ز) اللجنة الاستشارية للأونروا عن الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١؛

(ح) لجنة المخدرات عن ميزانية الدعم النهائية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ والميزانية الأولية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لصندوق الأمم المتحدة لبرنامج المراقبة الدولية للمخدرات (E/CN.7/1999/20)؛

(ط) مجلس جامعة الأمم المتحدة عن البرنامج الأكاديمي المقترح وميزانية جامعة الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (UNU/C/46/L.5/Add.1)؛

(ي) مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن مشروع برنامج العمل والميزانية المقترحة للمعهد لعام ٢٠٠٠؛

(ك) مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن مخطط ميزانيته؛

(ل) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن التنقيح الشامل للنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (DP/2000/7)؛

(م) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن تكاليف الدعم الإداري والتنفيذي المسددة إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان وتنقيح القواعد المالية (DP/FPA/2000/5)؛

(ن) المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن التقرير الصادر بشأن رحلة طيران برنامج الأغذية العالمي المستأجرة KSV.3275 إلى كوسوفو (WFP/EB.1/2000/3/2)؛

(س) مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن الميزانية البرنامجية للمعهد لعام ٢٠٠٠؛

(ع) المجلس التنفيذي لمنظمة اليونيسيف عن إطار التمويل المتعدد السنوات لتأمين الموارد الكافية لتنفيذ أولويات الخطة المتوسطة الأجل والتعديلات المقترحة على عملية الميزانية (E/ICEF/2000/AB/L.4)؛

(ف) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن التقديرات المنقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ومسؤولية مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في مجال شؤون الموظفين (DP/2000/38)؛

(ص) اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن الميزانية البرنامجية السنوية لعام ٢٠٠١ (A/AC.96/932/Add.1)؛

(ق) المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن تقرير أداء الميزانية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ والتقارير المراجعة حسابيا لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ وتعزيز القدرة الإدارية لبرنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.3/2000/4(ABD) /2)؛

(ر) لجنة المستوطنات البشرية عن الميزانية المقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (HS/C/18/9/Add.1)؛

(ش) مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن الميزانية المقترحة لبرنامج البيئة وميزانية الدعم للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ UNEP/GC.21/6/Add.1؛

(ت) مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن مشروع برنامج عمل المعهد وميزانيته المقترحة لسنة ٢٠٠١؛

(ف) المجلس التنفيذي لليونيسيف بشأن إنشاء احتياطي تشغيلي (E/ICEF/2001/AB/L.4)؛

(خ) اللجنة الاستشارية للأونروا بشأن تعديلات على نظام الأونروا المالي؛

(ذ) لجنة المخدرات بشأن ميزانية الدعم والميزانية البرنامجية المنقحة المقترحة لفترة السنتين لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ والمخطط المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (E/CN.7/2002/10 و Corr.1)؛

(ض) المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي بشأن أداء الميزانية لبرنامج الأغذية العالمي لسنة ٢٠٠٠ والخطة الاستراتيجية والمالية (٢٠٠٢-٢٠٠٥) والتعديلات على النظام المالي لبرنامج الأغذية العالمي بشأن الاحتياطي التشغيلي وتقرير المدير التنفيذي عن الاستخدامات والمساهمات والإعفاءات المتعلقة بالتكاليف وعن تقرير إدارة النقدية (WFP/EBA/2001/5(ABCDE)/2)؛

٦ - تكنولوجيا المعلومات في الأمانة العامة: خطة عمل (A/55/780)

٨٠ - في الفقرات ٦٣ إلى ٧٠ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يقدم الأمين العام معلومات عن التطورات الرئيسية في مجال تكنولوجيا المعلومات بالأمانة العامة وعلى أساس تقريره المعنون ''تكنولوجيا المعلومات في الأمانة العامة: خطة عمل'' يحدد الأمين العام خمسة مجالات للمعلومات (انظر A/55/780، الفقرات ٩١ إلى ١٤٦).

٨١ - وتوضح اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام الذي يعرض استراتيجية تكنولوجيا المعلومات للأمانة العامة ككل قد تم إعداده استجابة إلى الطلبات المتكررة من جانب اللجنة بشأن الحاجة إلى تقييم حالة المعرفة بتكنولوجيا المعلومات في الأمانة العامة وإعداد استراتيجية تكنولوجية وخطة لتنفيذها[٨].

٨٢ - وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن تقرير الأمين العام قد تم إعداده بعد مشاورات مستفيضة مع الإدارات في المقر ومع المكاتب البعيدة عن المقر.

٨٣ - وفي الجزء الثاني من تقريره يصف الأمين العام بإيجاز حالة التكنولوجيا في الأمانة العامة مؤكدا سلامة التعليقات السابقة التي أبدتها اللجنة الاستشارية ألا وهي أنه بالرغم ما تم إحرازه من تقدم في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. إلا أنه لم تتوافر معرفة كاملة حول حالة هذه التكنولوجيات في إطار الأمانة العامة ومن ثم لم يتسن تحديد

استراتيجية متسقة وما يتصل بذلك من خطط للتنفيذ في جميع أجزاء الأمانة العامة ومراكز عملها الرئيسية (انظر A/55/780، الفقرات ٤ إلى ١٣).

٨٤ - وتتفق اللجنة الاستشارية بصورة عامة مع النهج المتبع إزاء إدارة أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة الموصوف في التقرير (المصدر نفسه، الفقرة ١٦ (ب)) على النحو التالي:

"سوف يقدم الدعم المركزي وتحدد أهدافه المشتركة كما ستنسق خطط الإدارة وجهودها، مع اتباع نهج لا مركزي، في ذات الوقت، للوفاء بالاحتياجات البرنامجية المحددة لجميع الإدارات. وسوف يوضع توجيه مركزي للسياسات وإنشاء آلية مرنة للتشاور بشأن أهداف السياسة العامة وإجراء بحوث بشأنها وتوحيدها وتنفيذها".

٨٥ - **بيد أن اللجنة الاستشارية تؤكد أن نجاح تنفيذ المقترحات الموضحة في التقرير سوف يتطلب قيادة مركزية فعالة في مجال السياسة والتوجيه الاستراتيجي وعمليات التوحيد إضافة إلى التزام رؤساء الإدارات بتنفيذ القرارات المركزية على الصعيد التنفيذي**. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة أن عناصر إدارة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات سوف تشمل، بالإضافة إلى اللجنة التوجيهية المعنية بسياسة الإصلاح والإدارة مجلسا لتكنولوجيا المعلومات في المقر يكون له حلقات اتصال لتكنولوجيا المعلومات على مستوى الإدارات ثم لجانا محلية في المكاتب البعيدة عن المقر. ويرد وصف لدور ومهمة هذه العناصر من التقرير (المرجع نفسه الفقرات ٥٥ إلى ٦٤).

٨٦ - **وتوضح اللجنة الاستشارية في هذا الصدد أن تجربة المجالس واللجان التكنولوجية في الماضي لم تكن مشجعة تماما. وتثق في أن اللجنة التوجيهية ومجلس تكنولوجيا المعلومات سوف يتطوران إلى أن يصبحا أدوات فعالة في رسم السياسات بما من شأنه أن يضعا مبادئ توجيهية واضحة بغير لبس ويقوما برصدها.**

٨٧ - وتذكِّر اللجنة الاستشارية بملاحظاتها الواردة في الفقرتين ثامنا ٤٤ وثامنا ٤٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٢] وترحب بحقيقة أن نظام المعلومات الإدارية المتكامل وخدمات تكنولوجيا المعلومات قد تم دمجهما في وحدة تنظيمية واحدة هي شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات بمكتب خدمات الدعم المركزي. **وترى اللجنة أنه ينبغي تزويد الشعبة المذكورة بالموظفين من الأفراد المؤهلين القادرين على تقديم التوجيه والدعم في المجال التقني على مستوى الأمانة العامة بأسرها فيما يتعلق بمعايير التنمية التكنولوجية ووضع الهياكل الأساسية والدعم. وفي إطار آلية إدارة مسائل**

تكنولوجيا المعلومات والاتصال الواردة بشكل مجمل في تقرير الأمين العام، فإن رئيس الشعبة ينبغي أن يتصرف، على نحو ما، بوصفه أكبر المسؤولين في الأمم المتحدة عن تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

٨٨ - **ويتصل بذلك أن اللجنة الاستشارية تشاطر رأي الأمين العام (انظر A/55/780، الفقرة ١٦ (د)) عن أهمية تعيين الموظفين المؤهلين والعمل على استبقائهم باعتبارهم من ذوي المهارات المتخصصة في تكنولوجيا المعلومات والمزودين بقدرات التعامل مع البيئة السريعة التطور في هذا الميدان.** كما تلاحظ اللجنة من التقرير أن هذا هو أحد الميادين التي تتنافس فيها الأمانة العامة إلى أقصى حد مع القطاع الخاص في طول العالم وعرضه على تهيئة الموارد البشرية المؤهلة والاحتفاظ بها وأن عددا من البلدان خلق ظروفا خاصة للخدمة لمثل هذه النوعية من الموظفين (المرجع نفسه، الفقرة ٧٨). وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد أنها في تقريرها بشأن مشروع نظام المعلومات الإدارية المتكامل قد أشارت إلى أن الجمعية العامة قد ترغب في دراسة ووضع المزيد من المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بمسألة إرساء معدلات مهنية خاصة لموظفي الأمم المتحدة في ميدان تكنولوجيا المعلومات (A/54/7/Add.4، الفقرة ١٠). وقد سعت اللجنة إلى استكمال تنفيذ أحكام الجزء ثانيا هاء، المعدلات المهنية الخاصة من قرار الجمعية العامة ٤٧/٢١٦ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وقد أبلغت بأن لجنة الخدمة المدنية الدولية سوف تقدم توصيات بشأن هذه المسألة إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين.

٨٩ - ويشمل الجدول ٨ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة معلومات عن الفئات الرئيسية من موارد تكنولوجيا المعلومات المقدر أن يبلغ إجماليها ١٤٨,١ مليون دولار (قبل فرق إعادة تقدير التكاليف). **وترى اللجنة الاستشارية أن الاستثمارات الموظفة في تكنولوجيا المعلومات ينبغي أن تفضي إلى زيادات ملموسة من حيث الكفاءة والإنتاجية بما يؤدي في نهاية المطاف إلى تقليل الطلب على موظفين في خدمات الدعم. ويمكن للموارد التي ترصد على هذا النحو أن تصبح متاحة لعمليات إعادة التوزيع. وفضلا عن ذلك توضح اللجنة أن المعلومات المتعلقة بالتقدم في مجال تكنولوجيا المعلومات وأثرها تنشأ بوصفها أداة إدارية مهمة في أنشطة الأمم المتحدة (انظر أيضا الفصل الثاني، الباب ٢٧ دال أدناه).**

٩٠ - وعلى النحو الموضح في التقرير (A/55/780، الفقرة ١٤)، فقد أُعدت الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ قبل أن يتم تعريف الاستراتيجية. ومن ثم فهي لا تعكس سوى الاحتياجات المعروفة التي تم بالفعل تحديدها في إطار كل إدارة.

أما الاحتياجات اللاحقة من الموارد التي لن يمكن استيعابها في إطار إعادة توزيع الموارد الراهنة، فسوف يسترعى اهتمام الجمعية العامة إليها بصورة منفصلة. **وترى اللجنة الاستشارية أن هذا يشكل نقطة ضعف خطيرة في تقرير الأمين العام ألا وهي غياب معلومات مالية عما سيكون مطلوبا في الأجلين القصير والطويل لتنفيذ الاستراتيجية والوقت اللازم لهذا التنفيذ. وفي التحليل الأخير، فإن الاهتمام الأكبر المنصب على تكنولوجيا المعلومات الذي يتطلبه الأمر، لا بد وأن ينعكس على شكل زيادة مكافئة في الموارد البشرية والمالية المخصصة لها. لكن هذا الأمر ليس واضحا في هذه المرحلة. وعليه، تطلب اللجنة وضع تقرير مرحلي شامل عن تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات من أجل الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة، بالاقتران مع الميزانية البرنامجية المقترحة، على أن يشمل التقرير كذلك نظم معلومات حفظ السلام تحت إشراف إدارة عمليات حفظ السلام.**

٩١ - وفيما يتعلق بمسألة تقاسم المعلومات على مستوى العالم (انظر المصدر السابق، الفقرات ٣٩-٥٤)، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأدوات الرئيسية لتيسير سبل الوصول إلى المعلومات أمام الإدارات والمكاتب البعيدة عن المقر سوف تتمثل في وجود موقع فريد للأمم المتحدة على شبكة المعلومات الدولية يكون محورا لجميع الوثائق الرسمية ونظاما هو الأحدث من نوعه للأقراص البصرية. **ومن رأي اللجنة أن نجاح تطوير هذه الأدوات يستلزم مزيدا من الاهتمام المكرس لكفالة التجانس والتنسيق على مستوى المنظومة، وهو أمر لا يبدو كافيا في الوقت الحاضر. وفضلا عن ذلك فلدى إعداد استراتيجية أو إجراءات تكنولوجيا المعلومات لا بد من أن توضع في الحسبان احتياجات الدول الأعضاء بوصفها "المستخدمين النهائيين الداخليين".**

٩٢ - وفيما يتعلق بأداة بحث متكاملة على شبكة الأمم المتحدة (انظر المرجع نفسه الفقرة ٣٥)، **توضح اللجنة أن من الاحتياجات العاجلة وجود عنصر أساسي لأدوات البحث بحيث يكون قادرا على الاسترجاع السريع للوثائق على أساس الكلمات المفتاح.**

٩٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الافتقار إلى التنسيق الفعال بين أنشطة تكنولوجيا المعلومات قد جعل من الصعب تنفيذ وتطوير تكنولوجيات موحدة وتنفيذ أنظمة شاملة للمؤسسة (المرجع نفسه، الفقرة ٦٥). **وتوضح اللجنة أن مثل هذا الافتقار للتنسيق قد خلق حالة يتم فيها تطوير نظم مختلفة بالأمانة العامة فتصبح نظما معزولة عن بعضها البعض بما لم يتح تبادل ونقل البيانات.** وعلى سبيل المثال، فإن نظام المعلومات المتكامل للاجتماعات والوثائق في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الذي يستخدم في إعداد

الجوانب البرنامجية من الميزانية البرنامجية المقترحة لا يرتبط بنظم المعلومات الأخرى مثل نظام المعلومات الإدارية المتكاملة أو نظام معلومات الميزانية. وفضلا عن ذلك، تلاحظ اللجنة أنه برغم أن تقرير الأمين العام يبدو وكأنه يشدد على الحاجة إلى تكامل النظم وتبادل البيانات ودمجها فيما بين النظم (انظر المصدر السابق الفقرتين ٦٩ و ٧٠) فقد ورد في الفقرة ٢١ من مرفق المقدمة أن ليس هناك نية للربط بين نظام المعلومات المتكامل للاجتماعات والوثائق ونظام المعلومات الإدارية المتكامل ونظام معلومات الميزانية. **وقد طلبت اللجنة في هذا الشأن إجراء استعراض لمسألة الربط بين هذه النظم وإدراج النتائج في التقرير المرحلي الشامل المشار إليه في الفقرة ٩٠ أعلاه.**

٩٤ - **وبالنظر إلى خطورة انتشار نظم مكلفة وغير متناظرة ومزدوجة فيما بين صناديق وبرامج الأمم المتحدة، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي تعزيز الجهود التعاونية من أجل مواءمة نظام المعلومات المتكامل مع احتياجات المكاتب الميدانية والقطرية وعمليات حفظ السلام كلما أمكن ذلك (انظر أيضا A/55/7/Add.8، الفقرة ١٢).**

٧ - التقدم المحرز في تنفيذ نظام مراقبة الأصول الميدانية: نموذج نظام النقل والإمداد للبعثات الميدانية

٩٥ - قدم تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ نظام مراقبة الأصول الميدانية (A/55/845) على أساس طلبات اللجنة الاستشارية (انظر A/54/801، الفقرة ٢١ و A/54/841، الفقرة ٣٨).

٩٦ - وترحب اللجنة الاستشارية بالتقرير، وتثني على الأمين العام على التقدم المحرز. وتلاحظ اللجنة أن نظام مراقبة الأصول الميدانية قد تم وضعه، وأنه في حالة تشغيل في البعثات الثلاثين من بين البعثات الأربع والثلاثين الواردة في المرفق السابع للتقرير، وأن أكثر من ٨٠٠ موظف في البعثات قد تم تدريبهم على استخدام النظام. **وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة اتخاذ الخطوات الكفيلة بأن يتاح لجميع الخدمات في البعثات موظفون أكفاء قادرون على استخدام وصيانة النظام بما يكفل تجنب حالات التعطيل الناجمة عن التنقل الذي يحدث كثيرا بين الأفراد العسكريين والموظفين المدنيين.**

٩٧ - ويرد في الفرع الرابع من التقرير تلخيص بالحالة الراهنة لنظام النقل والإمداد في البعثات الميدانية والمهام التي تؤديها النظم الفرعية المترابطة ومن نماذجها نظام مراقبة الأصول الميدانية. وتلاحظ اللجنة أنه يتم النظر في إمكانية إنشاء وصلات بين نظام مراقبة الأصول الميدانية والنظم الرئيسية الأخرى في الميدان (نظام إدارة شؤون الأفراد في الميدان ونظم ريالتي وبروغين وصن للحسابات (المرجع السابق، الفقرتان ٦٢ و ٦٣) على أن نظام ريالتي يتم

تشغيله على أساس شبكة متقادمة منذ زمن طويل و لم يعد يحبذه البائع منذ شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وقد استفسرت اللجنة عما يترتب على ذلك وعن الخطوات المتخذة لمعالجة المسائل التي أثيرت في الفقرتين ٦٢ و ٦٣ من تقرير الأمين العام.

٩٨ - وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن المشاريع التالية مطروحة حاليا للتنفيذ:

(أ) مشروع غالكسي *Galaxy* - ويمثل هذا المشروع شراكة بين مكتب إدارة الموارد البشرية وإدارة عمليات حفظ السلام من أجل تصميم وتطوير وتنفيذ وإدارة نظام لتدفق العمل مستعينا بالشبكة الإلكترونية بما في ذلك استخدامات البعثات الميدانية بالإضافة إلى مهام التجهيز وتدبير الموظفين والتعيينات وإدارة شؤون الوظائف وإدارة السجلات. وهذا المشروع الذي يغطي كامل نطاق المنظومة سوف يشكل جسرا يفضي إلى نظام المعلومات الإدارية المتكامل ويتجه العزم إلى تقديم الإصدار ١ من برمجيات غالكسي إلى مكتب إدارة الموارد البشرية بنهاية تموز/يوليه ٢٠٠١ من أجل اختباره بصورة متعمقة قبل تسليمه النهائي ثم تنفيذه مع نهاية شهر آب/أغسطس. أما الإصدار ١ (أ) من الناتج اللازم لإدارة شؤون الموظفين وخدمة الدعم فمن المزمع تسليمه مع نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ في حين أن يتوخى تنفيذه بنهاية آذار/مارس ٢٠٠٢؛

(ب) *E-STARS* (النظام الإلكتروني للتخزين والمتابعة والحفظ) - هذا النظام للمعلومات الإدارية، كما يوحي بذلك اسمه المختصر الانكليزي، تعكف على تطويره إدارة عمليات حفظ السلام من أجل الدعم الكامل لمسؤولياتها الإدارية ومهامها التنظيمية وليعمل بوصفه عنصرا أساسيا في الذاكرة المؤسسية للإدارة المذكورة. والنظام يتم حاليا إطلاقه بوصفه مشروعا رائدا في مكتب وكيل الأمين العام، ومن المزمع أن ينطلق مستقبلا في إدارة شؤون الأفراد وخدمات الدعم ومن ثم في الوحدات الأخرى بإدارة عمليات حفظ السلام وفي بعثات حفظ السلام ضمن إطار زمني من أول أيار/مايو ٢٠٠١ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛

(ج) نظام مير كوري للشراء - هذا النظام مقصود به أن تستخدمه إدارة عمليات حفظ السلام وجميع بعثات حفظ السلام لكي يحل محل نظام ريالتي للشراء باستخدام أدواته الراهنة كأساس مع مراعاة عمليات الشراء للأمم المتحدة. ويتم حاليا تطوير النظام تحت إشراف قسم تكنولوجيا المعلومات في بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك باستخدام خبرات تطوير النظم داخل المنظمة. ومن المقرر أن يطرح نموذج من النظام على شعبة المشتريات في إدارة الشؤون الإدارية وأول إصدار له مقرر أن يتاح في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

٩٩ - واللجنة الاستشارية مقتنعة بأن نظام مراقبة الأصول الميدانية أداة مهمة لإدارة أصول المخزون لدى المنظمة. وهي تطلب إجراء استعراض للتأكد مما إذا كانت جوانب النظام يمكن استخدامها في إدارة قوائم الجرد لبقية أصول المنظمة. وفي إطار تعزيز لأدوات نظام النقل والإمداد في البعثات الميدانية ونظام مراقبة الأصول الميدانية ترى اللجنة أنه ينبغي إعطاء الأولوية لتطوير قدرة على الحفظ الإلكتروني لسجلات مخزونات البعثة التي تم تجميدها. وفي هذا المضمار ينبغي توثيق التعاون بين شعبة الإدارة الميدانية والنقل والإمداد في إدارة عمليات حفظ السلام وقسم إدارة السجلات والمحفوظات في مكتب خدمات الدعم المركزية (الباب ٢٧ دال) ويمكن النظر في هذا الأمر في سياق نظام E-STARS.

١٠٠ -وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد رأيها بضرورة أن يُكفل أمر الصيانة الكافية، وأن يزداد التطوير لمسايرة التغيرات في التكنولوجيا، وأن يتم النظر في هذه الأمور بما يضمن فعالية نظام مراقبة الأصول. وكما هو مبين في تقريرها بشأن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/55/874، الفقرة ٥٤)، فإن اللجنة على ثقة من أن الاستخدام السليم لنظام مراقبة الأصول الميدانية، بما في ذلك كفالة اكتماله وتحديثه بصورة مستمرة وصيانته بدقة، سيؤدي إلى تحسن مراقبة ممتلكات الأمم المتحدة في بعثات السلام مما يقلل بالتالي من خسائر أصول مخزونات الأمم المتحدة.

١٠١ -وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه، على النحو الموضح في تقرير الأمين العام (A/55/845، الفقرة ٦٧)، فإن الموارد الحالية داخل وحدة نظام النقل والإمداد للبعثات الميدانية اللازمة من أجل استحداث نظام مراقبة الأصول الميدانية تشمل أربع وظائف فنية (وظيفة واحدة ف - ٤ و ٣ وظائف ف - ٣) ووظيفتي خدمات عامة. وتشير اللجنة إلى أن الأمين العام كان قد طلب وظيفتين فنيتين إضافيتين ووظيفتين إضافيتين من فئة الخدمات العامة في تقريره عن الاحتياجات من الموارد لتنفيذ تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/507/Add.1، الفقرة ٥-٦٥ (ب)). وقد تأجل النظر في هذا الطلب حتى يتسنى في عام ٢٠٠١ تقديم نتائج الاستعراض الشامل لهيكل الإدارة وعمليات التوظيف وجوانب الترابط بين جميع العناصر ذات الصلة التي تؤدي دورا في عمليات حفظ السلام داخل الأمانة العامة.

١٠٢ -إلا أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن ثمة اعتزاما للاستعانة بمصادر خارجية لأنشطة صيانة ودعم محددة، مع الاحتفاظ بالتخطيط والتنسيق الشاملين للمشروع بأكمله داخل وحدة النقل والإمداد للبعثات الميدانية/قسم خدمات الاتصالات والخدمات الإلكترونية

التابع لشعبة الإدارة الميدانية والنقل والإمداد. وتشير اللجنة إلى أنه طُلب اعتماد بمبلغ ٧٥٠ ٠٠٠ دولار وتمت الموافقة عليه لتغطية النفقات في سياق تنفيذ تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/507/Add.1، الفقرة ٥-١٥ (ج)) فضلا عن اعتماد بمبلغ ١ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار في سياق حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ (A/55/862، الفقرة ٥٦).

٨ - مقترح يرمي إلى إثراء تجربة زوار الأمم المتحدة

١٠٣ - نظرت اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام بشأن مقترح لإثراء تجربة زوار الأمم المتحدة (A/55/835). وطبقا لما ذكره الأمين العام، فإن الاقتراح الوارد في التقرير يرمي إلى تحديث وتحسين تجربة زوار مقر الأمم المتحدة، كما يتوخى إنشاء مرافق جديدة للزوار في المدخل الواقع في الشارع رقم ٤٧ على أن يتم ربطه بمبنى الجمعية العامة بواسطة نفق واستحداث برنامج تفاعلي متعدد الوسائط لتقديم المواد المعروضة.

١٠٤ - وقد تم إعداد تقرير الأمين العام في نهاية المرحلة النظرية لتجربة الزوار الجديدة (المرجع السابق، الفقرة ٥١). أما الخطوات اللازم اتخاذها، في حالة أن تقرر الجمعية العامة تنفيذ المشروع، فموصوفة في الفقرات ٥٢ إلى ٥٤ من التقرير. **وتؤكد اللجنة الاستشارية في هذا الصدد أن جميع الخطوات اللازم اتخاذها خلال المراحل المختلفة للمشروع، فيما يتعلق بالمقترحات المقرر تقديمها إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة، ينبغي أن تتبع الإجراءات الموضحة في تقرير اللجنة الاستشارية الواردة في الوثيقة A/36/643. وتوضح اللجنة أن المقترحات ما زالت في هذه المرحلة تتسم بالعمومية الشديدة. ومن ثم فإن تعليقات اللجنة وملاحظاتها التي سوف تتلو فيما يلي تتسم بدورها بأنها أولية وخاضعة لما قد تتخذه الجمعية العامة من مقررات بشأن المقترح النظري للأمين العام.**

١٠٥ - إن مشروع تجربة الزوار الجديد يرتبط بطرح اقتراح الأمين العام بشأن خطة الأصول الرأسمالية (انظر A/55/835، الفقرة ٢). **وتوضح اللجنة الاستشارية أن طبيعة هذا الارتباط ليست موضحة تماما، كما تشدد اللجنة على ضرورة التنسيق بصورة وثيقة بين المشروعين في حالة موافقة الجمعية العامة عليهما.**

١٠٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التكلفة الرأسمالية لتجربة الزوار الجديدة المقترحة سوف تمول كاملا من مصادر خاصة. والكلفة الكاملة لبناء جناح جديد وتهيئته وشراء المعدات الأساسية اللازمة لبرنامج تفاعلي متعدد الوسائط لعروض الأمم المتحدة يقدرها الأمين العام بأنها تتراوح بين ٥٠ مليون إلى ٦٠ مليون دولار (المصدر السابق، الفقرة ٣). ويقترح الأمين العام تمويل البناء من رابطة الأمم المتحدة في الولايات المتحدة الأمريكية ورهنا

بموافقة الجمعية العامة ستقبل المنظمة المرافق الجديدة على شكل تبرع عيني من الرابطة المذكورة (انظر المرجع السابق، الفقرة ٨).

١٠٧ - ويخضع قبول التبرع العيني من جانب رابطة الأمم المتحدة في الولايات المتحدة الأمريكية للشروط التالية: (أ) أن يحافظ تصميم الجناح على الطابع الدولي للمنظمة وأن يخضع لموافقة الأمم المتحدة؛ (ب) أن ينسجم تشييد الجناح مع المباني والمرافق القائمة التابعة للأمم المتحدة؛ (ج) أن تفي مواصفات ومواد التشييد بالمعايير النوعية التي وضعتها الأمم المتحدة أو تفُوقها؛ (د) ألا يؤدي ذلك إلى إضفاء طابع تجاري على المباني (المرجع السابق، الفقرة ٢٠). **وتؤكد اللجنة الاستشارية أهمية هذه الشروط وتثق في أنه سيتم الحفاظ على كرامة وصورة الأمم المتحدة دون أن ينال منهما الطابع التجاري. وفيما ترحب اللجنة باهتمام رابطة الأمم المتحدة في الولايات المتحدة الأمريكية، فإنها ترى أن التعبير بصورة أفضل عن الطابع الدولي للمنظمة، يستلزم بذل جهود لتوسيع عدد المساهمين المحتملين للمشروع من خلال إشراك رابطات الأمم المتحدة في بلدان أخرى. كذلك ينبغي التماس المشورة بشأن المشروع (انظر المرجع السابق، الفقرة ٢٠) من جانب رابطات الأمم المتحدة الأخرى. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن هذه المسألة في سياق تقريره المقبل بشأنها.**

١٠٨ - **كما أن توسيع قاعدة المساهمة سوف يساعد بدوره على ضمان الوصول إلى المبلغ المستهدف الذي يتراوح بين ٥٠ مليون و ٦٠ مليون دولار. وتؤكد اللجنة الاستشارية على ضرورة الحصول على التزامات ثابتة من أجل المستوى المطلوب من التمويل قبل بدء المشروع بحيث يبدأ البناء على أساس دخل مضمون وممكن الحصول عليه.**

١٠٩ - وطبقا لما ذكره الأمين العام فإن عملية تشغيل وصيانة تجربة الزوار الجديدة المقترحة سوف تكون مسؤولية الأمم المتحدة (انظر المرجع السابق، الفقرة ٣١-٤٧). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن إسقاطات الإيرادات للخدمات في برنامج الزوار تبلغ ١٥,٨ مليون دولار خلال فترة السنتين الأولى بعد تنفيذ تجربة الزوار الجديدة مقارنة بإيرادات تبلغ ٥ ملايين دولار لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (انظر المرجع نفسه، الفقرة ٣٤ والجدول ١). وترجع هذه الزيادة في الإيرادات أساسا إلى الافتراض بأن سيكون ثمة عدد أكبر من الزوار إلى المقر وزيادة في عدد الزوار لكل جولة بصحبة مرشد عن العدد الحالي وهو ١٥ إلى ٢٥ زائرا (ومع ذلك، انظر الفصل الثاني، باب الإيرادات ٣ أدناه). وبعد إنجاز المشروع، تدل الإسقاطات على أن عدد الزوار إلى مقر الأمم المتحدة سيزيد من ١,٧ مليون

زائر لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى ٢,٧ مليون زائر لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. كما أن عدد الزوار في الجولات المصحوبة بمرشدين سوف يزيد من ٠,٩ من المليون إلى مليونين خلال نفس الفترتين (انظر المرجع السابق، الرسم الثاني).

١١٠ -وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن النفقات المصروفة على برنامج الخدمات المقدمة للزوار مسقطة بما يدل على زيادتها من ٦,٥ ملايين دولار في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى ١٥,٣ مليون دولار خلال أول فترة سنتين تعقبان تنفيذ تجربة الزوار الجديدة (انظر المرجع السابق، الجدول ١). وعلى أساس إفادة ممثلي الأمين العام خلصت اللجنة إلى أن النفقات التي تعكس أساسا التكاليف المتعلقة بالموظفين وتكاليف المرافق وصيانة المساحات ثابتة بصورة أو بأخرى ولسوف يصعب تعديلها بسرعة في حالة نقص الإيرادات. **وترى اللجنة أن هذه المسألة تقتضي اهتماما خاصا من جانب الإدارة.**

١١١ -وتقدر الآثار المترتبة في الميزانية خلال فترة التشييد وقبل افتتاح تجربة الزوار الجديدة، حسبما قدَّره الأمين العام بمبلغ ١,٦، مليون دولار منه مبلغ مليون دولار تكلفة لمرة واحدة تصرف على تدبير الموظفين الإضافيين قبل الافتتاح ومبلغ ٠,٦ مليون دولار لتكاليف بدء حملة إعلانات متواصلة على مدار ستة أشهر قبل افتتاح تجربة الزوار الجديدة (انظر المرجع السابق، الفقرتين ٤٤ و ٤٥). **وفي رأي اللجنة الاستشارية فإن إمكانيات تأمين إعلان لخدمة الجمهور العام عند الحد الأدنى من التكاليف التي تتحملها المنظمة أمر ينبغي استكشافه.**

١١٢ -وطبقا لما ذكره الأمين العام، فإن تكاليف الصيانة والتشغيل المتعلقة بالجناح الجديد المطلوب بناؤه سوف تزيد مع الزمن ومن أجل تحمل هذه التكاليف يرى الأمين العام أن سيكون من الحكمة أن تنظر الدول الأعضاء في إنشاء صندوق للتحسينات الرأسمالية لتجربة الزوار الجديدة ومن خلال الحفاظ على مبلغ يكافئ ٢٠ في المائة من إجمالي الإيرادات (دون أن يتجاوز ٣,٥ مليون دولار) ويرتبط مباشرة مع تجربة الزوار الجديدة (انظر المرجع نفسه، الفقرتين ٤٦ و ٤٧). **وفيما لا تبدي اللجنة الاستشارية اعتراضا من حيث المبدأ على الصندوق، إلا أن لديها ما يقلقها في هذا الصدد، إذ قد تزيد أوجه العجز ومن ثم قد يصبح عبئا محتملا على كاهل المنظمة. وعلى ذلك ترى اللجنة ضرورة توخي الدقة إزاء الطريقة التي يتم بها إدارة هذه العملية إذا ما وافقت عليها الجمعية العامة. وفي حالة إنشاء الصندوق تطلب اللجنة الاستشارية أن يتم، عملا بالنظام المالي والقواعد المالية التي تنظم تزويد الصندوق وتشغيله وإدارته طرحه للاستعراض بالاقتران مع المقترحات النهائية للمشروع.**

١١٣ -**وفيما لو قررت الجمعية العامة الموافقة على فكرة تجربة الزوار الجديدة، تطلب اللجنة الاستشارية إبرام اتفاق رسمي بين الأمين العام ورابطة الأمم المتحدة بالولايات المتحدة الأمريكية بحيث يُنص كاملا على ما هو متوقع من الطرفين. وعند الاقتضاء، ينبغي كذلك إبرام اتفاقات بين الأمم المتحدة وأي رابطات أخرى قد تشارك في المشروع كما يتعين تقديم هذه الاتفاقات إلى اللجنة قبل التوقيع النهائي عليها.**

٩ - التدابير المقترحة لتحسين ربحية الأنشطة التجارية للأمم المتحدة

١١٤ -انظر الفصل الثاني، باب الإيرادات ٣ أدناه.

١٠ - تنفيذ المشاريع الممولة من حساب التنمية

١١٥ -انظر الفصل الثاني، الباب ٣٣ أدناه.

١١ - الموظفون الفنيون الشبان في مؤسسات مختارة بمنظومة الأمم المتحدة: التوظيف والإدارة والاستبقاء

١١٦ -ترى اللجنة الاستشارية أن تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الموظفين الفنيين الشبان في مؤسسات مختارة من منظومة الأمم المتحدة: التوظيف والإدارة والاستبقاء (انظر A/55/798) مساهمة قيِّمة في الحوار المتعلق بأفضل السبل لاعتماد استراتيجية في مجال الإدارة والتخطيط لشؤون الموظفين من أجل تجديد شباب الأمانة العامة. وتلاحظ اللجنة أن التعليقات العامة للجنة التنسيق الإدارية على التقرير (A/55/798/Add.1، الفقرات ١-٦) تشير إلى الحاجة لاتباع نُهُج مختلفة في منظومة الأمم المتحدة حسب احتياجات كل منظمة إلى مهارات وخبرات بعينها لتنفيذ التكليفات التي تقررها الدول الأعضاء.

١١٧ -وتحيط اللجنة الاستشارية علما بتعليقات الأمين العام، وتشير إلى أنه عرض الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على اللجنة مبيِّنا التزامه القوي بهذا الجانب من جوانب عملية شؤون الموظفين بالأمم المتحدة. **على أن اللجنة تلاحظ أنه لم يرد ذِكر لقضية تجديد شباب المنظمة بين النواتج التي ينبغي أن يقدمها مكتب إدارة الموارد البشرية خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وهذا يدعو للعجب بصورة خاصة في ضوء الأهمية المتزايدة لتكنولوجيا المعلومات وما يتمتع به الموظفون الشبان من خبرة جلية في هذا الميدان. وفي هذا الصدد تسترعي اللجنة الاهتمام إلى التعليقات الواردة في تقريرها بشأن إصلاح إدارة الموارد البشرية، المساءلة والمسؤولية، والممارسات والسياسات المتعلقة بالموظفين والمخالفات التنظيمية (A/55/499، الفقرة ٥). وتتوقع اللجنة أن يقدم الأمين العام تقريرا مرحليا عن المسألة في سياق تقريره عن سياسة شؤون الموظفين المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.**

١٢ - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استخدام الاستشاريين في الأمم المتحدة وتقرير الأمين العام عن الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد

١١٨ -ترحب اللجنة الاستشارية بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استخدام الاستشاريين (انظر A/55/59) وهو الموضوع الذي كان محورا لعدة تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة (انظر المرجع السابق، المقدمة).

١١٩ -وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٥ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أن الاحتياجات إلى الاستشاريين والخبراء تقدر بمبلغ ١٠٠ ٧٥٠ ١٦ دولار قبل فرق إعادة تقدير التكاليف مما يعكس نقصانا بمبلغ ٥٠٠ ٢٦١ ١دولار مقارنة بالاعتماد لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وترد تعليقات وتوصيات اللجنة بشأن الاحتياجات إلى الاستشاريين، حسب الاقتضاء، تحت كل من الأبواب ذات الصلة من الميزانية في الفصل الثاني أدناه.

١٢٠ -ويتعلق عدد من توصيات وحدة التفتيش المشتركة بالتوازن الجغرافي فيما يتصل بالخبرات الاستشارية. أما الأمين العام فيوضح في تعليقاته على التقرير أن اعتماد النطاقات المستصوبة كمعيار للتوزيع الجغرافي المتصل بتوظيف الاستشاريين لن يتطلب زيادات في مخصصات الميزانية فحسب، وبصورة أساسية المخصصات اللازمة لتغطية الزيادات المتوقعة في تكاليف السفر، بل سيكون من شأنه أيضا زيادة حالات التأخير في مختلف أنواع عمليات تنفيذ البرامج/المشاريع نظرا للقيود التي ينطوي عليها تحديدا مبدأ النطاقات المستصوبة (A/55/59/Add.1، الفقرة ١٢). **وبرغم أن التنويع الجغرافي للاستشاريين هو اعتبار مهم دائم، إلا أن اللجنة تحيط علما بملاحظة الأمين العام وبمسائل جدوى استخدام النطاقات المستصوبة في عملية تدبير هذه النوعية من الخبرات.**

١٢١ -وفيما يتعلق بالتوصية رقم ٢ لوحدة التفتيش المشتركة والتعليق ذي الصلة للأمين العام في الفقرة ٨ من A/55/59/Add.1، ترى اللجنة أن المعالجة المتبعة في مقترحات المقدمة بالنسبة للاستشاريين ينبغي أن تكون هي نفسها بالنسبة لجميع أوجه الإنفاق الأخرى.

١٢٢ -وكان معروضا على اللجنة كذلك تقرير الأمين العام (A/55/321) عن الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد لسنة ١٩٩٩ المقدم عملا بالقرار ٥٣/٢٢١ للجمعية العامة. **وتوضح اللجنة في هذا الصدد أن أوجه القصور المحددة في تقريرها السابق بشأن هذه المسألة (انظر الفقرة ١٥، A/53/691) ما زالت موجودة إلى حد كبير. فأولا ما زال يتعين إنشاء نظام دقيق لجمع البيانات وتحليلها وتقديم التقارير عن الاستشاريين والمتعاقدين. وفي رأي اللجنة، فإن تقرير الأمين العام الراهن في الوثيقة A/55/321 جاء أفضل بصورة طفيفة**

فيما يتعلق بالمقر الذي يمكن الحصول على معلومات عنه بسهولة من خلال نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وعلى النحو المبين في الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام فإن البيانات المستقاة من المكاتب الموجودة بعيدا عن المقر أقل موثوقية. ومن شأن تركيب نظام المعلومات الإدارية المتكامل في هذه المكاتب أن ييسِّر جمع وتحليل البيانات. وثمة حاجة أيضا في البداية الأولى للفترة المالية إلى تحديد المجالات التي يقتضي فيها الأمر استخدام الخبرة الاستشارية. ولهذه الغاية، كان ينبغي للتقديرات الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أن تحتوي على معلومات أدق بشأن الاحتياجات والتبرير الكامل للحصول على خبرة خارجية. وكان من شأن ذلك أن يتيسّر من خلال إنشاء قائمة حصرية وعملية بالمهارات المتاحة داخل الأمانة العامة. وتحث اللجنة على سرعة إنجاز المشروع الذي طال تأخره بوضع قائمة حصرية بالمهارات، على أن يؤخذ في الاعتبار في سياق وضع وتنفيذ المشروع المذكور، الخبرة المتاحة في وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها.

١٣ - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تفويض السلطة (A/55/857 و Add.1)

١٢٣ - نظرت اللجنة الخامسة في هذا التقرير، وأيدت توصيات وحدة التفتيش المشتركة في مقررها ٤٨١/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وفي الجزء سابعا من قرارها ٢٥٨/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ الذي يتعلق بتفويض السلطة والمساءلة، أيدت الجمعية العامة آراء وتوصيات اللجنة الاستشارية على النحو الوارد في الفقرتين ٢٢ و ٢٣ من تقريرها عن إصلاح إدارة الموارد البشرية (A/55/499). وتبدي اللجنة الاستشارية تعليقات إضافية على تفويض السلطة في الفصل الثاني، الجزء الثامن أدناه.

١٤ - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الخدمات المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة في جنيف

١٢٤ - انظر الفصل الثاني، الجزء الثامن، الباب ٢٧ هاء أدناه.

١٥ - استعراض التنظيم والإدارة في قلم محكمة العدل الدولية

١٢٥ - انظر الفصل الثاني، الجزء الثالث، الباب ٧ أدناه.

١٦ - تعزيز آليات الرقابة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية

١٢٦ - انظر الفصل الثاني، الجزء التاسع أدناه.

١٧ - معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

١٢٧ -يغطي تقرير الأمين العام (A/55/488) بشأن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وكان معروضا على اللجنة تقرير الأمين العام عن الموضوع نفسه الذي يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ (A/54/382). وقد قُدم التقريران عملا بمقرري الجمعية العامة ٤٤/٢٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٤٦/٤٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ اللذين طلبت فيهما الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير سنوية عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة. وتحوي التقارير كذلك معلومات عن النفقات التي تكبدتها الأمم المتحدة من أجل السفر بالطائرة على الدرجة الأولى وعن الاجتماعات التي حضرها أشخاص بارزون رُتبت استثناءات بالنسبة لهم للسفر على الدرجة الأولى على نحو ما طلبته الجمعية العامة في مقررها ٤٠/٤٥٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ والجزء ثالث عشر من قرارها ٤٥/٢٤٨ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠.

١٢٨ -وقد أحاطت اللجنة الاستشارية علما بأنه خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، أذن الأمين العام بإجراء ٧٦ استثناء من معايير السفر بالطائرة (٤٦ حالة درجة أولى و ٣٠ حالة درجة رجال الأعمال) وقد بلغ إجمالي التكاليف الإضافية المتكبدة نتيجة لهذه الاستثناءات ١٥٣ ٢٢٩ دولار. (انظر A/55/488، الجدول ١).

١٢٩ -**وترى اللجنة أن الأمر يحتاج إلى مزيد من التقدم من جانب الأمانة العامة في تنفيذ توصية اللجنة بأن "تتضمن تقارير الأمين العام المقبلة التي يوافق فيها على استثناءات لسفر المسؤولين أو الشخصيات البارزة بالدرجة الأولى بالطائرة، تحديدا أكثر وضوحا لطبيعة المناسبة التي يحضرها المسؤول أو تحضرها الشخصية البارزة" (انظر A/53/7/Add.10، الفقرة ٥).**

١٨ - توظيف المتقاعدين (A/55/451)

١٣٠ -قُدم تقرير الأمين العام عن توظيف المتقاعدين (A/55/451) عملا بالفقرة (و) من مقرر الجمعية العامة ٥١/٤٠٨ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ الذي طُلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة كل سنتين عن جميع جوانب استخدام الموظفين المتقاعدين. ويغطي تقرير الأمين العام فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

١٣١ -وفي تقريرها السابق بشأن هذه المسألة (A/53/691، الفقرات ٩ إلى ١٣) **أوضحت اللجنة الاستشارية أوجه القصور في رصد توظيف المتقاعدين. ومن رأي اللجنة أن قدرة**

الرصد ما زالت ضعيفة. كما أن نظام المعلومات الإدارية المتكامل لم يتم تركيبه على مستوى العالم (انظر A/55/451، الفقرة ٦). وتثق اللجنة أنه بعد تركيب النظام المذكور في المكاتب بعيدا عن المقر فإن تقرير الأمين العام القادم سوف يقدم صورة أفضل.

١٣٢ - وقام مكتب إدارة الموارد البشرية، في إطار مهمته في الرصد والمراقبة، بإدخال نظام لإجراء استعراضات بالعينة لضمان امتثال الإدارات والمكاتب كل على حدة لسياسة توظيف المتقاعدين وكذلك للقواعد التنظيمية المحددة في التعليمات الإدارية ST/AI/1999/5 و Corr.1. ولم يكن بوسع اللجنة الاستشارية التأكد من فعالية نظام العينة المذكور (انظر أيضا الفصل الثاني، الباب ٢٧ جيم أدناه).

١٣٣ - وتحيط اللجنة الاستشارية علما بملاحظات الأمين العام بشأن أثر الحد الأقصى على ما يتقاضاه الموظفون المتقاعدون في الخدمات اللغوية وعزمه أن يواصل رصد أثر الحدود القصوى للمرتبات (A/55/451، الفقرات ١٨-٢١). وعلى النحو الموضح فإن الحد الأقصى لإيرادات الموظفين المتقاعدين يعني أن مترجما شفويا لا يمكن توظيفه إلا لمدة ١٠٥ من الأيام سنويا (انظر أيضا الفصل الثاني، الباب ٢ أدناه) وسوف تقدم اللجنة تعليقاتها وتوصياتها في سياق تقرير الأمين العام المقبل المقدم كل سنتين في عام ٢٠٠٢.

١٣٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ٥١ في المائة من ارتباطات المتقاعدين كانت لخدمات اللغات فيما كانت ٢٥ في المائة منها للمهام الإدارية و ١٥ في المائة للمهام الخاصة بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإنسانية والاستشارية والمساعدة التقنية. وقد تم استخدام رعايا ٥٧ بلدا منهم ٦٣ في المائة جاءوا من ٧ بلدان ولم يتم سوى تسع حالات استخدام لدى شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام (انظر المرجع نفسه، الفقرات ٢٢-٢٨، المرفق).

١٣٥ - وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه عندما يخلو شاغر، لا يخلو الأمر من تدفق في عدد المتقدمين لشغل الوظيفة. وتلاحظ اللجنة أن من المتوقع تقديم ٥٠ ٠٠٠ من الطلبات من أجل ٧٢٠ شاغرا في الرتبة الفنية وما فوقها خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٧٠ ٠٠٠ طلب مسقط من أجل ٧٠٠ شاغر لهذه الوظائف خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الجدول ألف ٢٧ جيم ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣). **وتوضح اللجنة أن الجمعية العامة قد تطرقت في قرارها A/55/258 إلى مجموعة الإصلاحات التي اقترحها الأمين العام وعليه، لا يجوز لمديري البرامج أن يتذرعوا بعجزهم عن التخطيط للشواغر والبت في الطلبات في الوقت المناسب ويتخذون ذلك ذريعة لاستخدام الموظفين المتقاعدين.**

١٩ - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن

١٣٦ -يُنَاقش موضوع مرجعي الممارسات في الفقرات ٩١ إلى ٩٤ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة وكان قد سبق للجنة الاستشارية أن علقت عليهما في الفقرتين ثالثا/١٥ وثالثا/١٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١[٢]. وفي ذلك التقرير أوضحت اللجنة أنها قد طلبت معلومات لم ترد إليها عن الإطار الزمني للقضاء على حجم الأعمال المتأخرة. كما أشارت إلى ضرورة تقديم هذه المعلومات في الميزانية البرنامجية المقترحة التالية بالإضافة إلى شرح للتدابير المتخذة لكفالة التنسيق الفعال بشأن إزالة حجم الأعمال المتأخرة فضلا عن كفالة إنتاج أحجام العمل في المستقبل في حينها.

١٣٧ -وفي هذا الصدد، تحيط اللجنة الاستشارية علما بتقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة،(A/55/340) (انظر أيضا الفقرة ٩٢ من المقدمة) ويعكف مكتب المستشار القانوني، بوصفه منسق إعداد مرجع الممارسات، على تقدير كفاءة التدابير التي تتخذها مختلف الإدارات لإنتاج مجلدات مرجع الممارسات وتقييم دورة الإنتاج الحالية. ويُذكر أن موارد المساعدة العامة المؤقتة الموجهة تحديدا إلى مرجع الممارسات وتبلغ ٢,١ مليون دولار (قبل فرق إعادة تقدير التكاليف) قد تم اقتراحها في الميزانية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بالنسبة للأعمال اللازمة لإنتاج المجلدات المتبقية من الملحقين ٦ و ٧ ولبدء الملحق ٨ بما يغطي الفترة ١٩٨٩-١٩٩٤. ويرد توزيع الاحتياجات من الموارد فيما بين وحدات الأمانة العامة المسؤولة عن إعداد مرجع الممارسات في سياق المقدمة (انظر الفقرتين ٩٣ و ٩٤ والجدول ذا الصلة). وقد أُبلغت اللجنة بأن الأفراد الذين يشاركون في هذا العمل ويمولون من واقع المساعدة العامة المؤقتة لا بد وأن يكونوا على قدر رفيع من المهارة لأداء المهام اللازم تنفيذها.

١٣٨ -**وتنوي اللجنة الاستشارية متابعة هذه المسألة. وعلى ذلك، فلكل باب من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، ومع استخدام توزيع المساعدة العامة المؤقتة كنقطة بداية على النحو المبين في الجدول المشار إليه أعلاه، يلزم طرح ما يبين النتائج المحرزة في القضاء على حجم الأعمال المتأخرة في السجل فضلا عن تبيان التدابير التي سوف تُتخذ مستقبلا وتكاليفها.**

واو - الموقف العام للجنة الاستشارية بشأن التقديرات الأولية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

١٣٩ - من واقع الجدول الذي يعقب الفقرة ١٥ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة، يمكن أن يتضح الفرق (قبل إعادة تقدير التكاليف) بين تقديرات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وبين التقديرات المنقحة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢ حيث يصل إلى نقصان اسمي بمبلغ ١٣,٧ مليون دولار. وبهذه الطريقة فإن اللجنة الاستشارية، وباستثناء المقترحات المتصلة بالوظائف الجديدة وعمليات إعادة التصنيف، قد امتنعت في معظم الحالات عن طرح توصيات محددة بتخفيضات أو إضافات برغم أنها تشير في الفصل الثاني أدناه إلى عدد من المجالات التي يمكن إجراء تخفيض أو إضافة فيها إذا ما قررت ذلك الجمعية العامة.

١٤٠ - وفي هذا الفصل، ثم في نظرها في الفصل الثاني أدناه على نحو من التفصيل، وجهت اللجنة الاستشارية كثيرا من الملاحظات والتوصيات إلى التجديد الرئيسي الذي طرأ على هذه الميزانية البرنامجية المقترحة والأخذ بعملية الميزنة على أساس النتائج. وهذا يمثل التغيير الجذري الأول في عرض الميزانية منذ إدخال عملية الميزنة البرنامجية في عام ١٩٧٣ ومن ثم ينبغي متابعة هذا التطور بدقة. وفي هذا الصدد تذكِّر اللجنة بالفقرتين ٥ (ب) و ٥ (ج) من قرار الجمعية العامة ٥٣/٢٠٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ وبالفقرتين ٢٧ و ٢٨ من تقريرها عن الميزنة على أساس النتائج.

١٤١ - وفي ضوء ما سبق، ترى اللجنة الاستشارية بضرورة أن تكرر، إلى حد كبير، ما سبق وذكرته في الفقرتين ١٣٠ و ١٣١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٢]. وتشير اللجنة إلى البيان الذي تلقته من الأمين العام يوم ٧ أيار/مايو ٢٠٠١ بأنه "كان متوقعا من الأمانة العامة على مدار عدد من السنوات أن تنجز أكثر بموارد أقل. وليست الميزانية التي أقدمها هنا استثناء من ذلك. ولكن ينبغي لي أن أضيف أن التزام مثل هذا النهج يزداد تحقيقه صعوبة ويرتب أعباء جسيمة على قدرة المنظمة على أداء الولايات المكلفة بها".

الحواشي

(١) ترد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في الوثائق A/56/6 (المقدمة)، و A/56/6 (الأبواب ١-٣٣) و A/56/6 (أبواب الإيرادات ١-٣). وسوف تصدر لاحقا الميزانية البرنامجية المعتمدة في شكل نهائي بوصفها: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/56/6/Rev.1).

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/54/7).

(٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/55/6/Rev.1).

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ (A/55/5)، المجلد الأول، الفصل الخامس.

(٥) النقصان البالغ ٨٠٠ ٥٨٩ دولار للاستشاريين والخبراء المبين في الجدول ٦ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يعزى إلى تخفيض البنود غير المتكررة بمبلغ إجمالي قدره ٣,١ مليون دولار وتعوض عنه زيادة بمبلغ الـ ٢,١ مليون دولار (انظر الجدول ٤) وإعادة تقدير التكاليف بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة الدورة الثانية والخمسون الملحق رقم ٧ (A/52/7).

(٧) المرجع نفسه الدورة الثانية والأربعون الملحق رقم ٧ (A/42/7).

(٨) انظر على سبيل المثال، الوثائق الرسمية للجمعية العامة الدورة الخمسون الملحق رقم ٧ ألف (A/50/7/Add.1-16)، التقرير السابع عشر، الفقرة ٣٧، المرجع نفسه 'الدورة الثانية والخمسون' الملحق رقم ٧ (A/52/7/Rev.1)، الفقرات ثامنا - ٨٠ وثامنا - ٩٤ وثامنا - ٩٦، والمرجع نفسه الدورة الرابعة والخمسون الملحق رقم ٧ (A/54/7) الفقرتان ٨٣ و ٨٤.

الفصل الثاني
توصيات مفصلة بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة

ألف - تقديرات النفقات

الجزء الأول
تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

أولا - ١ يشمل الجزء الأول من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما والباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات. ويمثل التقدير الإجمالي البالغ ١٠٠ ١٣٠ ٤٩٥ دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ احتياجات الميزانية العادية لفترة السنتين للبابين ١ و ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة.

الباب ١
تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

أولا - ٢ تقدر احتياجات الميزانية العادية في إطار الباب ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، التي يرد تلخيصها في الجدول ١-٢ بمبلغ ٦٠٠ ٣١٨ ٤٧ دولار قبل فرق إعادة تقدير التكاليف بما يعكس نقصانا بمبلغ ٥٠٠ ٦٩٤ دولار أو ١,٤ في المائة مقارنة بالاعتماد البالغ ١٠٠ ٠١٣ ٤٨ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وكما هو مبين في الجدول ١-٢، يتألف التقدير من مبلغ ٥٠٠ ٩٦٥ ١٩ دولار لأجهزة تقرير السياسة ومبلغ ١٠٠ ٧٥٣ ٢٧ دولار للتوجيه التنفيذي والإدارة. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢- ٢٠٠٣ بمبلغ ٥٠٠ ٧٢١ ١١ دولار. ويرد في الجدول ألف-١-١(٢) توزيع الموارد الخارجة عن الميزانية. وكما يتبين في الفقرة ألف-١-٢٠ فإن إجمالي الموارد الخارجة عن الميزانية تتصل بخدمات المراجعة الحسابية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام.

أولا - ٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على النحو المبين في الفقرة ألف-١-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن التخفيض الشامل البالغ ٥٠٠ ٦٩٤ دولار في تقديرات الباب ١ يشمل مبلغ ٧٠٠ ٢٩٤ دولار يتصل بالتكاليف غير المتكررة لسفر ممثلي أقل البلدان نموا إلى الدورات الاستثنائية للجمعية العامة. ومع ذلك ففي الفقرة ٢-٧ من الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات من الميزانية البرنامجية المقترحة، يُتوخى عقد ثلاث دورات استثنائية. **وفي رأي اللجنة، فإن مفهوم التكاليف غير المتكررة غير**

ملائم في هذا السياق باعتبار أن هذا النمط من الإنفاق من المؤكد أنه سيتكرر فيما يتعلق بالدورات الاستثنائية المختلفة. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يراعي ذلك عند إعداده مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة (انظر الفصل الأول، الفقرة ٢٣ أعلاه).

أولا - ٤ وعلى النحو المبين في الجدول ١-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تقدر احتياجات الوظائف للباب في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمقدار ١٤٣ وظيفة بزيادة أربع وظائف على فترة السنتين السابقة.

أولا - ٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في ضوء حقيقة أن الباب ١ ليس مبرمجا في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، فلم يجر تطبيق الميزنة على أساس النتائج. **ومع ذلك ينبغي لهذه التقديرات أن تبرر بصورة أوضح في المستقبل من حيث حجم العمل.**

أولا - ٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه طبقا لتوصيتها وللفقرة ٧٤ من قرار الجمعية العامة ٥٤/٢٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، فإن الموارد المقترحة لدعم رئيس الجمعية العامة معروضة بصورة منفصلة عن تقديرات سفر ممثلي أقل البلدان نموا إلى دورات الجمعية العامة. وعلى النحو المبين في الجدول ١-٤ من مبلغ ٨٠٠ ٠٧٥ ٢ دولار المعتمد للجمعية العامة، يتصل مبلغ ٠٠٠ ٤٥١ ١ دولار بسفر الممثلين ومبلغ ٤٠٠ ٥١٦ دولار باحتياجات رئيس الجمعية العامة ومبلغ ٤٠٠ ١٠٨ دولار بالدعم المباشر المقدم من إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات إلى رئيس الجمعية العامة.

أولا - ٧ وتذكِّر اللجنة الاستشارية بالفقرة أولا-٩ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠٢ (A/54/7) التي طلبت فيها إلى الأمانة العامة أن تكفل إحاطة أقل البلدان نموا على النحو الواجب باستحقاقها قبل بدء الجمعية العامة كل سنة. وتلاحظ اللجنة من الفقرة ألف-١-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لسنة ٢٠٠٠، أن ٩٦ في المائة من أقل البلدان نموا قد استخدمت استحقاقاتها للسفر إلى الدورات العادية للجمعية العامة مقارنة بنسبة ٧٣,٣ في المائة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وقد أُبلغت اللجنة أنه نتيجة لذلك، لم يُطبق معامل خصم بالنسبة إلى تقديرات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لسفر ممثلي أقل البلدان نموا إلى الدورات العادية. وفيما يتعلق بسفر ممثلي أقل البلدان نموا إلى الدورات الاستثنائية، أُبلغت اللجنة أنه، عند اتخاذ القرارات بعقد مثل هذه الاجتماعات، يقدم الأمين العام التكاليف ذات الصلة إلى الجمعية العامة في بيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

أولا - ٨ وعلى النحو المبين في الجدول ألف-١-٩ والفقرات ألف-١-٤ إلى ألف-١-٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الاحتياجات المقدرة للدعم المقدم إلى رئيس الجمعية العامة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغ إجماليها ٤٠٠ ٥١٦ دولار. **وتوضح اللجنة الاستشارية أن الموارد المخصصة لمكتب رئيس الجمعية مقرر توزيعها فيما بين ثلاثة من رؤساء الجمعية العامة عند حد أدنى قوامه ثلاث دورات عادية ودورتين مستأنفتين بالإضافة إلى ما قدم يثار إلى عقده من دورات استثنائية، أخذا بعين الاعتبار فترة ولاية كل رئيس: رئيس الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ ورئيس الدورة السابعة والخمسين من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ ورئيس الدورة الثامنة والخمسين لفترة أربعة أشهر من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وعند الاستفسار عما يتعلق بتجربة استخدام هذه الموارد، أُبلغت اللجنة أنه للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ كان متوقعا أن تنشأ زيادة في الإنفاق. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى توصيتها بضرورة تعديل التقدير في ضوء التجربة (انظر A/54/7، الفقرة أولا - ٧). وعليه، تطلب اللجنة أن تؤخذ في الاعتبار التجربة الفعلية لدى إعداد تقديرات الميزانية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.**

أولا - ٩ وتشير اللجنة الاستشارية إلى التعليق الوارد في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التفتيش على دمج خدمات الدعم التقني في إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/55/803 و Corr.1، الفقرة ٣٧) فيما يتعلق بالاتجاه إلى تزويد مكتب رئيس الجمعية العامة ببعض الموظفين الأساسيين الذين يكفلون مواصلة تقديم الخدمة السليمة الموضوعية والتقنية للمكتب. **وفي هذا الصدد توصي اللجنة بإجراء استعراض لمدى كفاءة موظفي الدعم بالنسبة لرئيس الجمعية كما ينبغي تقديم المقترحات ذات الصلة إلى الجمعية خلال الجزء الأول من دورتها السادسة والخمسين.**

أولا - ١٠ **كما توصي اللجنة الاستشارية باتخاذ الخطوات الفورية لتقديم تجهيزات المكتب بما يتناسب مع مكانة رئيس الجمعية العامة وتطلب اللجنة إبلاغ هذه الخطوات إلى الجمعية في الجزء الأول من دورتها السادسة والخمسين.**

أولا - ١١ **وتوصي اللجنة الاستشارية أيضا بأنه عندما يسافر رئيس الجمعية العامة في خدمة الأمم المتحدة، تتحمل المنظمة تكاليف السفر وإقامة الرئيس والموظفين الملائمين، سواء كانوا من موظفي الأمم المتحدة أو من غيرهم ممن يعملون في خدمة المنظمة عندما يرافقون الرئيس على نحو ما هو متبع مع مسؤولي الأمم المتحدة.**

أولا - ١٢ وعلى النحو المبين في الجدول ألف-أولا-١-١٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة فإن الموارد المطلوبة لمجلس مراجعي الحسابات، بما في ذلك أمانة المجلس، تصل إلى مبلغ ٧٠٠ ٨٧٣ ٤ دولار قبل فرق إعادة التكاليف بما يعكس زيادة مقدارها ٥,٤ في المائة على فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وبالإضافة إلى ذلك هناك مبلغ مسقط إجماليه ١٠٠ ٨٥٧ ٧ دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية سوف يتاح للفترة ٢٠٠-٢٠٠٣.

أولا - ١٣ وفيما يتعلق بنطاق مراجعة الحسابات، تسترعي اللجنة الاستشارية الاهتمام إلى المادة ١٢-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة التي تُذكِّر بأن مجلس مراجعي الحسابات مستقل تماما ومسؤول وحده عن إجراء المراجعات الحسابية. كما تسترعي اللجنة الاهتمام إلى المادة ١٢-٨ التي تقضي بأن يزود الأمين العام مجلس مراجعي الحسابات بالتسهيلات التي قد يطلبها في أداء المراجعة الحسابية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن عدد التقارير التي ستقدم من جانب مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية العامة والهيئات الأخرى كل فترة سنتين يصل إلى نحو ٣٤ تقريرا. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يُطلب إجراء عدد من المراجعات الحسابية الخاصة ويتم تنفيذها خلال فترة السنتين. وتلقت اللجنة بناء على طلبها معلومات عن النمو في الكلفة الإجمالية للمراجعات الحسابية الخارجية منذ الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ (انظر الجدول أولا-١). وتحيط اللجنة علما بقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٤٨ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١ الذي قررت فيه الجمعية انتخاب أعضاء مجلس مراجعي الحسابات لفترة ولاية غير متعاقبة قوامها ست سنوات. وفي هذا الصدد تذكِّر اللجنة بتوصيتها باتخاذ الترتيبات الانتقالية الملائمة في هذا الصدد (A/49/547، الفقرة ٢٠).

أولا - ١٤ أما الموارد المتعلقة بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (بما في ذلك مشاركة الأمم المتحدة في تكاليف أمانة الصندوق المشترك) فهي مبنية في الجدول ألف أولا-١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة. ويرد وصف لصيغة ترتيبات التمويل في الفقرة ألف-١-٢٨. وعلى النحو الموضح في الفقرتين أولا-٢١ وألف-١-٢٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن المستوى المخفض من الاحتياجات يقوم على أساس الاحتياجات الحالية لسداد حصة الأمم المتحدة في الميزانية الإدارية للصندوق، وتخضع للتنقيح في ضوء الإجراء الذي سوف يتم اتخاذه في مرحلة لاحقة من عام ٢٠٠١ من جانب اللجنة الدائمة للصندوق. كما أن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على الإجراءات التي سوف تتخذها اللجنة الدائمة والقرار الذي سوف تتخذه الجمعية العامة فيما يتعلق بميزانية الصندوق للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ سيكون موضع بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

الجدول أولا - ١

كلفة المراجعة الحسابية الخارجية منذ فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

(بدولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين	المراجعة الحسابية	التكلفة بدولارات الولايات المتحدة	النسبة المئوية
١٩٩٦-١٩٩٧	الكلفة الإجمالية	٩ ٢٦٣ ٨٦٠	
	الميزانية العادية	٣ ١٣٠ ١٥٧	٣٣,٧٩
	عمليات حفظ السلام	٢ ١٥٤ ٢٦٠	٢٣,٢٥
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف	٢ ٢٢٩ ٠٢٠	٢٤,٠٦
	البرامج الأخرى من خارج الميزانية	١ ٧٥٠ ٤٢٣	١٨,٩٠
١٩٩٨-١٩٩٩	الكلفة الإجمالية	٩ ٤٤٩ ٧١٠	
	الميزانية العادية	٣ ٠٧٩ ٦٧٠	٣٢,٦٠
	عمليات حفظ السلام	١ ٩٩٤ ٧٢٠	٢١,١٠
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف	٢ ٢٦٩ ٧٤٠	٢٤,٠٠
	البرامج الأخرى من خارج الميزانية	٢ ١٠٥ ٥٨٠	٢٢,٣٠
٢٠٠٠-٢٠٠١	الكلفة الإجمالية	١٠ ٨٠٧ ٤١٠	
	الميزانية العادية	٣ ٦٧٠ ٠٠٠	٣٤,٠٠
	عمليات حفظ السلام	٢ ١٤٨ ٢٤٠	١٩,٩٠
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف	٢ ٤٣٦ ١٥٠	٢٢,٥٠
	البرامج الأخرى من خارج الميزانية	٢ ٥٥٣ ٠٢٠	٢٣,٦٠
٢٠٠٢-٢٠٠٣	الكلفة الإجمالية	١١ ٤٤٢ ١٩٥	
	الميزانية العادية	٣ ٧٤١ ٤٠٠	٣٢,٧٠
	عمليات حفظ السلام	٢ ٢٢٣ ٧٣٠	١٩,٤٣
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف	٢ ٥٥٤ ٥٨٠	٢٢,٣٣
	البرامج الأخرى من خارج الميزانية	٢ ٩٩٢ ٤٨٥	٢٥,٥٤

أولا - ١٥ وعلى النحو الموضح في الجدول ألف-١-١٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الاحتياجات المقدرة تحت الباب ١، التوجيه التنفيذي والإدارة تصل إلى مبلغ ٢٧ ٧٥٣ ١٠٠ دولار قبل فرق إعادة التكاليف بما يعكس نقصانا عن فترة السنتين السابقة بمبلغ ٦٤ ٥٠٠ دولار أو ٠,٢ في المائة.

أولا - ١٦ وعلى النحو المبين في الجدول ألف-١-٢٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فإن مجموع عدد الوظائف في الميزانية البرنامجية المقترح تحت التوجيه التنفيذي والإدارة يبلغ ١٢٢ وظيفة مقارنا بـ ١١٨ وظيفة لفترة السنتين السابقة. ويرد في الفقرات أولا-٣٥ وأولا-٣٦ وألف-١-٤١ وألف-١-٤٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة تفسير لإنشاء الوظائف الأربع الجديدة.

أولا - ١٧ في الفقرة ألف-١-٤١ من الميزانية البرنامجية المقترحة، يقترح الأمين العام تعزيز وحدة كتابة الخُطب في مكتبه التنفيذي من خلال إعادة تصنيف وظيفة كبير كتاب الخُطب من الرتبة مد-١ إلى الرتبة مد-٢ وإنشاء وظيفة جديدة ف - ٤ وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الوحدة أنتجت ٦٢٩ خطابا في سنة ٢٠٠٠. وفي سياق تعزيز مرونة وتنقل الموظفين، استفسرت اللجنة عما إذا كانت الوحدة قد تعاونت مع الإدارات الفنية وإدارة شؤون الإعلام فأُبلغت أن كان هناك تعاون حقيقي ولكن هذه الهيئات لم تقدم موظفين يلبون الشروط الخاصة الواجب توافرها في كاتبي الخُطب في المكتب التنفيذي للأمين العام. وفيما يتعلق بوضع كبير كاتبي الخُطب، أُبلغت اللجنة أن شاغل الوظيفة هو حاليا من الرتبة مد-٢. **وفي هذا الصدد، تؤكد اللجنة من جديد رأيها بأن من الضروري التخلي عن ممارسة شغل وظيفة عند رتبة أعلى من تلك التي تصنف فيها الوظيفة توقعا بأن يتم ترفيع الوظيفة فيما بعد بحيث تتناسب مع ظروف الشاغل (انظر أيضا الفصل الأول، الفقرة ٤٧ أعلاه). وفي رأي اللجنة فإن التبريرات المعطاة لإعادة التصنيف غير كافية. وتوصي اللجنة ضد إعادة تصنيف الوظيفة.** وفيما يتعلق بالوظيفة ف-٤ أُبلغت اللجنة بأن ثمة فردا كان يمارس هذه المهام عند الرتبة ف - ٤ منذ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، وأن هذا المنصب كان يمول على أساس مرحلي ويحمَّل على الوظائف الشاغرة أو المساعدة العامة المؤقتة منذ ذلك الحين. **وعليه فالاقتراح هو تنظيم الوضع القائم وليس طلبا بمعنى الكلمة لموظف إضافي ومن ثم توصي اللجنة بالموافقة على الوظيفة.**

أولا - ١٨ وعند الاستفسار أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التوصيفات الوظيفية الرسمية للوظائف القائمة في المكتب التنفيذي للأمين العام لا توجد. **وتطلب اللجنة العمل قدر الإمكان على تقديم هذه التوصيفات الوظيفية في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، كما ترى أن ثمة حاجة للأخذ بمزيد من الشفافية فيما يتعلق بالكلفة الإجمالية للسفر الذي يعزى إلى الأمين العام.**

أولا - ١٩ وعلى النحو المبين في الفقرة ألف-١-٤٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، يُقترح إنشاء وظيفة خدمات عامة جديدة واحدة (الرتب الأخرى) لمدير شبكة الاتصالات

للمساعدة على حل المشاكل اليومية التي تنشأ من تطبيقات البرمجيات ومن البرمجة بالإضافة إلى حل ما ينشأ من مشاكل. وفضلا عن ذلك يقترح إعادة التصنيف من الرتبة ف-٢ إلى الرتبة ف-٣ لوظيفة موظف مراسم بما يكفل تكافؤ الوظيفة مع موظفي المراسم الآخرين الذين يمارسون نفس المهام. **واللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على هذه المقترحات.**

أولا - ٢٠ في الفقرة ١-٣٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة يقترح الأمين العام إعادة التصنيف من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-٢ لوظيفة مدير المراسم في جنيف. وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية أن شاغل الوظيفة هو الآن من الرتبة مد-١. **وفي هذا الصدد تؤكد اللجنة من جديد موقفها إزاء إعادة التصنيف على النحو الوارد في الفقرة ٤٧ من الفصل الأول أعلاه.** وقد زودت اللجنة بمزيد من المعلومات فيما يتعلق بخدمات المراسم في الوكالات المختلفة في جنيف. وتوضح اللجنة أن معظم الموظفين الذين يعملون في المراسم، ويتراوحون من حيث الرتبة من ف-٣ (منظمة الصحة العالمية) إلى مد-١ (المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية) يتعاملون كذلك مع قضايا العلاقات الخارجية والشؤون المشتركة بين الوكالات **وفي رأي اللجنة فإن المعلومات المقدمة في الفقرة ١-٣٣ لا تبدو مبررا للترفيع باعتبار أن المهام الموصوفة ليست جديدة ولم يرد أي تفسير يتعلق بتغيير في طبيعة العمل مما قد يبرر وظيفة من الرتبة مد-٢. وعليه توصي اللجنة ضد إعادة التصنيف.**

أولا - ٢١ تلاحظ اللجنة الاستشارية المقترحات الواردة في الفقرتين ١-٣٦ و ١-٣٧ من الميزانية البرنامجية الجديدة بإنشاء وظيفة جديدة لنائب المدير العام في فيينا من رتبة أمين عام مساعد لتولي المسؤولية عن الأنشطة المتصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمراقبة الدولية للمخدرات، ولممارسة مهام النائب بالنسبة للمسائل المتصلة بالأمور الإدارية والمالية، فضلا عن إنشاء وظيفة دعم واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية). وقد أُبلغت اللجنة بأن موظفي الرتبة مد-٢ الذين يتلون المدير العام مباشرة ليسوا في موقع لكي ينوبوا عنه. وعند الاستفسار أُبلغت اللجنة بأن وظائف مد-٢ الأربع في الميزانية العادية في فيينا (وظيفة في كل من شُعبة الخدمات الإدارية والمشتركة وفي مكتب شؤون الفضاء الخارجي وفي مركز الأمم المتحدة لمنع الجريمة وفي برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات) وبأن ثلاثا من هذه الوظائف مشغولة حاليا بينما الوظيفة الرابعة (وهي القائمة في برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات) هي قيد التوظيف بدورها. وأُبلغت اللجنة أيضا أن هناك وظيفة مد -٢ خارجة عن الميزانية وهي محجوزة مؤقتا لموظف منتدب في بعثة حاليا. وفضلا عن ذلك ففي إطار ترتيبات الإنابة الحالية، كُلف مدير شُعبة الخدمات الإدارية والمشتركة بالعمل بوصفه نائبا للمدير العام.

١٢٢ -وتلاحظ اللجنة الاستشارية البيان الوارد في الفقرة ١-٣٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة بأنه:

''بناء على الحاجة إلى كفالة أن تظل في فيينا السلطات التنفيذية المفوضة على نطاق واسع ضمانا للفاعلية التشغيلية مع الحاجة في الوقت نفسه إلى كفالة التقيد بالقواعد المعمول بها على نطاق المنظومة في جميع شؤون التنظيم الإداري تقرر أن مكتب [المدير العام] بحاجة إلى تعزيز هيكلي''.

أولا - ٢٣ وفي هذا الصدد تذكِّر اللجنة الاستشارية بالفقرة أولا-٢٤ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ الذي يوصف فيه دور المدير العام. وإذا ما كانت قدرة مكتب المدير العام بحاجة إلى تعزيز لتنفيذ السلطة المفوضة وضمان الاحترام لمعايير المنظمة، فمن المشكوك فيه أن يتحقق ذلك من خلال تقديم وظيفة برتبة أمين عام مساعد. وبدلا من ذلك فإن النهج السليم للعمل هو أن يكفل مكتب إدارة الموارد البشرية وإدارة الشؤون الإدارية التدريب والتوجيه اللازمين في مسائل الموظفين بالإضافة إلى المسائل المالية والإدارية. **وفضلا عن ذلك ترى اللجنة أن احترام المعايير المعمول بها على صعيد المنظومة بأسرها لن يتعزز بالضرورة من خلال وظيفة أخرى عند مستوى القمة، فمثل هذه المعايير لا يمكن ضمانها إلا بجعل من يتحملون المسؤولية مسؤولين بالفعل عن الإجراءات التي يتخذونها كما أن عدم تحمل المسؤولية لا بد وأن يفضي إلى اتخاذ الإجراءات الملائمة في حق الموظفين بما يتفق مع النظام الإداري والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وعلى ذلك توصي اللجنة ضد قبول المقترحات التي تقول بإنشاء وظيفة جديدة لأمين عام مساعد ووظيفة جديدة خدمات عامة (الرتبة الرئيسية).**

أولا - ٢٤ تلاحظ اللجنة الاستشارية الاقتراح الوارد في الفقرتين ١-٣٩ وألف-١-٦٧ لإعادة تصنيف وظيفة من رتبة ف-٥ في مكتب المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى الرتبة مد-١. **وفي رأي اللجنة فإن هذا الاقتراح ليس مبررا بما فيه الكفاية وعليه توصي اللجنة ضد إعادة التصنيف.**

الباب ٢

شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

أولا - ٢٥ كما يمكن أن يتضح من الجدول ألف-٢-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يصل المستوى العام للموارد المقترحة لفترة السنتين للباب ٢ إلى ٤٠٠ ٨٦٥ ٤٢٣ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف بما يعكس زيادة مقدارها

٩٠٠ ٤٨٨ ٨ دولار أو ٢ في المائة مقارنة مع الاعتماد للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة الاستشارية على النحو المبين في الفقرة ٢-٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن الطلب على الخدمات في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ أعلى مما كان متوقعا من الأصل بسبب عوامل شتى منها زيادة أكبر من المتوسط في عدد الاجتماعات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، وتمديد جلسات هيئات شتى بتجاوز مواعيد إنهائها المقررة، وتكرار إضافة اجتماعات بشكل أو بآخر على العدد الذي كان مخططا له.

أولا - ٢٦ ويقدر أن موارد الميزانية العادية تحت الباب سوف يتم تكميلها من موارد خارجة عن الميزانية تصل إلى مبلغ ١٠٠ ٤٦١ ٢١ دولار. وقد زودت اللجنة الاستشارية بناء على طلبها بتفاصيل تتعلق بمصادر الأموال المقدرة من خارج الميزانية.

العرض

أولا - ٢٧ **في رأي اللجنة الاستشارية ينبغي للعرض الوارد تحت الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن يشمل قدر الإمكان تقديم خدمات المؤتمرات في جميع أجزاء الأمم المتحدة. وهناك استثناءان بارزان في الوقت الحالي وهما مجلس الأمن واللجان الإقليمية (فيما عدا اللجنة الاقتصادية لأوروبا). وخدمات المؤتمرات لمجلس الأمن مدرجة في الباب ٢ ولكنها ليست مذكورة وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يستكشف الإمكانية الفنية لمثل هذا العرض الموحد الذي يقدم نظرة شاملة على مجموع احتياجات خدمة المؤتمرات في الميزانية العادية، بنفس الطريقة التي يتبعها جدول المؤتمرات الموحد في توضيح مجموع الاجتماعات المقرر عقدها. على أن هذا العرض لا ينبغي أن يغير بحال من الأحوال الدعم الحالي الذي تقدمه إدارة الشؤون السياسية إلى مجلس الأمن أو المسؤولية الحالية للجان الإقليمية عن إدارة مؤتمراتها. ومع ذلك فقد يؤدي في الأجل الطويل إلى تعزيز وتوثيق التعاون بين جميع مراكز العمل في استخدام موارد خدمة المؤتمرات.**

أولا - ٢٨ وتطلب اللجنة الاستشارية أن يتم في المستقبل إعداد جدول موحد مماثل للجدول ٢-٨ (عن الاحتياجات من الموارد حسب مراكز العمل) بحيث يشمل أيضا إحصاءات عن أحجام العمل لكل دائرة في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي فضلا عن اللجان الإقليمية.

أولا - ٢٩ وتذكِّر اللجنة الاستشارية بتوصيتها الواردة في الفقرة ١-٣٠ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣] بضرورة استعراض هيكل هذا الباب. وقد لاحظت اللجنة أنه فيما تشكل خدمات المكتبة في نيويورك جزءا من الباب ٢٦، الإعلام (وتمثل بذلك ١٢ في المائة من الميزانية العادية لذلك الباب) فإن خدمات

المكتبة في جنيف وفيينا هي جزء من الباب ٢. وفي رأي اللجنة فإن التفسير المقدم في الجدول ٢-٣٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لا يكفي، إذ يقتصر فقط على تقديم الخلفية التاريخية للترتيب المعمول به. **وتؤكد اللجنة من جديد أن الهيكل لا بد من استعراضه بغية ترشيده في ضوء مراعاة آراء المكتبات ومستعمليها (انظر أيضا الفقرة سابعا-١٧ أدناه).**

أولا - ٣٠ وفيما يتعلق بهيكل البرامج الفرعية، استفسرت اللجنة الاستشارية عن أسباب إدراج مهام غير متماثلة في نفس البرنامج الفرعي. **ويبدو للجنة أن خدمات النشر مثلا لا تكاد تتصل بالترجمة الشفوية ومع ذلك، وكما يمكن تبينه من الجدولين ٢-٨ و ٢-٢٤، فإن نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي لديها جميعا برنامج فرعي بعنوان "الترجمة الشفوية وخدمات الاجتماعات والنشر"**. وعند الاستفسار أُبلغت اللجنة بأن النشر أدرج مع الترجمة الشفوية وخدمات الاجتماعات في جنيف وفيينا ونيروبي لكي يتواءم مع العرض المقدم بالنسبة لنيويورك. **وتوصي اللجنة باستعراض هيكل البرامج الفرعية وإيلاء الاعتبار لتغيرها من أجل الجمع بين الخدمات المتماثلة تحت نفس البرنامج الفرعي. وفي رأي اللجنة ينبغي للنشر أن يوضع مع الخدمات التي تتعامل مع تجهيز وإنتاج الوثائق مثل الترجمة التحريرية والتحرير والطباعة والنشر (بما في ذلك شبكة الإنترنت) (انظر أيضا الفقرة أولا-٦٢ أدناه).**

أولا - ٣١ **وتحيط اللجنة الاستشارية بالمعلومات الواردة في الجدول ٢-٣٣ عن إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ توصيات هيئات الرقابة الداخلية والخارجية وتوصيات اللجنة. وتطلب إدراج هذا الجدول في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بحيث يشمل تفاصيل عن نتائج تنفيذ التوصيات. وتؤكد اللجنة أنها تسعى للحصول على معلومات حول النتائج المتحققة لا بوصفها مجرد بيان بأن ثمة توصية قد جرى تنفيذها.**

التنسيق والتخطيط

أولا - ٣٢ تحيط اللجنة الاستشارية علما بالبيان الوارد في الفقرة ٢ - ٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة بأن:

> "وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة مسؤول عن خدمات المؤتمرات في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي .... ويسمح هذا الترتيب بإدارة متكاملة لموارد خدمات المؤتمرات في مراكز العمل الأربعة وذلك بهدف استخدام هذه الموارد بكفاءة".

وفي رأي اللجنة فإن الإدارة المتكاملة تنطوي على استخدام الموارد بطريقة متكاملة، ومن شأنها أن تفضي إلى حالات من تقاسم العمل. فمثلا إذا كانت هناك طاقة لم تستخدم في أحد مراكز العمل يمكن نقل العمل إلى مركز عمل آخر يكون مثقلا بعبء العمل.

أولا - ٣٣ وعند الاستفسار عن مدى تقاسم أعباء العمل في الوقت الحالي، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن إعارة خدمات الترجمة الشفوية أصبحت ممارسة مستقرة فيما بين المواقع، وأن الإعارات يتم عادة ترتيبها بصورة ثنائية من جانب رؤساء دوائر الترجمة الشفوية المعنيين، أخذا بعين الاعتبار ضرورة الاحتفاظ بعدد من الموظفين كاحتياطي من أجل التعامل مع المهام الإضافية التي تأتي متأخرة فتزيد من أعباء كل منهم. كما أبلغت اللجنة بأن تزويد الاجتماعات بالموظفين حينما تكون معقودة بعيدا عن المقار المعتمدة يتم على أساس تقاسم عبء العمل أخذا في الاعتبار حجم العمل في مراكز العمل المختلفة، بالإضافة إلى اعتبارات التكاليف، فيما يتم تقاسم أعباء العمل في مجال التحرير والترجمة التحريرية على أساس أكثر تقييدا من خلال إعارات الموظفين. أما أعباء العمل في مجال تجهيز الوثائق فكان يتم تقاسمها بصورة أوسع من خلال التجهيز عن بُعد، بمعنى التجهيز في مركز للعمل بخلاف مركز العمل المحدد كموقع للتجهيز، وهو عادة مركز العمل الذي يضم الإدارة المعدة للوثائق. وينظم التجهيز عن بُعد عادة عن طريق وحدات مراقبة الوثائق في كل موقع. وبالإضافة إلى ذلك أبلغت اللجنة بأنه لم يحدث في الماضي تقاسم أعباء العمل خلال انعقاد الاجتماعات وإن كان يتم حاليا بحث إمكانية اتخاذ هذه الترتيبات. ومع ذلك فعندما يعقد اجتماع بعيدا عن مركز مؤتمرات معتمد، فإن مركز العمل الذي تم فيه تجهيز الوثائق يجري تحديده على أساس قدرة هذا التجهيز وفروق الوقت.

أولا - ٣٤ وعند الاستفسار بشأن العلاقات بين وحدات التخطيط والمراقبة المختلفة في نيويورك وعن ترتيبات الإشراف، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن دائرة التخطيط والتنسيق المركزي تتألف من مكتب الرئيس وقسم التخطيط وخدمة الاجتماعات وقسم مراقبة الوثائق. ورئيس الدائرة من الرتبة (مد - ١) ومكتب الرئيس يشمل أيضا ٣ موظفين يتولون نشر ''يومية الأمم المتحدة''. أما قسم التخطيط وخدمة الاجتماعات فمسؤول عن وضع وتنفيذ جدول المؤتمرات والاجتماعات للأمم المتحدة ورئيس القسم وهو من الرتبة (ف-٥) يخدم أيضا بوصفه أمين سر لجنة المؤتمرات. وهناك وحدتان في القسم: وحدة التخطيط المسؤولة عن جدول المؤتمرات والاجتماعات، ووحدة خدمة الاجتماعات المسؤولة عن المؤتمرات الجاري عقدها في المقر. أما قسم مراقبة الوثائق فمسؤول عن تنسيق تجهيز جميع الوثائق. ورئيس القسم وهو من الرتبة ف - ٥ يشرف أيضا على أعمال وحدة التنسيق والمحاضر التي تعمل بوصفها وحدة اتصال للتجهيز اللاحق أي الاستنساخ والتوزيع.

أولا - ٣٥ وتفهم اللجنة الاستشارية أن الاجتماع المشترك بين الوكالات بشأن الترتيبات اللغوية والوثائق والمنشورات يلتئم عقده مرة واحدة في السنة لتقاسم أفضل الممارسات. **وفي رأي اللجنة أن هذا الشكل ينطوي على إمكانيات كبيرة وينبغي من ثم تطويره تعزيزا للتعاون بين الأمم المتحدة والوكالات في مجال الانتفاع من خدمات المؤتمرات. وتشجع اللجنة الأطراف المعنية على استكشاف إمكانيات تقاسم خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وخدمات التحرير والطباعة.**

حجم العمل والاحتياجات من الموظفين

أولا - ٣٦ تلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة أنه مطلوب ٢ ٠٢٩ وظيفة بما في ذلك ١٠٥ وظائف خارجة عن الميزانية بما يفضي إلى زيادة بمقدار ٢١ وظيفة على فترة السنتين السابقة (انظر الفقرات أولا - ٥٧ وأولا - ٥٩ وأولا -٦٠ وأولا - ٦٣ أدناه) وفي ظل ترتيبات الميزنة الصافية التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٣٧/٤٩ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ فإن هذا الرقم يستبعد الـ ١٧٣ وظيفة التي تمت ميزنتها لخدمات المؤتمرات في فيينا.

أولا - ٣٧ وقد أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد المطلوبة على مستوى الميزانية بأسرها للمساعدة المؤقتة للاجتماعات يبلغ إجماليها ٣٨,٦ مليون دولار قبل فرق إعادة تقدير التكاليف. وأُبلغت اللجنة أيضا أن الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ للمساعدة المؤقتة للاجتماعات كان ٤٠٠ ٣٥٦ ٣٦ دولار قبل فرق إعادة تقدير التكاليف. وتعزى الزيادة على فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى نيويورك ويعوض عنها أوجه نقصان في مراكز العمل الأخرى.

أولا - ٣٨ في الفقرة أولا - ٤٠ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ أعربت اللجنة الاستشارية عن رأيها بأن التخفيضات المقترحة في المساعدة المؤقتة للاجتماعات بحاجة إلى التقييم في ضوء وضوح واستمرار الحالات التي تتضمن مشاكل تتعلق بمستوى ونوعية عدد الخدمات مثل الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية ونشر الوثائق الرسمية في موعدها المناسب. وعلى النحو المبين في الفقرة أولا - ٤٢ من التقرير نفسه فإن ممثلي الأمين العام طمأنوا اللجنة بأن الموارد المطلوبة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ستكون كافية وأنه قد حدث استقرار في حجم العمل والطلب على خدمات المؤتمرات. ويبدو أن الأمر كان على خلاف ذلك، فاللجنة تلاحظ باهتمام ما ورد في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/803، الفقرة ٢٣) بأن الإنفاق على المساعدة المؤقتة تجاوز التقديرات بسبب زيادة الطلب على الخدمات في عام ٢٠٠٠ زيادة كبيرة.

ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التجاوز المقدر للمساعدة المؤقتة للاجتماعات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ سوف يصل إلى نحو ٧ ملايين دولار. **وفي ظل الظروف الراهنة، تتساءل اللجنة عما إذا كانت الزيادة المقترحة بمبلغ ٤,١ مليون دولار لنيويورك وحدها (انظر الفقرة ألف - ٢ - ٢٠) ستكون كافية ولا سيما في ضوء الزيادات الهامشية أو حتى أوجه النقصان في مراكز العمل الأخرى.**

أولا - ٣٩ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الاعتماد المخصص لإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٤٠٨,٢ مليون دولار) جاء أقل بنسبة ٣,٨ في المائة (١٦,٢ مليون دولار) عن النفقات الفعلية لفترة السنتين السابقة (٤٢٤,٤ مليون دولار). وفي الوقت نفسه، وعلى أساس أرقام النواتج الفعلية لسنة ٢٠٠٠، تقدر الإدارة أن أعباء العمل في مجال خدمة المؤتمرات سوف تُظهر زيادات شاملة بالنسبة لفترة السنتين الحالية على الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ حيث تتراوح من ٣,٦ في المائة للترجمة التحريرية إلى ٥,٧ في المائة للطباعة والاستنساخ و ٩ في المائة لتجهيز النصوص و ١٠ في المائة للمحاضر الحرفية و ١٢,٤ في المائة للترجمة الشفوية. وأدى عامل تخفيض مستوى الموارد، مقترنا بطلب جاء أعلى مما كان متوقعا على الخدمات، إلى أن وضعت الإدارة إسقاطا يفيد بزيادة كبيرة في النفقات لفترة السنتين - ٢٨,٩ مليون دولار (بما في ذلك مبلغ الـ ٧ ملايين دولار المشار إليها في الفقرة أولا - ٣٨ أعلاه). وتظل الموارد المخصصة للوظائف قاصرة بصورة تقليدية في الإدارة. ولا يرجع هذا فحسب إلى أن الإدارة تحتفظ بمعدل شواغر منخفض للغاية (٣,٤ في المائة) ولكن أيضا لأن الكلفة الفعلية لبعض موظفيها أعلى من المعدل المعياري المستخدم في إعداد التقديرات.

أولا - ٤٠ وكما يمكن أن يتضح من الجدول ٢-٢ فإن مجموع الموارد المطلوبة في الميزانية العادية للباب ٢ لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ قبل إعادة تقدير التكاليف أقل بنحو ٣ في المائة من النفقات الفعلية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، فيما زاد حجم العمل في معظم الدوائر في مراكز العمل الأربعة بل كانت الزيادة كبيرة في بعض الحالات. وعلى سبيل المثال تُبين مؤشرات حجم العمل في الجدول ألف - ٢ - ١٧ حدوث زيادة بنحو ٩ في المائة في عدد الاجتماعات بالجدول المقرر عقدها في نيويورك في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقارنة بالفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. أما الاجتماعات خارج جدول المؤتمرات فمن المتوقع أن تزيد بنحو ١١ في المائة فيما تكون الزيادة نحو ١٠ في المائة في مجموع الاجتماعات المقررة في جدول المؤتمرات وخارجه.

أولا – ٤١ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن جدول ملاك الموظفين بإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات تم تخفيضه في نهاية عام ١٩٩٧ بمقدار ٢٠٦ وظائف منها ٨٩ وظيفة كانت من المقر وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أثنى على الإدارة لما تبذله من جهد كبير في تقديم الخدمات في مواجهة طلب متزايد (A/55/803، الفقرة ١٧) **ومع ذلك يبدو للجنة أن الطلب على طائفة متنوعة من الخدمات طلب مفرط يفوق القدرة الحالية والموارد المتاحة وقد أدى ذلك إلى بعض القصور وإلى شكاوى من جانب الدول الأعضاء (انظر الفقرة أولا – ٤٩ أدناه).**

أولا – ٤٢ وتوضح اللجنة الاستشارية أن مؤشرات حجم العمل الواردة في الباب ٢ لا ترسم صورة كاملة ويجدر ملاحظة أن مؤشرات حجم العمل بالنسبة لخدمات المؤتمرات مبينة في الميزانية البرنامجية المقترحة في قياس النواتج الفعلية ومن ثم فهي دالة على القدرة وليس على الطلب. وعلى سبيل المثال فأعباء العمل في مجال الترجمة التحريرية لأي فترة ما لا تشمل الأعمال المتأخرة أو الوثائق التي تعين تأخيرها بسبب الافتقار إلى القدرة المتاحة. وبالمثل فإن إحصاءات الترجمة الشفوية لن تشمل الطلبات على الخدمات التي لم يتسنَّ تلبيتها للسبب نفسه وعندما تعمل الإدارة في ظل حالات من القصور لا بد من توقع انخفاض هامش المرونة في تلبية الطلبات على الوثائق وخدمات الاجتماعات انخفاضا ملموسا.

أولا – ٤٣ وتحيط اللجنة الاستشارية علما كذلك بما ذكره مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أنه يتعين على الإدارة أن تدرس إلى أي حد يمكن التحميل على الموارد ولا سيما الموارد البشرية. وقد ذكر المكتب أيضا أن الموظفين يعانون من الإجهاد نتيجة لساعات العمل الطويلة مما قد يؤثر سلبا على نوعية الخدمات المقدمة وحسن توقيتها (المرجع نفسه، الفقرة ٥٥).

أولا – ٤٤ **ويبدو للجنة الاستشارية، من واقع المعلومات المقدمة إليها، أن أموال المساعدة المؤقتة للاجتماعات يتم استخدامها لأداء مهام وخدمات على مدار السنة بما يضطر الإدارة إلى اللجوء لتدابير مرحلية ووقتية مثل الترتيبات غير الرسمية من منح وقت تعويضي وتكليف مترجمين شفويين يمارسون العمل الذي لم يجتازوا من أجله امتحانا تنافسيا للمترجمين الشفويين. وهذه مجرد أمثلة، من أجل التعامل مع فترات ذروة العمل[٤]. وفيما تتفهم اللجنة الأسباب التي تدفع إلى اتخاذ مثل هذه التدابير، فهي توضح أنها لن تصلح إلا في أن تستر المشكلة التي من شأنها أن تتفاقم في الأجل الطويل باعتبارها في رأي اللجنة مشكلة الافتقار إلى القدرة الأساسية الكافية.**

أولا - ٤٥ **وترحب اللجنة الاستشارية بالأخذ بعوامل أخرى للكفاءة على نحو ما ذكر في الفقرة ٢-٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة بما في ذلك تعزيز تنسيق وتركيز الموارد على أساس من الأولوية وتحسين مراقبة المساعدة المؤقتة للاجتماعات، وزيادة الانتفاع من القدرات المتاحة، واستخدام التكنولوجيات الجديدة، وإن كانت تحذر من أن تطبيق أي تدابير لتوفير التكاليف ينبغي أن يكون تطبيقا واقعيا. كما أن من رأي اللجنة أن أي دعوة للمزيد من الإنتاجية سوف تقتضي رصد استثمارات.**

أولا - ٤٦ **وفي رأي اللجنة الاستشارية، فمن الاحتياجات الماسة للغاية في هذا الصدد توافر أساس يمكن الاعتماد عليه من موظفي الترجمة الشفوية.** ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن ٢٠ ٠٠٠ من تكليفات الترجمة الشفوية قد تم تنفيذها في عام ٢٠٠٠ باستخدام الموظفين المعينين في وظائف ثابتة بينما تم تنفيذ ١٢ ٠٠٠ مهمة باستخدام الأموال المؤقتة للاجتماعات. وفضلا عن ذلك أُبلغت اللجنة بأنه بحلول تموز/يوليه ٢٠٠٠ كان معظم المترجمين الشفويين المتقاعدين قد بلغوا الحد الأقصى المحدد في الميزانية سنويا بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار للموظف الفرد المتقاعد بما حال دون إمكانية إعادة استخدامهم، واضطر الأمانة العامة للجوء أحيانا إلى الأفراد العاملين دوليا لحسابهم الخاص وهم باهظو التكلفة. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى تقرير الأمين العام عن استخدام المتقاعدين (A/55/451، الفقرة ٢٠) الذي يشار فيه إلى أنه لا يمكن للمعدلات الحالية توظيف مترجم شفوي متقاعد إلا لمدة ١٠٥ أيام في السنة (انظر أيضا الفصل الأول، الفقرة ١٣٣ أعلاه). وقد استُرعي اهتمام اللجنة أيضا إلى وجود درجة ما من درجات عدم الاتساق بين خدمات اللغات فيما يتعلق باستخدام الموظفين المحليين أو الدوليين. **وفي رأي اللجنة أن وجود وظائف ثابتة للمترجمين الشفويين في جدول الملاك قد يكون مدعاة أكثر لتحقيق فعالية التكاليف عبر الزمن بما يمكن استخدامه للخدمات المطلوبة في مراكز العمل الأربعة في ظل ترتيبات متبادلة من تقاسم عبء العمل. وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة إنشاء قدرة دائمة للترجمة الشفوية في نيروبي (انظر الفقرة ألف - ٢ - ٧٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة).**

أولا - ٤٧ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمانة العامة تواجه صعوبات في اجتذاب موظفي الترجمة الشفوية المؤهلين إلى بعض مراكز العمل وفي إيجاد المترجمين الشفويين المؤهلين بالنسبة لبعض التشكيلات اللغوية. وفيما يتعلق بالأمر الأول، أُبلغت اللجنة بأن مناقشات تجري بين إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات ومكتب إدارة الموارد البشرية بشأن إمكانية منح الإدارة مزيدا من المرونة في شغل الشواغر وتوزيع الموظفين بين مراكز العمل. **وفيما يتعلق بالمسألة الأخيرة، توصي اللجنة بأن تولي الأمانة العامة اهتماما بإعادة تنفيذ برنامج تدريب المترجمين الشفويين داخليا والذي كان قد تم إنشاؤه في عام**

١٩٧٤ ثم أوقف في عام ١٩٩٢ بسبب قيود الميزانية برغم ما حققه من معدل نجاح كبير.

أولا - ٤٨ وفي مسألة التطور الوظيفي في خدمات اللغات، تشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها وتوصياتها في الفقرات ١٠٨ إلى ١١١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة ما يشار إليه في الجدول ٢-٣٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بأن مستويات ملاك الموظفين وهياكل الرتب والآفاق الوظيفية ''والتدابير غير المتصلة بالميزانية'' ستكون من بين المسائل التي تعالج في التقرير الشامل المطلوب في الفقرة ١٢ من الجزء رابعا من قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٢٢. **وفي رأي اللجنة أن هذه استجابة غير كافية إزاء الشواغل التي أقرتها اللجنة في التقرير المذكور أعلاه وخاصة في ضوء حقيقة أن اللجنة كانت قد طلبت بالتحديد إجراء استعراض شامل في هذا الخصوص قبل إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.**

أولا - ٤٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في الاستقصاء الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية، فإن ثلثي الدول الأعضاء التي أجابت على الاستقصاء ذكرت أن تقديم الوثائق في موعدها هو المجال الذي يحتاج إلى تحسين (A/55/803، الفقرة ١٧). **وبرغم أن من العوامل الرئيسية التي ينطوي عليها تأخير إصدار الوثائق، عامل تأخير تقديمها من جانب إدارات الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية، ترى اللجنة أن الافتقار إلى القدرة اللازمة له دور أيضا في هذا الصدد. وعندما يتم التحميل على القدرة المتوافرة داخليا إلى أقصى مداها، لا بد أن يتم بالضرورة الأخذ بدرجة من درجات الأولوية بالنسبة للوثائق، وهذا قد يفضي أحيانا إلى معاملة غير متساوية لوثائق الأجهزة المختلفة في الأمم المتحدة. وعلى سبيل المثال فإن وثائق مجلس الأمن بحكم طبيعتها ومتطلبات النظام الداخلي للمجلس تحظى بأولوية عليا وتصدر في توقيت أفضل من توقيت وثائق الجمعية العامة. وتوصي اللجنة بأن ينظر الأمين العام في نهج يتم اتباعه على مستوى المنظومة بأسرها بشأن أكفأ استخدام للترجمة التحريرية عن بُعد تعزيزا للقدرة.(انظر الفقرة أولا - ٥٥ أدناه).**

أولا - ٥٠ **ويبدو واضحا أمام اللجنة الاستشارية أن استمرار الحالة الراهنة في وجه الطلب المتزايد لن يؤدي فقط إلى تقييد قدرة الإدارة على الاستجابة للطلبات على الخدمات بل سينال أيضا من نوعية الخدمات المقدمة. وعلى ذلك يترك للجمعية العامة أن تبّت في شأن مستوى ونوعية خدمات المؤتمرات التي تتوقعها وإن كان يتعين عليها أن**

تفعل ذلك في ضوء الإدراك بأن الأمر قد ينطوي على تخفيضات من حيث مستوى ونوعية الخدمات المقدمة اللهم إلا إذا توافر التمويل الكافي. وفي هذا الصدد تشير اللجنة إلى رأيها المذكور في تقريرها بشأن الميزنة على أساس النتائج ومؤداه أنه لكي يحقق مديرو البرامج الإنجازات المتوقعة، لا بد وأن تكون مستويات الميزانية متناسبة مع مستويات البرامج المعتمدة (A/55/543، الفقرة ١٨) انظر أيضا التقرير الأول للجنة عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، الفقرتين ١٠ و ٢٧[٥].

تكنولوجيا المعلومات

أولا - ٥١ **في رأي اللجنة الاستشارية، تنطوي التكنولوجيات الجديدة على إمكانيات واسعة النطاق من أجل تحسين الكفاءة والتنسيق والإنتاجية في خدمات المؤتمرات فضلا عن توفير خدمات أفضل بتكاليف أقل. لكن هذه الإمكانيات لا يتم حاليا استغلالها كاملا.** وفضلا عن ذلك، فإن كثيرا من أوصاف الابتكارات التكنولوجية في هذا الباب أحيانا ما تتماثل، بصورة حرفية أحيانا، مع تلك الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ مع إشارة طفيفة إلى التقدم المحرز. كما لم ترد أي إشارة توضح الكلفة المقدرة لتنفيذ التكنولوجيات الجديدة. وفي واقع الأمر فإن الاستثمار حتى الآن في مجال التكنولوجيات الجديدة ظل صغيرا مقارنة بالاحتياجات. وتلاحظ اللجنة من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/803 و Corr.1، الفقرة ٢٦) أن الإدارة خصصت مبلغا مقداره ٤٠٠ ٩٧٠ دولار لأغراض تكنولوجيا المعلومات أي ما يمثل ١,٥٣ في المائة من مجموع ميزانيتها العادية.

أولا - ٥٢ وتحدد معايير حجم العمل الحالية لخدمة المؤتمرات في الجدول ٢-٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٦] وهذه المستويات وضعت استجابة لتوصية اللجنة الاستشارية في الفقرة ثامنا - ١٥٣ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، بأن يتم إعادة تقييم مقاييس حجم العمل في ضوء إمكانيات الزيادة في الإنتاجية نتيجة استخدام التكنولوجيا الجديدة. **وتطلب اللجنة أن يوضع قيد الاستعراض مقاييس عبء العمل لخدمات المؤتمرات.**

أولا - ٥٣ وقد استفسرت اللجنة الاستشارية عن إنجازات وحدة تكنولوجيا المعلومات المذكورة في الفقرة ٢-٨٥ التي تم إنشاؤها كجزء من المكتب التنفيذي للإدارة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ للتعامل مع عمليات تطوير البرمجيات واقتناء وصيانة المعدات والاحتياجات الخاصة للإدارة، ولا سيما تلك المتعلقة بإنتاج الوثائق باللغات الرسمية للأمم المتحدة (بالإضافة إلى الألمانية) بخلاف الوثائق الصادرة بالانكليزية والفرنسية. وقد أبلغت

اللجنة بأنه منذ إنشائها، أدخلت الوحدة نظام برمجيات جديدا في تجهيز الكلمات (وندوز ٢٠٠٠ ثم وورد ٢٠٠٠) واستهلت مشروعا للترجمة التحريرية بمساعدة الحاسوب، ووضعت تطبيقا للمصطلحات المتعددة اللغات، واستبدلت نظام التسجيل والمعلومات وتتبع للوثائق (دريتس) الذي لم يكن متوافقا مع سنة ٢٠٠٠ بنظام الكتروني (إدريتس) وأدخلت نظاما جديدا لتيسير تحديد مواعيد عمل المترجمين الشفويين، وطورت وأدخلت نظاما جديدا لتسجيل المحاضر الحرفية عن بُعد كما طورت وأدخلت نظاما جديدا لمراقبة المخزون للمنشورات، وأنشأت مكتب مساعدة في الإدارة وأدخلت أحدث معدات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة بأسرها.

أولا - ٥٤ وتلقت اللجنة الاستشارية بناء على طلبها معلومات تفصيلية تتعلق بأهداف التكنولوجيا المذكورة في الفقرة ٢-٨٥ والتكاليف ذات الصلة. **وتحث اللجنة على مواصلة استكشاف إمكانية التوسع في الترجمة الشفوية عن بُعد وهذا تطبيق ترى اللجنة أنه ينطوي على إمكانات هائلة.** وهناك مثلا عنصر الترجمة الشفوية عن بُعد الذي تشمله إجراءات عقد المؤتمرات عن طريق الفيديو. وتوضح اللجنة أيضا أن إدخال العنصر الرقمي في نظام تسجيل الاجتماعات قد يسفر عن آثار إيجابية بالنسبة لعمليات التلخيص والترجمة التحريرية. **وفيما يتعلق بتوحيد الوصول المباشر إلى مصارف بيانات المصطلحات، ترى اللجنة بأن يتاح هذا الأمر أمام جميع مراكز العمل.** وقد أبلغت اللجنة بأن مشروع التعرف الصوتي المذكور في الفقرة ٢-٤٥ ما زال جاريا ولكن صادف بعض التأخير بالنسبة إلى تقديم البرمجيات المطلوبة بسبب مشاكل القدرة المالية لشركة البرمجيات التي كانت قد ارتبطت بها الأمم المتحدة كما أبلغت اللجنة بأن جنيف هي حلقة الاتصال لهذا المشروع الذي ينطوي على تحويل إملاء النص المسجل إلى أشكال تجهيز الكلمات مما يقلل من أعباء عملية نقل شرائط الكاسيت في وحدات تجهيز النصوص.

أولا - ٥٥ **وعلى أساس المناقشات التي جرت مع ممثلي الأمين العام من المقر ومن مكتبي الأمم المتحدة في جنيف وفيينا، تخلص اللجنة الاستشارية إلى أن تقدما ملموسا أحرز في مجال الترجمة التحريرية عن بعد. وفي هذا المضمار، تشارك اللجنة الشواغل التي أعرب عنها ممثلو الأمين العام بأن استخدام الترجمة التحريرية عن بعد يتطلب هيكل دعم كافيا في مراكز العمل وقدرة على رصد الأداء ومن ثم كفالة الاتساق في مراقبة الجودة. كما أن تكنولوجيا الترجمة التحريرية عن بعد تتيح إمكانيات شتى ومنها مثلا تقاسم العمل فيما بين مراكز العمل والمرونة في تحديد مواقع المترجمين التحريريين واستخدامهم من بلدان تكون فيها كلفة الترجمة التحريرية أقل. وفي ضوء الشواغل المعرب عنها أعلاه،**

ترى اللجنة ضرورة توظيف المزيد من الاستثمارات في هذه التكنولوجيا وتحليل الآثار المترتبة على الترجمة التحريرية عن بعد فيما يتعلق بتوزيع الموظفين.

أولا - ٥٦ ويرتبط بذلك أن اللجنة الاستشارية زودت بمعدلات المراجعة الذاتية في المقر وفي جنيف وفيينا (انظر الجدول أولا - ٢) **وتعرب اللجنة عن قلقها لأن هذه المعدلات المرتفعة من المراجعة الذاتية يمكن أن تفضي إلى خفض نوعية الترجمة التحريرية.**

الجدول أولا - ٢

معدلات المراجعة الذاتية في ثلاثة مراكز عمل (نسبة مئوية من المجموع)

مركز العمل	نيسان/أبريل ١٩٩٨ - آذار/مارس ١٩٩٩	نيسان/أبريل ١٩٩٩- آذار/مارس ٢٠٠٠
المقر	٥١,١	٥٤,٦
مكتب الأمم المتحدة في جنيف	٦٨,٥	٦١,٠
مكتب الأمم المتحدة في فيينا	٦٦,٩	٦٥,٩

أولا - ٥٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية الاقتراح الوارد في الفقرة ٢-٨٦ بشأن إنشاء وظيفة خدمات عامة جديدة (الرتبة الرئيسية) لمساعد إداري يعمل بوصفه حلقة اتصال في الإدارة لتنسيق مسائل نظام المعلومات الإدارية المتكامل. **وتوصي اللجنة بالموافقة على هذه الوظيفة.**

شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، نيويورك

أولا - ٥٨ تلاحظ اللجنة الاستشارية أن وحدة برمجة الوثائق ورصدها وقسم مراقبة الوثائق هيئتان منفصلتان من الناحية التنظيمية. وقد استفسرت اللجنة عما إذا كانت قد اتخذت خطوات لتعزيز الروابط الهيكلية بينهما، أو ما إذا كان ثمة اهتمام بوضعهما ضمن إطار تنظيمي مشترك على نحو ما أوصى به مكتب خدمات الرقابة الداخلية (انظر A/55/803، الفقرة ١٦). وأبلغت اللجنة بأن ثمة اختلافات جوهرية بين مهام الوحدتين، فوحدة برمجة الوثائق ورصدها تتعامل مباشرة مع الإدارات التي تعد وتقدم الوثائق، وتكفل الامتثال للقواعد والنظم التي تنظم مراقبة الوثائق والحد منها. أما قسم مراقبة الوثائق فيتولى إدارة العملية الفعلية لتجهيز النصوص الأصلية ومن ذلك مثلا عمليات توفير المراجع والتحرير والترجمة التحريرية وتجهيز النصوص وما إلى ذلك. وأبلغت اللجنة بأن ثمة جهودا تبذل لتعزيز الصلات بين الوحدتين وإن كان التفكير في دمجهما لن يسفر عن أي نفع عملي.

أولا - ٥٩ وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الفقرة ٢-٢٨ بشأن إعادة تصنيف أمين سر اللجنة الثانية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من الرتبة مد - ١ إلى الرتبة مد - ٢، تفهم اللجنة الاستشارية أن هذا يشكل استعادة للرتبة السابقة لهذه الوظيفة. **وليس لدى اللجنة ما يجعلها تبدي اعتراضا على هذا الطلب**. وقد طلبت اللجنة معلومات تتعلق برتب الأمناء الآخرين للجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة والأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة وأبلغت بأن أمين سر مجلس الأمن هو في الوقت الحالي من الرتبة مد - ٢، وأن أميني اللجنة الأولى والثانية من الرتبة مد - ١، وأن أميني اللجنة الثالثة واللجنة الرابعة من الرتبة ف- ٥ وأن أميني اللجنتين الخامسة والسادسة من الرتبة مد - ٢. **ويبدو أنه لا يوجد معيار مستقر لتحديد رتبة مثل هذه الوظائف. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام استعراض المسألة وتقديم تقرير بشأنها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ حتى ولو كان هذا يعني إعادة تصنيف بالتنزيل في نهاية المطاف**. كذلك ففي الفقرة ٢-٢٨، يقترح إنشاء وظيفة خدمات عامة جديدة (الرتب الأخرى) لمساعد خدمات للاجتماعات من خلال تحويل الأموال من المساعدة العامة المؤقتة باعتبار أن مهام الوظيفة ذات طابع مستمر. وليس لدى اللجنة اعتراض على إنشاء الوظيفة.

أولا - ٦٠ وفي الفقرة ٢-٣٢ يقترح الأمين العام تحت تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها، إنشاء ثلاث وظائف خدمات عامة (الرتب الأخرى) لمساعدي خدمات الاجتماعات عن طريق تحويل الأموال المساعدة المؤقتة نظرا للطبيعة المتواصلة لمهام الوظائف. ولا تطلب إمكانات إضافية وهذا يصل بمجموع عدد الوظائف للبرنامج الفرعي إلى ٥٠ مقابل ٤٧ في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. **وليس للجنة الاستشارية اعتراض على التحويلات المقترحة**.

أولا - ٦١ ولا تطلب وظائف جديدة لخدمات الترجمة التحريرية والتحرير. وسوف يظل المجموع عند ٤٤٩ موظفا.

أولا - ٦٢ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي المتصل بخدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر على النحو المبين في الفقرة أولا - ٣٠ أعلاه، تتساءل اللجنة الاستشارية عن مدى ملاءمة عرض الترجمة الشفوية جنبا إلى جنب مع النشر. **وتطلب اللجنة أن يتم في عروض الميزانية مستقبلا، فصل النشر عن الترجمة الشفوية وتدارس إمكانية عرضها كجزء من الترجمة التحريرية والتحرير (انظر أيضا الفقرة أولا - ٣٠ و أولا - ٦٥ أدناه)**.

أولا - ٦٣ في الفقرة ٢/٤٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة، يقترح إنشاء ١١ وظيفة جديدة وإلغاء وظيفة واحدة في إطار خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر بما يصل بالعدد الإجمالي من الوظائف إلى ٦٤٤. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام يقترح إنشاء الوظائف التالية عن طريق التحويل من أموال المساعدة المؤقتة: (أ) ثلاث وظائف جديدة (ف - ٣) لمدوني المحاضر الحرفية؛ (ب) ست وظائف خدمات عامة (الرتب الأخرى) للمساعدين التحريريين في قسم تجهيز النصوص؛ (ج) وظيفة خدمات عامة واحدة (الرتب الأخرى) لمساعد لخدمة الاجتماعات في دائرة الترجمة الشفوية. وتتسم هذه الوظائف بأنها ثابتة بحكم الطبيعة المتواصلة لمهامها. وبالإضافة إلى ذلك. ويُقترح إنشاء وظيفة واحدة (ف - ٣) لمُحضِّر النصوص في قسم تحضير النصوص وتصحيح التجارب المطبعية لمواجهة زيادة عبء العمل ويعوض عنها إلغاء وظيفة خدمات عامة (الرتب الأخرى) في نفس القسم **وليس لدى اللجنة اعتراض على هذه المقترحات.**

أولا - ٦٤ وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها في الفقرة أولا - ٤٨ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية الجديدة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ فيما يتعلق بمسألة نظام لحساب التكاليف لخدمات المؤتمرات. وقد طلبت اللجنة أن يقدم الأمين العام معلومات عن التقدم المحرز بهذا الصدد في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتلاحظ اللجنة أن الاستجابة في الجدول ٢ - ٣٥ بأن مواصلة العمل بشأن وضع نظام لحساب التكاليف لخدمات المؤتمرات تتوقف على التوجيه الواضح من الدول الأعضاء فيما يتعلق بأهداف هذا النظام. وقد طلبت لجنة المؤتمرات واللجنة الخامسة هذا التوجيه.

خدمات المؤتمرات والمكتبة، جنيف

أولا - ٦٥ تلاحظ اللجنة الاستشارية من الخارطة التنظيمية المقدمة في الباب ٢ أن في جنيف خدمتين منفصلتين للترجمة الشفوية والنشر ومع ذلك فهما معروضتان معا تحت البرنامج الفرعي ٣، الترجمة الشفوية وخدمات الاجتماعات والنشر. وعند الاستفسار أبلغت اللجنة بأن هذه المسألة تمت من أجل مواءمة عرض جنيف مع عرض نيويورك. **وتوصي اللجنة اتباع نموذج جنيف مستقبلا وعرض خدمات الترجمة الشفوية بصورة منفصلة عن خدمات النشر (انظر أيضا الفقرتين أولا - ٣٠ و أولا ٦٢ أعلاه).**

أولا - ٦٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية ما ورد في الفقرة ٢ - ٤٢ بأنه سيتم تعزيز تطبيقات تكنولوجيا المعلومات التي أخذ بها خلال فترة السنتين الماضية وزيادة استخدامها، كما سيتواصل العمل على توحيد ومواءمة التطبيقات مع المقر وبقية مراكز العمل. وبناء على طلبها زودت اللجنة بالتفاصيل التي تتعلق بما تم إنجازه حتى الآن بهذا الصدد.

أولا - ٦٧ **وتوصي اللجنة الاستشارية بمزيد من تطوير مشروع التعرف الصوتي المشار إليه في الفقرة ٢ - ٤٥ من الميزانية وورد ذكره في الفقرة أولا - ٥٤ أعلاه، وتطلب إجراء تقييم في هذا الصدد لتحديد أثر هذه التكنولوجيا على خدمات المؤتمرات في الأمم المتحدة قبل تطبيقه على نطاق واسع.**

أولا - ٦٨ واستجابة إلى الأسئلة التي تتعلق بتعددية عمليات الطباعة في جنيف، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن ثمة إمكانية لترتيب خدمات طباعة مشتركة لبعض المنظمات التي تتخذ مقرها في جنيف إذا ما أضفيت تحسينات على معمل الطباعة بمكتب الأمم المتحدة في جنيف. ويقترح رصد نفقات رأسمالية بمبلغ ٥٠٠ ٨٥٣ دولار لتحديث المشروع في الباب ٣١، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية من الميزانية البرنامجية المقترحة (الفقرة (أ) - ٣١ - ٢ (ب) (٣). وعند الطلب زودت اللجنة بالنفقات المقارنة للطباعة الداخلية والخارجية لأربعة منشورات مجهزة حديثا. وتم تحديد تكاليف الطباعة الداخلية باستخدام نظام PRINTPAK المحوسب لحساب التكاليف (انظر A/55/7/Add.1، الفقرة ٣٢) بينما عكست تكاليف الطباعة الخارجية الأسعار التي قدمها أقل عرض بين الطابعين الذين طلب إليهم تقديم عروض بالأسعار. **وفيما توضح المعلومات المقدمة بهذا الشكل بصورة عامة أن كلفة الطباعة الداخلية أقل بكثير من الطباعة الخارجية، إلا أن اللجنة ترى ضرورة إجراء تحليل أشمل لهذا الأمر بحيث يقدم إلى اللجنة الخامسة خلال نظرها الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.**

أولا - ٦٩ **وفي الفقرة ألف ٢-٤٣ يقترح الأمين العام تحت خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر، إعادة تصنيف وظيفتين من الرتبة ف١/٢ إلى الرتبة ف-٣ في وحدة تحضير النصوص وتصحيح التجارب الطباعية وليس لدى اللجنة اعتراض على عملية إعادة التصنيف المقترحة.**

أولا - ٧٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف - ٢ - ٤٧ أن إعادة تنظيم مهمة أعمال المحفوظات بمكتب الأمم المتحدة في جنيف قد انطوت على نقل وحدة التسجيل التابعة لشعبة الإدارة إلى المكتبة وقد تم ضم الوحدة إلى وحدة محفوظات عصبة الأمم السابقة من أجل إنشاء وحدة جديدة للتسجيل والسجلات والمحفوظات. وفيما يتصل بإعادة التنظيم، يقترح إعادة تصنيف وظيفة رئيس الوحدة الجديدة من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤. **وليس لدى اللجنة اعتراض على إعادة التصنيف وتلاحظ اللجنة أن مهام المحفوظات والسجلات في جنيف تسند للمكتبة، ولكن في نيويورك فهي تندرج تحت الباب ٢٧ دال، مكتب خدمات الدعم المركزي مما يشكل بدوره مثلا آخر على عدم**

الاتساق في النهج المتبع إزاء المعالجة التنظيمية لمهام المكتبة (انظر الفقرة أولا - ٢٩ أعلاه).

خدمات المؤتمرات والمكتبة، فيينا

أولا - ٧١ تلاحظ اللجنة الاستشارية الإشارة إلى نظام مراقبة الوثائق ورصد الأداء في الفقرة ٢ - ٦٢ (ب) من الميزانية البرنامجية المقترحة. وخلال مناقشاتها مع ممثلي الأمين العام، أبلغت اللجنة أن هناك ثلاثة نظم منفصلة وغير متفاعلة لمتابعة الوثائق في نيويورك وجنيف وفيينا. وطلبت اللجنة معلومات تتعلق بما هو مطلوب لجعل هذه الأنظمة متفاعلة فيما بينها. **وترى اللجنة أن هذا الأمر يتسم بأهمية خاصة بالنسبة لتسهيل سير تقاسم أعباء العمل فيما بين مراكز العمل.** واختُتمت الدورة دون وصول أي رد في هذا الشأن. وتطالب اللجنة بتزويد اللجنة الخامسة بالمعلومات من أجل نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

أولا - ٧٢ في الفقرة ٢ - ٦١ (ب) من الميزانية البرنامجية المقترحة يرد تفصيل المعدلات المستهدفة من الاستعانة بمصادر خارجية لمختلف الدوائر في فيينا على النحو التالي: ١٥ في المائة من مجموع ناتج الترجمة التحريرية و ٦ في المائة للتحرير و ٢٠ في المائة لمراجعة التجارب المطبعية وتحضير النصوص للطباعة و ٥ في المائة للتصميم والتنضيد الطباعي. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المعدلات قد تم تحديدها بما يكفل عدم المساس بنوعية الخدمات المقدمة. ومن خلال مناقشاتها مع ممثلي الأمين العام من مراكز العمل الأربعة، أصبحت اللجنة على بينة بأنه ليس ثمة مبادئ توجيهية محددة تتصل بهذه المسألة. فالاختيار بالنسبة لمعدل الاستعانة بالمصادر الخارجية يستند إلى الحالة القائمة تحديدا في مركز العمل المعني. وعلى سبيل المثال أبلغت اللجنة أنه بالنسبة للمقر فإن معدل الاستعانة بالمصادر الخارجية المقترحة للترجمة التحريرية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٣ كان ٢١,٦ في المائة وبالنسبة لتحضير النصوص للطباعة كان ١٥,٨ في المائة. وكان المعدلان المناظران في جنيف هما ٩,٤ في المائة و ٩,٥ في المائة. **وتطلب اللجنة أن تستعرض خدمات المؤتمرات في المقر هذه المسألة بالتعاون مع خدمات المؤتمرات في المكاتب البعيدة عن المقر، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين بغية تحديد العوامل المشتركة بين مراكز العمل جميعا وكذلك العوامل التي يختص بها كل مركز عمل مما يؤثر على وضع المعدلات المستهدفة للاستعانة بالمصادر الخارجية، فمثل هذه العوامل يمكن أن تشمل مثلا القدرة على أداء الخدمة داخليا، ومدى إتاحة القدرة الداخلية على رصد الأداء ونوعية الخدمات، وقدرة الخدمة على أن تخطط عملياتها بحيث تلبي المواعيد النهائية المحددة فضلا عن مقتضيات فعالية التكاليف. وتشدد اللجنة على أهمية التأكد من أن تشهد جميع حالات الاستعانة بالمصادر الخارجية توافر القدرة الكافية على رصد نوعية الخدمات التي يتم التعاقد خارجيا بشأنها.**

أولا - ٧٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية الوصف الوارد في الفقرة ٢ - ٦٨ للجهود اللازم بذلها في مجال خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر لتحقيق المزيد من الكفاءة والإنتاجية كما تلاحظ اللجنة نقص المعلومات المتعلقة بالوفورات المقدرة اللازم تحقيقها نتيجة لهذه الجهود.

خدمات المؤتمرات، نيروبي

أولا - ٧٤ على النحو المبين في الفقرة ٢-٧٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تقدم الأنشطة والاحتياجات من الموارد لخدمات المؤتمرات في نيروبي تحت الباب ٢ للمرة الأولى بعد إعادة تنظيم خدمات المؤتمرات في نيروبي وإنشاء شعبة خدمات المؤتمرات في نيروبي استجابة لقراري الجمعية العامة ٢٤٨/٥٤ و ٢٤٩/٥٤ وكلاهما مؤرخ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وبعد نقل الأنشطة والموارد من الباب ١٢، البيئة إلى الباب ١٣ المستوطنات البشرية والباب ٢٧ زاي الإدارة، نيروبي طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٣٤/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

أولا - ٧٥ وتحيط اللجنة الاستشارية علما بالمقترح الوارد في الفقرة ٢ - ٧٧ بإعادة تصنيف وظيفة رئيس شعبة خدمات المؤتمرات من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١. **وفي ضوء إعادة تنظيم خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وما أعقب ذلك من زيادة في مسؤوليات رئيس الشعبة، توصي اللجنة بالموافقة على إعادة التصنيف** كما تلاحظ اللجنة، على النحو المبين في الجدول ألف - ٢ - ٥٧ أن التقديرات تشمل وظيفتين إضافيتين مؤقتتين من خارج الميزانية عند المستوى المحلي تحت خدمات الترجمة التحريرية والتحرير.

أولا - ٧٦ وقد طلبت اللجنة الاستشارية تفاصيل تتعلق بترتيبات السداد المستخدمة من جانب مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لخدمات المؤتمرات وأبلغت اللجنة أن ٨٠ في المائة من التكاليف كان يسدد عنها فواتير قبل بدء أي اجتماع على أن ترد المبالغ المتبقية بعد أسبوع من نهاية الاجتماع. وطبقا لما أفاد به ممثلو الأمين العام فإن الإجراء جيد التطبيق رغم حالات شهدت اضطرابا في التدفق النقدي.

أولا - ٧٧ وفيما يتعلق بشغل الشواغر في دائرة الترجمة الشفوية في نيروبي أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه تم شغل ٢٠ من الوظائف الثابتة للمترجمين الشفويين.

الجزء الثاني
الشؤون السياسية

ثانيا - ١ تصل تقديرات الأمين العام للجزء الثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى مبلغ ٢٠٠ ٧٠٢ ٢٥١ دولار، وتضم ما مجموعه ٨٠٠ ٣٢٢ ١٥٦ دولار للباب الثالث، الشؤون السياسية؛ و٠٠٠ ٣٣٦ ١٥ دولار للباب الرابع، نزع السلاح؛ و٢٠٠ ٢٧٦ ٧٦ دولار للباب الخامس، عمليات حفظ السلام؛ و٢٠٠ ٧٦٧ ٣ دولار للباب السادس، استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

الباب ٣
الشؤون السياسية

ثانيا -٢ تصل تقديرات الميزانية العادية للباب ٣، إلى مبلغ ٩٠٠ ٢٠٤ ١٤٧ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل نقصانا قدره ٨٠٠ ٦٣٩ ٢٠ دولار، أو ١٢,٢ في المائة، بالمقارنة بالاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ التي بلغت ٧٠٠ ٨٤٤ ١٦٧ دولار. وتشير الإسقاطات إلى أن الموارد الخارجة عن الميزانية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ستصل إلى مبلغ ١٠٠ ٥٣٦ ٩ دولار، بالمقارنة بمبلغ ٣٠٠ ٧١٣ ٢١ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ووفقا للشرح الوارد في الفقرة ٨-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يرجع النقصان في هذا المبلغ الأخير في معظمه إلى إنهاء البعثة المدنية الدولية في هايتي عام ٢٠٠١، وهي البعثة التي تتضمن عنصرا كبيرا للمساعدة التقنية يمول من الموارد الخارجة عن الميزانية.

ثانيا - ٣ وكما ورد في الفقرة ٣-٥، ترد تقديرات تبلغ ٦٠٠ ٦٩١ ٩٣ دولار للبعثات السياسية الخاصة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٣٣/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وتستند التقديرات إلى التكلفة الحالية للبعثات السياسية الخاصة، التي ترد قائمة بها في تقرير اللجنة الاستشارية (A/55/685 وCorr.1، الفقرة ٧)، التي يتوقع تمديدها من قبل الجمعية العامة أو مجلس الأمن خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وإن كانت التقديرات لا تقتصر على تلك البعثات. ومع ذلك، يخضع استخدام هذا الاعتماد لولايات تشريعية فردية ولموافقة الجمعية العامة عند انشاء تلك الولايات أو تجديدها من قبل المجلس و/أو الجمعية. وتلاحظ اللجنة أنه وفقا للفقرة ٦ من قرار الجمعية ٢٣٣/٥٥، ستتواصل معاملة الاحتياجات الإضافية المتصلة بالسلام والأمن وفقا لأحكام قرار الجمعية ٢١٣/٤١. وكما يتبين من الفقرة ألف-٣-٤٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن النقصان البالغ ١٠٠ ٥٩٠ ٢١ دولار، عند مقارنته بالاعتماد المرصود للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، يرجع إلى

''توقف البعثة المدنية الدولية للتحقق في هايتي والبعثة المدنية الدولية في هايتي وأنشطة غير متكررة أخرى، وكذلك إلى التخفيض التدريجي في أنشطة بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا''.

ثانيا - ٤ وتبلغ الموارد المقترح رصدها لإدارة الشؤون السياسية ٠٠٠ ٥٧٥ ٤٤ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، وتعكس نموا في الموارد بنسبة ٢,١ في المائة بالمقارنة بالموارد المعتمدة التي بلغت ٧٠٠ ٦٢٤ ٤٣ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثانيا - ٥ أما عدد الوظائف الممولة من الميزانية العادية للباب ٣ يبلغ ١٩٨ وظيفة، بالمقارنة بـ ١٩٥ وظيفة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. والوظائف الجديدة المقترحة هي وظيفة واحدة في الرتبة ف-٤ ووظيفة واحدة في الرتبة ف-٣ للبرنامج الفرعي ١، منع نشوب الصراعات واحتواؤها وحلها، لموظفيّ شؤون سياسية في شعبتي أفريقيا الأولى والثانية على التوالي، ووظيفة في الرتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ٣ لمدير قاعدة بيانات في شعبة شؤون مجلس الأمن. ويقترح أيضا إعادة تصنيف وظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في المكتب التنفيذي إلى فئة الرتبة الرئيسية.

ثانيا - ٦ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن طلب وظيفتي اثنين من موظفيّ الشؤون السياسية ورد أصلا في سياق تقرير الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد اللازمة لتنفيذ تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/55/507 وAdd.1)، بحيث يتسنى للموظفين المسؤولين عن متابعة قطاعات بعينها أن يكرسوا اهتمامهم بالكامل للبلدان التي تواجه صراعات. وقد أوصت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ٢٧ من تقريرها عن هذه المسألة (A/55/676)، بأن يُنظر في الطلب في سياق تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. **وتوصي اللجنة بقبول اقتراح انشاء وظيفتين من الرتبتين ف-٤ وف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ١.**

ثانيا - ٧ **ولا تعترض اللجنة الاستشارية على انشاء وظيفة في الرتبة ف-٣ لمدير قاعدة بيانات في شعبة شؤون مجلس الأمن للاضطلاع بالمهام الوارد وصفها في الفقرة م-٣-١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة.** وفيما يتعلق بإعادة تصنيف وظيفة فئة الخدمات العامة من الرتب الأخرى إلى الرتبة الرئيسية، فإن اللجنة تلاحظ أن هذا يتصل بالمهام الإضافية فيما يتعلق بالشبكة المحلية ومشروع ''مذكرات لوتس'' وإدارة قاعدة البيانات، وهو أمر لازم لعمل إدارة الشؤون السياسية نظرا لتزايد الاعتماد على التكنولوجيا المتقدمة. وتلاحظ اللجنة أن خدمات الدعم التي تتلقاها الإدارة من شعبة خدمات تكنولوجيا

المعلومات لا تتضمن إدارة الشبكة المحلية. **ولا تعترض اللجنة على اقتراح إعادة تصنيف الوظيفة إلى الرتبة الرئيسية.**

ثانيا - ٨ والنمو في الموارد البالغ ٦٠٠ ٨٦٠ دولار (١٧,٩ في المائة)، المبين في الجدول ٣-٤ للتوجيه التنفيذي والإدارة يتصل بالنقل الداخلي لوحدة تخطيط السياسات (وظيفتان في الرتبة ف-٤ ووظيفتان في فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من البرنامج الفرعي ١ إلى مكتب وكيل الأمين العام. وقد أفادت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ثانيا - ١٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣]، عن انشاء هذه الوحدة التنظيمية الجديدة داخل إدارة الشؤون السياسية، موضحة ضرورة مراعاة ألا تكون وظائف الوحدة تكرارا لما تقوم به الوحدات والمكاتب الأخرى التابعة للأمم المتحدة أو موازية لها. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة التعليقات الواردة في الجدول ٣-٢٣، وتوضيح أن نقل الوحدة إلى مكتب وكيل الأمين العام يأتي نظرا للطبيعة الشاملة لأنشطتها فيما يتعلق بعمل الإدارة ككل.

ثانيا - ٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول م-٣-٩ تقدير مبلغ ١٠٠ ٦٦ دولار، دون تغيير، للطباعة الخارجية للوثائق الرسمية لمجلس الأمن وتقارير هيئاته الفرعية. **وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بالاستفادة قدر الإمكان من مرافق الطباعة الداخلية.**

ثانيا - ١٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن من أهداف البرنامج الفرعي ١ ما يتمثل في تشجيع زيادة ترابط وتكامل استجابة منظومة الأمم المتحدة في التصدي لتحديات بناء السلام في حالات ما بعد انتهاء الصراع التي تواجه البلدان الخارجة من الأزمات. **وفيما يتعلق بالنواتج المقرر إنجازها، على النحو المبين في الفقرة ٣-٢٢، تشدد اللجنة على ضرورة تعزيز التنسيق في الوقت السليم لتجنب الازدواجية، ولا سيما مع إدارة عمليات حفظ السلام، ولضمان زيادة التعاون مع سائر مكاتب وهيئات منظومة الأمم المتحدة.**

ثانيا - ١١ وتلقت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، المعلومات التالية فيما يتعلق بعدد الممثلين والمبعوثين الخاصين وغيرهم من المسؤولين المعينين في مناصب رفيعة المستوى، في أيار/مايو ٢٠٠١ (انظر الجدول ثانيا - ١).

الجدول ثانيا – ١

ألف – الممثلون الخاصون، والممثلون والمبعوثون الشخصيون، وأفراد البعثات

رتبة الوظيفة	العدد الإجمالي	مصدر التمويل				المركز التعاقدي			
		الميزانية العادية	ميزانية حفظ السلام	الموارد الخارجة عن الميزانية	عقد محدد المدة	مدة محدودة	''عند الاستعانة بهم فعلاً''	دولار واحد سنويا	موظفون دائمون مكلفون ببعثات
وكيل الأمين العام	٢١	٧	٦	٥	٤	٥	٩	٣	–
أمين عام مساعد	١٦	٤	١٠	–	٥	٩	–	٢	–
مد-٢	١١	١٠	١	–	٣	٦	–	–	١

باء – المستشارون الخاصون والمسؤولون الآخرون المعينون في مناصب رفيعة المستوى

رتبة الوظيفة	العدد الإجمالي	مصدر التمويل				المركز التعاقدي			
		الميزانية العادية	ميزانية حفظ السلام	الموارد الخارجة عن الميزانية	عقد محدد المدة	مدة محدودة	''عند الاستعانة بهم فعلاً''	دولار واحد سنويا	موظفون دائمون مكلفون ببعثات
وكيل الأمين العام	١٣	٣	–	٣	٤	–	٢	٧	–
أمين عام مساعد	٢	–	–	٢	٢	–	–	–	–
مد-٢	٢	١	–	–	١	–	–	١	–

ثانيا – ١٢ وفيما يتعلق بالموارد المقترحة في إطار البرنامج الفرعي ٢، المساعدة الانتخابية، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن مقدار الزيادة البالغ ٩٠٠ ٣٠٥ دولار (١٠ في المائة)، عن مستوى اعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، يتصل في معظمه باستمرار الوظائف الحالية (١٠ وظائف في الفئة الفنية و٤ وظائف في فئة الخدمات العامة)، بما في ذلك الأثر اللاحق لوظيفتين (واحدة من الرتبة ف-٤ والأخرى من الرتبة ف-٢) وافقت عليهما الجمعية العامة في الجزء الأول من قرارها ٥٥/٢٣٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ المتعلق بتقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. **وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بأن تتضمن المقترحات، في عروض الميزانيات المقبلة، معلومات عن العلاقة بين عبء العمل والاحتياجات من الموارد، على النحو الذي طلبته اللجنة في تقريرها الأول عن تنفيذ تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/676، الفقرة ٢٦)**. وأُبلغت اللجنة بأنه بالنسبة لعام ١٩٩٩، لم يتسن تلبية ٨ طلبات من بين ٢٩ طلبا للمساعدة الانتخابية، وأنه بالنسبة لعام ٢٠٠٠، لم يتسن تلبية ١٠ طلبات من بين ٢٣ طلبا

للمساعدة الانتخابية. **وتطلب اللجنة أن يفسر الأمين العام، في الميزانية البرنامجية المقترحة التالية، أسباب عدم تلبية تلك الطلبات.**

ثانيا - ١٣ ويرد اعتماد قدره ١٠٠ ٣٤ دولار تحت بند الاستشاريين والخبراء، فيما يتصل بإنتاج مرجع ممارسات مجلس الأمن (الجدول م-٣-٢٢). وفيما يتصل بالموارد الخارجة عن الميزانية البالغة ٠٠٠ ٦٤ دولار، الواردة تحت بند الصندوق الاستئماني لاستكمال المرجع، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنها ستكون مكملة لموارد الميزانية العادية، بما يمكّن الإدارة من تشكيل فريق إضافي مؤقت يعكف على إنجاز الأعمال المتأخرة، وهو ما ينتظر الانتهاء منه خلال ٨ سنوات، إذا ظلت التبرعات عند مستواها الراهن. **واللجنة على ثقة من أنه سيتم الانتهاء من الأعمال المتأخرة في الإطار الزمني المتوخى؛ وإذا ما نشأت مشاكل، يجب على الأمين العام إبلاغها إلى الجمعية العامة مع ما يقترحه من حلول لها.**

ثانيا - ١٤ وفي البرنامج الفرعي ٣، تلاحظ اللجنة الاستشارية رصد اعتماد جديد بمبلغ ٢٠٠ ٤٠ دولار، تحت بند مصروفات التشغيل العامة، لتسديد مبالغ لمكتبي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة مقابل قيامهما بالمساعدة في أعمال الرصد والتفتيش فيما يتصل بالرحلات الجوية لنقل الحجاج، التي وافقت عليها اللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان (انظر الجدول م-٣-٢٢ والفقرة م-٣-٢١). وبناء على استفسار من اللجنة، أُفيدت بأن المبلغ المسدد لمكتبي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام ٢٠٠٠ بلغ ٠٠٠ ١٠ دولار للمكتب الواحد، حيث كان بمقدورها استيعاب الفرق البالغ ٧٠٠ ٣٥ دولار. غير أنه بالنسبة لعام ٢٠٠١، وصلت المبالغ المسددة إلى مكتبي البرنامج الإنمائي إلى ٠٠٠ ١٠ دولار و٠٠٠ ١٥ دولار على التوالي، بينما تحمل البرنامج الإنمائي الفرق البالغ ٧٠٠ ٣٠ دولار.

ثانيا -١٥ والتقديرات الخاصة بمكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، على النحو المبين في الجدول ٣-٢، تبلغ ٣٠٠ ٩٣٨ ٨ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف. ولم يطرأ تغيير على التقديرات، وظل الهيكل وملاك الموظفين كما هما بالصورة التي عرضها الأمين العام في تقريره المقدم إلى اللجنة الخامسة (A/C.5/45/40). وكما يتبين من الفقرة ٣-٥٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الفارق الرئيسي بين فترتي السنتين السابقة والحالية هو فارق في درجة التركيز، بمعنى أنه سينصب قدر أكبر من التركيز على تقديم الدعم الدبلوماسي للأطراف في مفاوضاتها، وتقديم الدعم لأي تسوية سلمية، بما فيها المتصلة بالبعد الأمني، والتركيز المتزايد على النشاط المبذول في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان.

ثانيا - ١٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن توصيتها، الواردة في الفقرة ثانيا - ٥٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، قد أخذت في الحسبان، وأن الموارد المتصلة بالاعتماد المرصود تحت بند المنح والتبرعات لاستئجار معدات الشبكة الصوتية والمساعدة المؤقتة واللوازم وتكاليف نشر التقارير أصبح يُدرج الآن في الميزانية تحت أوجه الإنفاق المقابلة لهذه البنود.

الباب ٤

نزع السلاح

ثانيا - ١٧ تصل تقديرات الباب ٤ إلى ١٠٠ ٣٩٦ ١٤ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)؛ وهو ما يمثل زيادة قدرها ٢٠٠ ٥٧٥ دولار، أو ٤,١ في المائة، بالمقارنة بالاعتماد البالغ ٩٠٠ ٨٢٠ ١٣ دولار المرصود للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتدل الإسقاطات على أن الموارد الخارجة عن الميزانية ستبلغ ٨٠٠ ١١٠ ٤ دولار.

ثانيا - ١٨ ولاحظت اللجنة وجود اختلافات طفيفة بين الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز بين الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥[٢] (البرنامج الفرعي ٢، نزع السلاح) والباب ٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ففي حالة البرنامج الفرعي ١، المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح، على سبيل المثال، ورغم أن الهدف يظل واحدا في الوثيقتين على السواء، فإن الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ليست واحدة (قارن الفقرتين ٢-١٠ و٢-١١ من الخطة المتوسطة الأجل بالجدول ٤-٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة).

ثانيا - ١٩ وأُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسار منها، بأنه عند صياغة الخطة المتوسطة الأجل، لم تكن الجمعية العامة قد اتخذت بعد قرارا بشأن الميزنة على أساس النتائج. وبعد اعتماد القرار ٥٥/٢٣١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، عدلت الأمانة العامة مؤشرات الإنجاز والنتائج المتوقعة للميزانية البرنامجية المقترحة.

ثانيا - ٢٠ وتتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة عددا إجماليا للوظائف الممولة من الميزانية العادية يبلغ ٥٣ وظيفة (٣٣ وظيفة من الفئة الفنية و٢٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة). ويشمل ذلك ٣ وظائف جديدة من الفئة الفنية (وظيفة من الرتبة ف-٥ ووظيفتان من الرتبة ف-٤) ووظيفتين جديدتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). ويُقترح أيضا إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥.

ثانيا - ٢١ وكما يتبين من الفقرة م-٤-٢، يُقترح تدعيم عنصر ملاك موظفي مكتب وكيل الأمين العام (الذي يتألف حاليا من ٤ وظائف من الفئة الفنية ووظيفتين من فئة

الخدمات العامة) بإنشاء ٣ وظائف جديدة (وظيفة من الرتبة ف-٥، ووظيفة من الرتبة ف-٤، ووظيفة من فئة الخدمات العامة)، وإعادة تصنيف وظيفة في الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥. وسيقوم الموظف الذي سيشغل الوظيفة ف-٥ الجديدة مستقبلا بإسداء المشورة إلى وكيل الأمين العام بشأن التطورات الدولية الجديدة في ميدان نزع السلاح، وسيكون مسؤولا عن تخطيط السياسات، فضلا عن تقديم المساعدة فيما يتصل بمسائل محددة في الاجتماعات والمؤتمرات. أما وظيفة الرتبة ف-٤ الجديدة، فسيوفر شاغلها المساعدة ويكفل المتابعة في تنفيذ الولايات الصادرة عن الجمعية العامة وغيرها من الأجهزة ذات الصلة.

ثانيا - ٢٢ ويقترح إعادة تصنيف وظيفة الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥ نظرا لزيادة المسؤوليات ومهام الدعم التي يسندها وكيل الأمين العام إلى المدير ونائب المدير. وستوفر الوظيفة الجديدة في فئة الخدمات الدعم في أعمال السكرتارية والبحوث لذلك المكتب.

ثانيا - ٢٣ **وتحذر اللجنة الاستشارية من إمكانية تحول مكتب وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح إلى وحدة تنفيذية، بما يضر بعمل فروع الإدارة ومهام توجيه السياسات والمراقبة التي ينبغي أن يضطلع بها مكتب رئيسي. وقد استفسرت اللجنة كذلك عن مبرر تدعيم المكتب الرئيسي، غير أنها لم تقتنع بالحجج المطروحة بشأن الحاجة لإنشاء وظيفتي الفئة الفنية الجديدتين من الرتبتين ف-٥ وف-٤ تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة. وعلاوة على ذلك، وفي ضوء ما تقدم، ومع وجود ١٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة بالفعل في هذا الباب، لا توصي اللجنة بقبول اقتراح انشاء وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة. وتوصي اللجنة بقبول إعادة تصنيف وظيفة الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥.**

ثانيا - ٢٤ ويقترح انشاء وظيفة جديدة من الرتبة ف-٤ في فرع الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح) لتدعيم القدرة على رصد وتحليل الاتجاهات والتطورات وإسداء المشورة بشأن السياسات الجديدة في حالات ما بعد انتهاء الصراع (الفقرة م-٤-١٥)؛ وكذلك وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في المكتب التنفيذي لتوفير المساعدة في المسائل المالية وتلك المتعلقة بالميزانية والترتيبات المالية المتصلة بالاجتماعات وحلقات العمل والمؤتمرات التي تقدم الإدارة الخدمات لها (الفقرة م-٤-٢٧). **وبناء على المعلومات المقدمة عن برنامج العمل، لم تقتنع اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى انشاء هاتين الوظيفتين في المرحلة الحالية.**

ثانيا - ٢٥ وكانت اللجنة الاستشارية قد طلبت، في الفقرة ثانيا - ٢١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، إعادة النظر في الرتبة

مد-١ التي يشغلها رئيس فرع نزع السلاح في جنيف. وتلاحظ اللجنة أن الجمعية العامة قررت، في الفقرة ٨٦ من قرارها ٥٤/٢٤٩، إعادة تصنيف الوظيفة إلى الرتبة مد-٢.

ثانيا - ٢٦ ويتألف مبلغ ٠٠٠ ٥٩٦ ١ دولار المقترح للمنح والتبرعات (الجدول م-٤-٢)، دون تغير عن المستوى السابق من ٠٠٠ ١٧٠ ١ دولار لبرنامج الزمالات و٠٠٠ ٤٢٦ دولار لإعانة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن معظم الزملاء الذين تلقوا تدريبا قد استعانت بهم حكوماتهم في أنشطة دبلوماسية نزع السلاح، وتلاحظ أن مكتب خدمات المراقبة الداخلية أوضح، في تقييم أجري مؤخرا لإدارة شؤون نزع السلاح ، أن برنامج زمالات نزع السلاح هو ''أنجح برامج الأمم المتحدة التدريبية التي استعرضتها وحدة التقييم المركزية'' (E/AC.51/1999/2، الفقرة ٦١).

ثانيا - ٢٧ وكانت اللجنة الاستشارية قد أوضحت، في الفقرة ثانيا - ٢٤ من تقريرها السابق، أن مراكز نزع السلاح الإقليمية الثلاثة (لومي وليما وكاتماندو) أصبحت جميعها جاهزة للعمل، ويرأس كل منها موظف من الرتبة ف-٥. إلا أن مدير مركز كاتماندو لا يزال يعمل من نيويورك في الوقت الراهن نتيجة لاستمرار المعوقات المالية الحادة التي تجعل من المستحيل على المركز تعيين موظفي دعم محليين. ولدى استفسار اللجنة، أُبلغت بأنه تم اتخاذ عدد من الخطوات من أجل تهيئة الأوضاع اللازمة لإنشاء المركز، مثل تحديد الاحتياجات من المرافق والاحتياجات الأمنية، والتفاوض مع البلد المضيف وتقديم اتفاق مع البلد المضيف ومذكرة تفاهم، وأنه من المنتظر رد من حكومة نيبال قريبا.

ثانيا - ٢٨ وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح قد طلب إلى مكتب خدمات المراقبة الداخلية إجراء مراجعة محددة لحسابات المراكز الإقليمية في المستقبل القريب، وأن المكتب، في حدود موارده الحالية، قرر القيام بتفتيش على إدارة شؤون نزع السلاح ككل في المستقبل القريب، وهو ما سيتضمن استعراضا شاملا للموارد البشرية والمالية فضلا عن مراقبة البرنامج.

الباب ٥

عمليات حفظ السلام

ثانيا - ٢٩ تصل تقديرات الميزانية العادية للباب ٥ إلى ٧٠٠ ٧٤٢ ٧١ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل نقصانا قدره ٣٠٠ ١٤١ ٣ دولار، أو ٤,١ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ التي بلغت ٠٠٠ ٨٨٤ ٧٤ دولار (الجدول ٥-٢). وستغطي الاحتياجات المقترحة أنشطة إدارة عمليات حفظ السلام، وهيئة الأمم

المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان. أما الاحتياجات اللازمة لمكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة، التي كانت تدرج من قبل ضمن هذا الباب، فقد أصبحت تقدم الآن ضمن الباب ٣، الشؤون السياسية.

ثانيا - ٣٠ وتدل الإسقاطات على أن الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تصل إلى مبلغ ٩٠٠ ٣١٧ ١٢٩ دولار، منها مبلغ ٤٠٠ ٠٦٣ ٩٦ دولار يتصل بحساب الدعم لعمليات حفظ السلام ومبلغ ٨٠٠ ٧٥٢ ٣٢ دولار يتصل بالصندوق الاستئماني للتبرعات للمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام (الفقرتان ٥-٨ و٥-٩). وكما يتبين من الفقرة ٥-٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تستند تقديرات حساب الدعم إلى تقرير الأمين العام (A/55/862)، وتوضع اسقاطاتها كل سنتين. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مبلغ ٤٠٠ ٠٨٣ ٩٦ دولار، المبين في الجدول م-٥-٤، لحساب الدعم يغطي الوظائف الـ ٤٤٢ في إدارة عمليات حفظ السلام، التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٥٥/٢٣٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ فيما يتصل بتقرير الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد اللازمة لتنفيذ تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/507 وAdd.1)، والمستمر عملا بقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٧١ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن حساب الدعم لعمليات حفظ السلام.

ثانيا - ٣١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاعتماد الإجمالي المرصود من الموارد الخارجة عن الميزانية ومن موارد الميزانية العادية يعكس احتياجات أولية، ريثما يكتمل الاستعراض الشامل لعمليات الإدارة والهياكل والتعيين والعلاقات المتبادلة بين جميع العناصر ذات الصلة التي تضطلع بدور في الأمانة العامة في ميدان حفظ السلام. وكما يتبين من الفقرة ٥-٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإذا وافقت الجمعية العامة على التوصيات التي سيخلص إليها الاستعراض، فقد تترتب استنادا إلى التقارير المقدمة في الدورة السادسة والخمسين، آثار مالية في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ثانيا - ٣٢ وكما يتبين من الجدول ٥-٣، ما زال مجموع عدد وظائف الميزانية العادية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ هو نفس عددها خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، أي ٣٥٤ وظيفة، بزيادة وظيفة واحدة من الرتبة مد-١ يقابلها نقصان وظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة. واقتراح انشاء وظيفة في الرتبة مد-٢ لمدير شعبة أوروبا وأمريكا اللاتينية من شأنه أن يجعل هيكل هذه الشعبة مماثلا للشعب المشابهة الأخرى في المكتب (انظر الفقرة م-٥-١١). وتذكر اللجنة الاستشارية بأنها قد أوصت بالنظر في انشاء

هذه الوظيفة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/55/676، الفقرة ٤٧). **وتوصي اللجنة بقبول اقتراح إنشاء وظيفة من الرتبة مد-٢ لمدير شعبة أوروبا وأمريكا اللاتينية، ضمن البرنامج الفرعي ١.**

ثانيا - ٣٣ ويبلغ مجموع عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية ٤٦١ وظيفة، تشمل الـ ٤٤٢ وظيفة المعتمدة والممولة من حساب الدعم على النحو المذكور في الفقرة ثانيا - ٣٠ أعلاه، وكذلك ١٩ وظيفة ممولة من الصندوق الاستئماني للتبرعات للمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام. وأُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسار منها، بأنه من بين الوظائف الـ ٩٣ المؤقتة الإضافية التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٥٥/٢٣٨، كان قد تم شغل ٧٤ وظيفة في وقت نظر اللجنة في تقديرات الميزانية (أيار/مايو ٢٠٠١).

ثانيا - ٣٤ ويبين الجدول ٥-٥ نقصانا قدره ٧٠٠ ٦٢٠ ٢ دولار، أو ٦٦,٦ في المائة، تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة. وكما يتبين من الفقرتين ٥-٢١ وألف-٥-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فقد جاء ذلك نتيجة للنقل الداخلي للموارد المخصصة لحساب الدعم، التي كانت مدرجة أصلا ضمن مكتب وكيل الأمين العام، والتي تُعرض الآن بصورة منفصلة، على النحو الذي أوصت به اللجنة الاستشارية ووافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٥٤/٢٤٩.

ثانيا - ٣٥ وتوضح الميزانية المقترحة لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، بالصورة التي ترد بها في الجدول ٥-١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة، نموا سلبيا في الموارد قدره ٦٠٠ ٩٦٨ دولار، أو نقصانا بنسبة ٢,١ في المائة، وهو ما تحقق في معظمه نتيجة للنقصان في بندي السفر ومصروفات التشغيل العامة، بما يعكس أنماط الإنفاق في فترات السنتين السابقة (انظر الفقرتين م-٥-٣١ و م-٥-٣٢).

ثانيا - ٣٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا من الفقرة ٥-٤٤ ورود الإشارة إلى أن الخطط المحتملة لإعادة تشكيل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، التي سينظر فيها مجلس الأمن، يمكن أن تترتب عليها آثار مالية بالنسبة لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، وأن مواردها قد تخضع للتعديل إذا ما اتخذ المجلس قرارا يغير من المستوى الحالي للموارد المرتبطة بالدعم الذي تقدمه هيئة مراقبة الهدنة إلى القوة المؤقتة. وتلاحظ اللجنة من التقرير المؤقت المقدم من الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2001/423) أن الأمين العام يقترح الإبقاء في الوقت الراهن على القوام الحالي البالغ ٥١ من المراقبين العسكريين غير

المسلحين الذين توفرهم هيئة مراقبة الهدنة للقوة المؤقتة، في حين أوضح أن من الممكن اكتمال عملية إعادة تشكيل القوة المؤقتة خلال فترة الولاية المنتهية في تموز/يوليه ٢٠٠٢.

ثانيا - ٣٧ وتعكس الميزانية البالغة ٢٠٠ ٨٥٢ ١٢ دولار المقترحة لفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، بالصورة التي ترد بها في الجدول ٥-١٦، نموا سلبيا في الموارد قدره ٢٠٠ ٤١٤ ٢ دولار، أو نقصانا بنسبة ١٥,٨ في المائة، وهو ما نتج في معظمه عن التخفيضات في بنود الوظائف، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، واللوازم والمواد.

ثانيا - ٣٨ وتنخفض الاحتياجات المقترحة من الوظائف من ٦٨ وظيفة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (وظيفتان من الفئة الفنية، و٤٠ وظيفة من فئة الرتبة المحلية، و٢٦ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية) إلى ٦٧ وظيفة (وظيفتان من الفئة الفنية، و٤٣ وظيفة من ي فئة الرتبة المحلية، و٢٢ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية) في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (الجدول م-٥-٢٦). ويرد في الفقرة ألف-٥-٣٦ شرح للنقصان البالغ ٥٠٠ ٧٤٩ دولار في الاحتياجات من الوظائف.

ثانيا - ٣٩ ويتصل النقصان البالغ ٨٠٠ ٧٢٩ دولار في بند مصروفات التشغيل العامة، بالصورة التي يرد بها في الجدول م-٥-٢٥، بالوفورات المتحققة في بند السفر الجوي نظرا للانخفاض في استئجار الطائرات، استنادا إلى خبرة عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠.

الباب ٦

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

ثانيا - ٤٠ كما يتبين من الجدول ٦-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يقدر الأمين العام موارد الميزانية العادية للباب ٥ بمبلغ ٤٠٠ ٦٩١ ٣ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، بزيادة قدرها ٩٠٠ ٣٧٧ دولار، أو ١١,٤ في المائة، بالمقارنة بالموارد المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٠٠٠ ٦٩٣ دولار.

ثانيا - ٤١ ويقترح زيادة عدد الوظائف من ١٨ وظيفة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٢٠ وظيفة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، بإنشاء وظيفتين جديدتين من الرتبة ف-٢، واحدة في قسم خدمات اللجنة والبحوث والأخرى في قسم التطبيقات الفضائية على التوالي، ويرد وصف مهام الوظيفتين في الفقرة م-٦-١. **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح انشاء الوظيفتين من الرتبة ف-٢.**

ثانيا - ٤٢ ويبين الجدول م-٦-٢ (١) رصد موارد بمبلغ ٨٠٠ ٥٣ دولار لبند الخدمات التعاقدية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذا المبلغ مرصود لتغطية الطباعة الخارجية والخدمات التعاقدية الأخرى، التي كانت تدرج من قبل ضمن الميزانية البرنامجية لخدمات المؤتمرات لمكتب الأمم المتحدة في فيينا.

ثانيا - ٤٣ وترد زيادة قدرها ٤٠٠ ٢٥ دولار، أو ٩٧,٦ في المائة، في بند الأثاث والمعدات، وتتصل بإحلال معدات التشغيل الآلي للمكاتب، وشراء حاسوبين إضافيين للموظفين الجديدين، فضلا عن معدات إلكترونية ومعدات أخرى لتجهيز البيانات.

ثانيا - ٤٤ كما ترد احتياجات من الموارد تبلغ ٢٠٠ ٥١٠ دولار في بند المنح والتبرعات، بما يعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ١٦٠ دولار عن اعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، من أجل توفير الدعم لمشاركة أفراد من البلدان النامية في حلقات العمل المعنية بقانون الفضاء وإدماج تكنولوجيا الفضاء في إدارة الكوارث، نتيجة للتركيز الموجه إلى برنامج الدعوة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية إكمال الميزانية العادية بتبرعات تقدر بمبلغ ٠٠٠ ٥٠٠ دولار مقدمة من الصندوق الاستئماني لدعم برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

الجزء الثالث
العدل والقانون الدوليان

ثالثا - ١ يصل مجموع التقديرات الواردة تحت الجزء الثالث من الميزانية البرنامجية المقترحة إلى ٣٠٠ ٢٣٠ ٥٩ دولار، ويغطي الباب ٧، محكمة العدل الدولية (٦٠٠ ١٦٢ ٢٣ دولار)، والباب ٨، الشؤون القانونية (٧٠٠ ٦٧٠ ٣٦ دولار)، للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ونظرت اللجنة الاستشارية أيضا في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض التنظيم والإدارة في قلم محكمة العدل الدولية (انظر الفقرات ثالثا - ١٢ إلى ثالثا - ١٤ أدناه).

الباب ٧
محكمة العدل الدولية

ثالثا - ٢ تنص المادة ٣٣ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على أن تتحمل الأمم المتحدة نفقات المحكمة بالطريقة التي تحددها الجمعية العامة. وفي هذا الصدد، تذكّر اللجنة الاستشارية بأن المادة ١٥-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة تنص على أن تقوم محكمة العدل الدولية بإعداد ميزانيتها البرنامجية المقترحة، بالتشاور مع الأمين العام،

وأن يقدم الأمين العام هذه الميزانية المقترحة إلى الجمعية العامة، مشفوعة بما يراه مستصوبا من ملاحظات.

ثالثا - ٣ وتصل التقديرات في الباب ٧ لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٥٠٠ ٨٧٣ ٢٢ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٨٠٠ ٢٦٦ ٢ دولار، أو ١١ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغة ٧٠٠ ٦٠٦ ٢٠ دولار.

ثالثا - ٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٧-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن ما مجموعه ٩١ وظيفة (٤٠ وظيفة من الفئة الفنية، و٥١ وظيفة من فئة الخدمات العامة) مطلوبة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، بما يمثل زيادة قدرها ١٦ وظيفة (وظيفتان من الفئة الفنية و١٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة) بالمقارنة بما كان إجماليه ٧٥ وظيفة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثالثا - ٥ وكما يتبين من الفقرات ٧-١٠ و م-٧-٣ و م-٧-٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الوظائف الجديدة المطلوبة هي وظيفة من الرتبة ف-٤ لموظف للشؤون الإدارية وشؤون الموظفين، ووظيفة من الرتبة ف-٤ لموظف للشؤون القانونية، و٧ وظائف جديدة في فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وبالإضافة إلى ذلك، يُقترح تحويل ٧ وظائف إلى فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من فئة المساعدة المؤقتة العامة.

ثالثا - ٦ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة هي التي طلبت الـ ١٦ وظيفة الإضافية. وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٧-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة أنه في حين يؤيد الأمين العام أغلب مقترحات المحكمة تأييدا تاما، فإنه لا يؤيد بعض العناصر الأخرى من المقترحات. وأُبلغت اللجنة، بناء على استفسار منها، بأن الأمين العام يؤيد انشاء الوظيفتين الجديدتين من الرتبة ف-٤ وتحويل ٤ وظائف من فئة الخدمات في شعبة الاختزال والطباعة والاستنساخ، وهي الوظائف الممولة حاليا من المساعدة المؤقتة العامة (الفقرتان م-٧-٣ و م-٧-٤ (ز)). غير أن الأمين العام لا يؤيد مقترحات انشاء ٧ وظائف جديدة من فئة الخدمات العامة وتحويل ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة من فئة المساعدة المؤقتة العامة (الفقرة م-٧-٤ (أ) إلى (ح)).

ثالثا - ٧ وتذكّر اللجنة الاستشارية بأنه عند إعداد تقديرات فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، كان معروضا على المحكمة ١٣ قضية، على النحو المبين في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة للمحكمة (A/C.5/55/21، الفقرة ٥). كما تذكّر اللجنة بأنه، كما يتبين من الفقرة ثالثا - ٣ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-

٢٠٠١[٣]، زاد عبء العمل الواقع على المحكمة بدرجة كبيرة، وأوصت اللجنة باستعراض الآثار المترتبة على هذا الوضع بالنسبة للموارد بما يكفل عدم تأثر قدرة المحكمة على الاضطلاع بالولاية المنوطة بها. وفي الجزء الخامس من القرار ٥٥/٢٣٨، وافقت الجمعية العامة على رصد اعتماد إضافي قدره ٩٠٠ ٥٩١ دولار تحت الباب ٧، محكمة العدل الدولية، في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وأُبلغت اللجنة بأن ذلك المبلغ كان مخصصا للمساعدة المؤقتة العامة التي تعادل ١٢ وظيفة (٣ وظائف من الرتبة ف-٤، و٩ وظائف من الرتبة ف-٣) للمترجمين التحريريين (٣٠٠ ٤٤١ دولار)، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (٦٠٠ ٤٩ دولار)، والمساعدة المؤقتة للاجتماعات (٠٠٠ ١٠١ دولار). وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تذكّر اللجنة بأن الجمعية العامة لاحظت بقلق، في قرارها ٥٤/٢٤٩، أن الموارد المقترحة لمحكمة العدل الدولية غير متناسبة مع عبء العمل المتوقع، وطلبت إلى الأمين العام أن يقترح موارد كافية لهذا الباب في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ثالثا - ٨ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن ثمة ٢٣ قضية معروضة حاليا على المحكمة، كثير منها سيستغرق لحله عددا من السنوات. وعلى سبيل المثال، أُبلغت اللجنة بأن هناك قضية قدمت عام ١٩٩٤ ولم يبدأ النظر فيها بعد نظرا للوقت الذي استغرقته المحكمة والأطراف في الأعمال التحضيرية. وهناك أيضا حالات جُمدت فيها بعض القضايا، وهو ما يترك آثارا على الاحتياجات من الموارد في أي سنة منفردة.

ثالثا - ٩ **وبصرف النظر عن موقف الأمين العام، وفي ضوء ما ورد في الفقرتين ثالثا - ٧ وثالثا - ٨ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على طلب الـ ١٦ وظيفة الإضافية (وظيفتان من الرتبة ف-٤، و١٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة).**

ثالثا - ١٠ **وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تلجأ المحكمة إلى الخبرة الفنية الخارجية المناسبة لدراسة كيفية تحديث إجراءاتها وعمليات تدفق العمل فيها. كما ينبغي في هذا الصدد أن تؤخذ في الحسبان ممارسات الهيئات القضائية الأخرى، مع استكشاف إمكانية اللجوء إلى التدريب الداخلي، والمدى الذي يمكن به استخدام تكنولوجيا المعلومات في مجالات من قبيل الترجمة التحريرية عن بُعد واستخدام التسجيل الرقمي لإجراءات المحكمة التي يتعين ترجمتها.**

ثالثا - ١١ وفيما يتعلق باستخدام التكنولوجيا الحديثة، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة تواصل بذل جهود حثيثة لتعزيز استخدامها للتكنولوجيا الحديثة كوسيلة لتحسين كفاءة عملياتها، فضلا عن تيسير حصول القضاة وموظفي قلم المحكمة على المعلومات، ونشر

المعلومات عن اجتهاداتها القانونية. وتشمل هذه الجهود وضع موقع المحكمة على شبكة ''الإنترنت'' العالمية، وإنشاء قاعدة بيانات للبحوث باستخدام نظام ''زاي إيميدج'' ZyImage الذي يمكن المستخدمين من البحث عن مطبوعات ومنشورات المحكمة، واستحداث نظام البريد الإلكتروني الخارجي، وتحديث البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات.

تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض التنظيم والإدارة في قلم محكمة العدل الدولية

ثالثا - ١٢ تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٧ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة أنه في وقت وضع هذه الميزانية المقترحة في صيغتها النهائية، لم تكن الجمعية العامة قد نظرت بعد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض التنظيم والإدارة في قلم المحكمة (A/55/834) ولا في تعليقات المحكمة والأمين العام على التقرير (A/55/834/Add.1). ومن ثم، فقد وضعت مقترحات المحكمة في صيغتها النهائية دون المساس بما قد تقرره الجمعية العامة بشأن تقرير وحدة التفتيش المشتركة. كما تلاحظ اللجنة من الفقرة ٧-١ أنه إذا لزم إجراء أي تعديلات نتيجة لنظر الجمعية العامة في التقرير، فسوف تُقدم هذه التعديلات في سياق بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية يجري وضعه في الاعتبار عند اعتماد الجمعية العامة الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي القرار ٥٥/٢٥٧ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠١، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة النظر في المسألة وتقديم ما تراه مناسبا من توصيات، لكي تنظر فيها الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين.

ثالثا - ١٣ تدعو وحدة التفتيش المشتركة، في التوصية ١ من تقريرها، إلى انشاء ثلاث وظائف لكتبة قانونيين أو مساعدي بحث للعمل كمجموعة داخل إدارة الشؤون القانونية التابعة للمحكمة لأداء ما يطلبه القضاة الأفراد من بحوث. وتوضح المحكمة، في تعليقاتها على التقرير، أنها تنظر في مسألة تقديم اقتراح إلى الجمعية العامة بإنشاء ١٥ وظيفة لكتبة قانونيين من الرتبة ف-٢ (A/55/834/Add.1، المرفق الأول، الفقرة ١١).

ثالثا - ١٤ وأوصت وحدة التفتيش المشتركة أيضا، في التوصية ٧ من تقريرها، بإنشاء وظيفة لموظف شؤون إدارية/شؤون موظفين برتبة عالية لمساعدة المسجل في إدارة أمور الموظفين وتنظيم شؤونهم، فضلا عن توفير الدعم الإداري اللازم للقضاة. وأيدت المحكمة، في تعليقاتها، تلك التوصية (نفس المرجع السابق، الفقرة ١٦). كما أيد الأمين العام التوصية (A/55/834/Add.1، المرفق الأول، الفقرة ٦). وتضمنت الميزانية البرنامجية المقترحة طلب

انشاء وظيفة من الرتبة ف-٤ للخدمات الإدارية وخدمات شؤون الموظفين (انظر الفقرة ثالثا - ٥ أعلاه).

ثالثا - ١٥ **وريثما يصل البحث الذي يجري عملا بالفقرة ثالثا - ١٠ أعلاه إلى نتيجة، ومن أجل زيادة قدرات الخدمات القانونية، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مساعدة مؤقتة عامة تعادل ٥ وظائف من الرتبة ف-٢.**

كفاءة إدارة نظام القضاة المخصصين في محكمة العدل الدولية

ثالثا - ١٦ خلال نظر اللجنة الاستشارية في الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تلقت معلومات عن كفاءة إدارة نظام القضاة المخصصين في محكمة العدل الدولية، وهي المعلومات التي كانت اللجنة قد طلبتها في الفقرة ثالثا - ٦ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتتعلق المعلومات المقدمة بتعيين القضاة المخصصين ونفقاتهم وتمويل مصروفاتهم. وأُبلغت اللجنة بأنه منذ عام ١٩٩٦، بلغت النفقات الناتجة عن تعيين القضاة المخصصين ٨٨٣ ٠٣٨ ١ دولارا، منها ٧٣٣ ١٥٢ دولارا فيما يتصل بتكاليف السفر، و١٥٠ ٨٨٦ دولارا فيما يتصل بتسديد بدلات الخدمة. بيد أن اللجنة تشير إلى أن هناك أيضا تكاليف غير مباشرة ناتجة عن تعيين القضاة المخصصين يصعب قياسها بصورة كمية، وإن كانت تترك أثرا رغم ذلك. وفي هذا السياق، تفهم اللجنة أن توفير الموارد الإدارية وما يتصل بها من موارد أخرى لهؤلاء القضاة (يوجد حاليا ٢٩ منهم) يترك أثرا على مستوى موارد خدمات السكرتارية المتاحة للمحكمة.

ثالثا - ١٧ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه نظرا لأن البيان المقدم من المحكمة لا يشكل جزءا من الخطة المتوسطة الأجل، لم تُطبق عملية الميزنة على أساس النتائج. ومع ذلك، يجب مستقبلا تبرير تقديرات المحكمة بصورة أوضح من حيث علاقتها بعبء العمل.**

الباب ٨
الشؤون القانونية

ثالثا - ١٨ كما يتبين من الجدول ٨-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تصل تقديرات الأمين العام للباب ٨ للفترة ٢٠٢-٢٠٠٣ إلى ٩٠٠ ٦٩٤ ٣ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٣٠٠ ١٤ دولار بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغة ٦٠٠ ٨٨٠ ٣٣ دولار. وبالإضافة إلى ذلك، ينتظر تكبد مبلغ ٣٠٠ ٧٩٢ ٥ دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية، بالمقارنة بالتقديرات التي بلغت ٩٠٠ .٢١ ٤ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثالثا - ١٩ وكما يتبين من الجدول ٨-٣، فإن العدد الإجمالي لوظائف الميزانية العادية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغ ١٤٥ وظيفة (٨٢ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها، و٦٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بما يمثل زيادة قدرها وظيفة واحدة من الفئة الفنية ممولة من الميزانية العادية عن وظائف الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وكما يتضح من نفس الجدول، فإن العدد الإجمالي للوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية يبلغ ١٨ وظيفة (١٢ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها، و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة)، وهو نفس العدد كما في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثالثا - ٢٠ وكما يتضح من الفقرتين ٨-٨ و ٨-٩، يُقترح إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ لبرنامج لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسترال) وإعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤ في إطار الميزانية العادية. **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذين الطلبين.**

ثالثا - ٢١ ويرد وصف الاحتياجات المقدرة للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة (بما في ذلك أمانتها) في الفقرات ٨-٢١ إلى ٨-٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة. ويُقترح نقل وظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة من قسم المعاهدات إلى المحكمة الإدارية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية عدم توافر معلومات عن عبء العمل، وتطلب تقديم مبررات إضافية. وأُبلغت اللجنة بأنه على مدار قرابة عشر سنوات، ظلت أمانة المحكمة الإدارية تضم وظيفتين من وظائف فئة الخدمات العامة، إحداهما ممولة من الميزانية العادية والأخرى من الموارد الخارجة عن الميزانية. وفي عام ١٩٩٨، توقف تمويل الوظيفة الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية نظرا لتضاؤل أعداد القضايا الواردة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). وفي الفترة الفاصلة، جرى دعم عبء العمل الإضافي المحمّل على الميزانية العادية من خلال الاستعانة بالمساعدة المؤقتة العامة.

ثالثا - ٢٢ **وفيما يتصل بقسم المعاهدات، ترحب اللجنة الاستشارية باعتزام إزالة الأعمال المتأخرة خلال عام ٢٠٠٢، ويحدوها الأمل في أن يُحترم هذا الموعد (A/56/6، الفقرة ٨-٤٤).**

الجزء الرابع
التعاون الدولي لأغراض التنمية

رابعا - ١ تصل تقديرات الأمين العام للجزء الرابع من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ١٠٠ ٨١٧ ٢٦٧ دولار، وهي تغطي الأبواب التالية:

الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (٥٠٠ ٩٦٣ ١٢٠ دولار)؛ والباب ١٠، أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية (٠٠٠ ٨٩٢ ٦ دولار)؛ والباب ١١ ألف، التجارة والتنمية (٩٠٠ ٧٦٣ ٨٢ دولار)؛ والباب ١١ باء، مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية (١٠٠ ٩١٦ ١٦ دولار)؛ والباب ١٢، البيئة (٦٠٠ ٨٤٠ ٧ دولار)؛ والباب ١٣، المستوطنات البشرية (٩٠٠ ٢٩٩ ١٢ دولار)؛ والباب ١٤، منع الجريمة والعدالة الجنائية (١٠٠ ٤٣١ ٥ دولار)؛ والباب ١٥، المراقبة الدولية للمخدرات (٠٠٠ ٧١٠ ١٤ دولار).

الباب ٩
الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

رابعا - ٢ يقدر الأمين العام احتياجات الميزانية العادية للباب ٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٨٠٠ ٩٧٣ ١١٢ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٠٠٠ ٥٤٢ دولار، أو ٠,٤ في المائة، بالمقارنة بالاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، التي بلغت ٨٠٠ ٤٣١ ١١٢ دولار.

رابعا - ٣ وتدل الإسقاطات على أن الموارد الخارجة عن الميزانية تبلغ ٠٠٠ ٧١٢ ١١٧ دولار بالمقارنة بتقديرات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ التي بلغت ٦٠٠ ٢٨٦ ١٦٣ دولار. وكما يتبين من الفقرة ٩-١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن هذا النقصان الكبير جاء نتيجة لانخفاض مستوى التمويل المقدم من وكالتي التمويل الرئيسيتين (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان) لأنشطة المشاريع القطرية، وانخفاض مستوى مشاركة الإدارة في تنفيذ مشروع كبير لإصلاح الشبكات الكهربائية، وتراجع درجة الاستجابة لطلبات التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف من جانب المانحين من أجل أنشطة التعاون التقني، فيما عدا مجال الإدارة العامة (البرنامج الفرعي ٨) حيث يتوقع حدوث زيادة نتيجة للالتزامات التي أُبلغت للإدارة. وفي هذا الصدد، أبلغ ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية بأن إسقاطات الموارد الخارجة عن الميزانية في عرض الميزانية هي إسقاطات متحفظة. (انظر أيضا الفقرة رابعا - ٢٠ أدناه)

رابعا - ٤ وتشمل الموارد المقدرة لفترة السنتين رصد مبلغ ٦٠٠ ٢٥٨ ٤ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، تحت بند أجهزة تقرير السياسة، لتغطية الخدمات المقدمة إلى الهيئات والمناسبات الثلاث عشرة المبينة في الجدول ٩-٤، بما في ذلك رصد اعتمادات لمرة واحدة للجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (٩٠٠ ٢٦٣ دولار) ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (٣٠٠ ٧٥٧ دولار). وأُبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن أي موارد إضافية يمكن أن

ينطوي عليها المؤتمر الدولي لتمويل التنمية ستُعامل وفقا لأحكام القرار ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦.

رابعا - ٥ وبالإضافة إلى ذلك، فقد قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته المستأنفة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، إنشاء منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات كهيئة فرعية تابعة للمجلس، وذلك قبيل اعتماد الجمعية العامة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥[٢]. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المجلس سيتخذ، خلال دورته الموضوعية في تموز/يوليه ٢٠٠١، المقررات المتعلقة بالمكان الذي ستنشأ فيه الأمانة العامة للمنتدى وبإعارة الموظفين، وأن الجمعية العامة ستنظر في المسألة في دورتها السادسة والخمسين في ضوء المقررات التي سيتخذها المجلس بناء على توصيات المنتدى المذكور.

رابعا - ٦ **وترحب اللجنة الاستشارية بالمحاولة المبذولة لتوخي الدقة والتحديد فيما يتعلق بمؤشرات الإنجاز في الباب ٩. وإن كان ينبغي التزام الحرص مستقبلا في صياغة الإنجازات المتوقعة التي يمكن تحقيقها فعلا.**

رابعا - ٧ وكما يتبين من الجدول ٩-٣، يُقترح زيادة العدد الإجمالي للوظائف الممولة من موارد الميزانية العادية بمقدار ٦ وظائف، من بين ما مجموعه ٥١٧ وظيفة موافق عليها للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٢٨٧ وظيفة من الفئة الفنية، و٢٣٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة) إلى ٥٢٣ وظيفة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (٢٩٨ وظيفة في الفئة الفنية، و٢٢٥ وظيفة في فئة الخدمات العامة). أما الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية، فستنقص بمقدار ٣ وظائف من ما مجموعه ٤٠ وظيفة (١٧ وظيفة في الفئة الفنية، و٢٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة) للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٣٧ وظيفة (١٧ وظيفة من الفئة الفنية، و٢٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة) للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

رابعا - ٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية اقتراح إنشاء ٩ وظائف جديدة من الرتبة ف-٢، سبع منها يقابلها إلغاء عدد مماثل من وظائف فئة الخدمات العامة. وأُبلغت اللجنة بأنه، إلى جانب الاستجابة للاحتياجات التشغيلية، فإن إنشاء هذه الوظائف الجديدة في رتبة بداية التعيين في مجالات التنمية المستدامة (وظيفتان ضمن البرنامج الفرعي ٤)، والإحصاءات (ثلاث وظائف ضمن البرنامج الفرعي ٥)، والاقتصاد (وظيفة واحدة ضمن البرنامج الفرعي ٧)، وتكنولوجيا المعلومات (وظيفتان ضمن دعم البرنامج)، سوف يساعد إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية على تحديث المهارات المتوفرة فيها في تلك المجالات، وعلى التأهب لمستقبل ليس بعيدا جدا عندما سيكون هناك عدد من حالات التقاعد. ويقترح أيضا إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٢، إلى جانب وظيفة جديدة من الرتبة ف-٤ لموظف لحقوق

الإنسان ووظيفة في فئة الخدمات العامة، ضمن البرنامج الفرعي ٢، القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، للاضطلاع بالمهام المتصلة بإجراءات الالتماسات وآلية التحقيق المتعلقة بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (الفقرة م - ٩ - ٢١). وأُبلغت اللجنة بأن اقتراح إنشاء تلك الوظائف جاء عقب سلسلة من الاستعراضات الفنية المشتركة لعبء العمل الناتج عن ثلاثة بروتوكولات مشابهة أخرى، قامت بها شعبة النهوض بالمرأة ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء ٧ وظائف من الوظائف التسع المقترحة، على أن يجري توزيعها وفقا للطريقة التي يرى الأمين العام أنها مناسبة، أخذا في الحسبان المهام المحددة التي يتعين إنجازها، كما توصي بقبول إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٤ لموظف حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بوظيفة فئة الخدمات العامة، تعتقد اللجنة أنه ينبغي توفيرها من خلال النقل الداخلي للموارد.**

رابعا - ٩ وتذكّر اللجنة الاستشارية بأنها وافقت، في آذار/مارس ١٩٩٩، على طلب قدمه الأمين العام لإنشاء وظيفة من الرتبة مد-١ لتعميم مراعاة المنظور الجنساني يتم تمويلها من الموارد الخارجة عن الميزانية لمدة سنتين. وفي ذلك الوقت، أوضحت اللجنة الاستشارية أنه إذا كانت هناك حاجة لاستمرار الوظيفة بعد تلك الفترة، يتعين على الأمين العام أن يتقدم باقتراح جديد يتضمن طريقة التمويل. وبعد ذلك، وافقت اللجنة على استمرار الوظيفة حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١، وتمويلها من موارد خارجة عن الميزانية، ثم قررت معاودة النظر في المسألة خلال دورتها في ربيع ٢٠٠١، ومرة أخرى في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١، عندما وافقت على استمرار وظيفة الرتبة وتمويلها من الموارد الخارجة عن الميزانية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وأوضحت اللجنة أنها ستواصل مناقشة طريقة تمويل الوظيفة في سياق نظرها في الباب ٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة، أخذا في الحسبان الخلفية التشريعية.

رابعا - ١٠ **وترى اللجنة الاستشارية أن مثل هذه المهام التي يرد وصفها أعلاه، يصدر تكليف بها من الجمعية العامة تتسم بطبيعة مستمرة، تستحق التمويل من الميزانية العادية. ولذلك، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة بإنشاء وظيفة من الرتبة مد-١،ضمن الميزانية العادية، للاضطلاع بمهام تعميم مراعاة المنظور الجنساني.**

رابعا - ١١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه قد أدرج أيضا تحت بند تكاليف الموظفين الاعتماد الكامل للسنتين لوظيفتين مؤقتتين (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة) جرت الموافقة عليهما لقسم المنظمات غير الحكومية، وإعادة

تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥، وإعادة تصنيف لتنزيل وظيفة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٣ في قسم المنظمات غير الحكومية ضمن البرنامج الفرعي ١ (الفقرة م-٩-١٥). **وتوصي اللجنة بقبول هذه الاقتراحات.**

رابعا - ١٢ وكما يتبين من الجدول م-٩-٢، تصل الاحتياجات تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى إلى ٩٠٠ ١٥١ ٢ دولار، بزيادة قدرها ٢٠٠ ٢٠٧ دولار، أو ١٠,٦ في المائة، عن اعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتصل الاحتياجات تحت بند الاستشاريين والخبراء إلى ٢٠٠ ٦٨٥ ٣ دولار، بزيادة قدرها ٢٠٠ ٤٧٥ دولار، أو ١٤,٨ في المائة، عن اعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن السبب الذي يُساق دائما لتبرير طلب الاستشاريين هو توفير الخبرات الفنية غير المتاحة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أو في الأمانة العامة (الفقرات م-٩-٣، و م-٩-١٧، و م-٩-٢٣، و م-٩-٣٥، و م-٩-٤٠، و م-٩-٤٥، و م-٩-٥٥). أما تقديرات تكاليف الموظفين الأخرى، التي تشمل موارد كبيرة، فكثيرا ما تُبرر بتوفير المرونة في تقديم الدعم للأنشطة الجارية أو المخطط لها (الفقرتان م-٩-١٦، و م-٩-٢٩).

رابعا - ١٣ **واستنادا إلى السرد الوارد في الميزانية البرنامجية المقترحة وإلى إفادات ممثلي الأمين العام، تخلص اللجنة الاستشارية إلى أن الأموال المتعلقة بالخبرة الاستشارية مطلوبة أساسا لإكمال الخبرة الفنية في الأمانة العامة، وأنه يبدو أن الموارد المدرجة تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى مطلوبة في معظمها لتجنب الحاجة لطلب إنشاء وظائف ثابتة إضافية. وعلاوة على ذلك، فإن الموارد المطلوبة تحت البندين، التي يبلغ إجماليها ١٠٠ ٨٣٧ ٥ دولار، تعادل حوالي ٣٠ وظيفة من الرتبتين ف-٢ و ف-٣. ولذلك، توصي اللجنة بتخفيض هذا المبلغ بمقدار ٠٠٠ ٣٠٠ دولار، ليقتصر على مبلغ ١٠٠ ٥٣٧ ٥ دولار.**

رابعا - ١٤ وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية فيما يتعلق بمكتب الشؤون المشتركة بين الوكالات، الذي يوفر قدرات الدعم الفني إلى لجنة التنسيق الإدارية، بما في ذلك خدمات السكرتارية لآلية لجنة التنسيق الإدارية ككل. وتلاحظ اللجنة أنه عقب عملية الاستعراض التي بدأها الأمين العام بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات الأخرى في النظام الموحد، قررت لجنة التنسيق الإدارية، في دورتها المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، تبسيط آليتها الفرعية (انظر الباب ٢٩ أدناه).

رابعا - ١٥ وتلقت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، المعلومات التالية عن أوضاع موظفي مكتب الشؤون المشتركة بين الوكالات والمهام المتصلة بهم، في أيار/مايو ٢٠٠١:

الفئة الفنية وما فوقها. جميع موظفي الفئة الفنية يضطلعون أيضا بمسؤوليات الاتصال بوكالات وصناديق وبرامج معينة داخل المنظومة بشأن أنشطتها ونشر المعلومات ذات الصلة داخل المنظومة.

الإضافات المتوقعة في عدد الموظفين

مد -٢ منتدب من المكتب التنفيذي للامين العام؛ مسؤول عن التوجيه والإدارة العامة للمكتب

مد -١ معار على أساس عدم السداد من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ مسؤول عن تقرير الاستعراض السنوي للجنة التنسيق الإدارية، ومتابعة شؤون أفريقيا، والإطار الاستراتيجي، ووحدة التخطيط الاستراتيجي، والعولمة، والمسائل المتصلة بالمالية والتنمية

ف -٥ معار على أساس عدم السداد من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)؛ يساعد المدير في المسائل المتصلة بالتنظيم وبمتابعة قرارات لجنة التنسيق الإدارية. ومسؤول أيضا عن تنسيق الاستعراض الذي تجريه لجنة التنسيق الإدارية والمساعدة في تنفيذ توصياتها، بما في ذلك توفير الدعم للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج؛ ومسؤول عن إعداد التقارير لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

ف -٥ منتدب من شعبة دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتنسيق التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ مسؤول عن الاتصال بالآليات الفرعية ومراكز التنسيق بشأن المعلومات والمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالمجتمع المدني؛ وأمين اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالتنمية المستدامة

فئة الخدمات العامة

خ ع -٧ منتدب من شعبة دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتنسيق التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ مساعد لخدمة الاجتماعات

خ ع -٥ منتدب من شعبة دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتنسيق؛ مساعد للمدير

خ ع -٣ منتدب من مكتب وكيل الأمين العام/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (استعواض عن موظف من بعثة من الرتبة خ ع - ٦)

خ ع -٥ معار إعارة على أساس عدم السداد من صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ مساعد لأعمال السكرتارية

الإضافات المتوقعة في عدد الموظفين

تجري مفاوضات لتكليف موظف من الفئة الفنية على أساس الإعارة من إحدى مؤسسات المنظومة للمساعدة في الاضطلاع بعدد من الولايات الجديدة الصادرة عن لجنة التنسيق الإدارية.

رابعا - ١٦ وتمشيا مع مستوى الموارد المدرجة في ميزانية الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، تلاحظ اللجنة الاستشارية اقتراح الإبقاء على اعتماد بمبلغ ٠٠٠ ٣٩٩ دولار لمساهمة الأمم المتحدة في أنشطة دائرة الاتصال بالمنظمات غير الحكومية (الجدول م-٩-٦ (١)). وبناء على استفسار اللجنة، تلقت معلومات بشأن عدد المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعدد الطلبات التي تم تجهيزها، وحجم العمل المتراكم المتأخر، وعبء العمل الواقع على الدائرة.

الجدول رابعا - ١

عدد المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو التي تقدمت بطلبات للحصول عليه

	١٩٩٨-١٩٩٩	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣[أ]
عدد المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري	١٩٣٨	٢١٢٠	٢٣٠٠
الطلبات المقدمة لاستعراضها وتجهيزها في قسم المنظمات غير الحكومية	٣٢٠	٨٠٠[ب]	٩٦٠
الطلبات التي تم تجهيزها	١٥٠	٢٠٠	٢٥٠
الطلبات المتراكمة من سنوات سابقة بانتظار تجهيزها	١٧٠	٦٠٠	٧١٠
الطلبات المقدمة إلى اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية	٢٥٠	٣٥٠	٤٠٠

(أ) أرقام مسقطة.

(ب) من المتوقع أن يرتفع عدد الطلبات بقدر غير معلوم في عام ٢٠٠١، نتيجة للمقرر الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (E/2000/310) بدعوة المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى الدورتين الاستثنائيتين الثالثة والعشرين و/أو الرابعة والعشرين للجمعية العامة، إلى حضور الدورة الخامسة والأربعين للجنة التنمية المستدامة، والدورة التاسعة والثلاثين للجنة التنمية الاجتماعية، شريطة أن تكون قد شرعت في عملية طلب الحصول على المركز الاستشاري.

رابعا - ١٧ **وما زالت اللجنة الاستشارية مقتنعة بضرورة بحث الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية التي تترتب على تزايد عدد المنظمات غير الحكومية التي تشترك في أعمال المنظمة بالنسبة لعمل مختلف الإدارات والمكاتب، بما في ذلك طرح اقتراحات بشأن كيفية التعامل مع هذا الجانب، سواء من موارد الميزانية العادية أو من الموارد الخارجة عن الميزانية. وتلاحظ اللجنة الرد المقدم على توصية اللجنة الاستشارية، الوارد في الفقرة ٩-٢٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن العمل بلغ مرحلة متقدمة إلى درجة كبيرة في إعداد تقرير الأمين العام المتضمن تحليل عبء العمل الواقع على قسم المنظمات غير الحكومية التابع للإدارة والموارد المتاحة له.**

رابعا - ١٨ ويرد نقصان قدره ٨٠٠ ٠٠٠ دولار، تحت بند المنح والتبرعات، لاعتماد رصدته الجمعية العامة لمرة واحدة، بموجب قرارها ٥٥/٢١٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر الجدولين ٩-٦، و م-٩-٩، و م-٩-٢٧). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسار منها، بأنه فيما كانت الحالة المالية للمعهد مطمئنة بالنسبة لعام ٢٠٠١، فإنه سيواجه أزمة مالية أخرى في نهاية عام ٢٠٠١ أو بداية عام ٢٠٠٢. وفي ضوء هذه الحالة، طلب مجلس أمناء المعهد، في دورته الحادية والعشرين المعقودة في الفترة ٢٢ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠١، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يوصي الجمعية العامة بنقل أي أموال متبقية من سلفة الـ ٨٠٠ ٠٠٠ دولار المقدمة من الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١، لتكون مبلغا احتياطيا لعام ٢٠٠٢.

رابعا - ١٩ وتناولت اللجنة الاستشارية مسألة إدارة أنشطة التعاون التقني في الفقرتين رابعا - ٢٢ ورابعا - ٢٣ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣]. وتلاحظ اللجنة أن الموارد الخارجة عن الميزانية المسقطة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، كما هو مبين في الفقرة رابعا - ٣ أعلاه، تصل إلى ١١٧ ٧١٢ ٠٠٠ دولار، بما يمثل نقصانا نسبته ٢٧,٩ في المائة بالمقارنة بفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. غير أن عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية، كما هو مبين في الجدول ٩-٣، لا يوضح سوى نقصان ٣ وظائف فحسب، أو ٧,٥ في المائة، بالمقارنة بالعدد المعتمد للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

رابعا - ٢٠ وكما يتضح من الفقرة رابعا -٣ أعلاه، أبلغ ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية بأن الإسقاطات المتعلقة بالموارد الخارجة عن الميزانية الواردة في عرض الميزانية هي إسقاطات متحفظة، ولكن رغم الاتجاهات السائدة في موارد برنامج الأمم المتحدة

الإنمائي، فقد أمكن الحفاظ بصورة أساسية على نفس مستوى تمويل المشاريع المتحقق في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، حيث أن الزيادات في الموارد الثنائية والمتعددة الأطراف قد عوضت الانخفاض الذي طرأ على موارد البرنامج الإنمائي. كما أفاد ممثلو الأمين العام اللجنة بأنه بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وأخذا في الحسبان الاستراتيجيات الجديدة التي تطبقها الإدارة الآن، التي تتضمن زيادة المسؤولية على مستوى الإدارة عن تعبئة الموارد، ووضع مشاريع شاملة لكل القطاعات يكون من شأنها اجتذاب المانحين، وإعادة تركيز عمل القدرة الاستشارية للإدارة، وما إلى ذلك، فإنهم يعتقدون أن سيكون بمقدورهم، في واقع الأمر، تجاوز ذلك الإسقاط، ويؤمل أن يعوضوا ما هو أكثر من الانخفاض في التمويل المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

رابعا - ٢١ واستفسرت اللجنة الاستشارية عن الأساس الذي استند إليه تحميل عدد من الموظفين على تكاليف الدعم، والأساس الذي استند إليه الإبقاء عمليا على نفس مبلغ ٨٠٠ ٩٧٩ ٨ دولار، لتمويل تكاليف الدعم، للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، كما كان الحال بالنسبة للفترة ٢٠٠-٢٠٠١، كما هو مبين في الجدول ٩-٢. وأُبلغت اللجنة بأنه من بين ٣٧ وظيفة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية، ستحمل ٥ وظائف على إيرادات الدعم المتحققة من أنشطة الصناديق الاستئمانية. وأكدت الأمانة العامة للجنة أنه نظرا لتوقع توافر موارد إضافية، سوف تتاح إيرادات كافية لتمويل تلك الوظائف.

رابعا - ٢٢ كما أشار ممثلو الأمين العام إلى تدابير اتخذت أو بدأ اتخاذها لتحسين إدارة التعاون التقني، مثل تعزيز القدرة على التقييم. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا تقديم الخدمات الاستشارية التي من شأنها، مع إكمالها بالبحوث والتدريب، دعم الجهود التي تبذلها الحكومات في صياغة استراتيجيات التنمية وبناء القدرات الوطنية على تحقيق النمو الاقتصادي المستدام والتقدم الاجتماعي. وتشمل المجالات التي تغطيها هذه الخدمات النهوض بالمرأة، وأصول الحكم والإدارة العامة، والمتابعة المتكاملة لمؤتمرات الأمم المتحدة، والسكان، والسياسات الاجتماعية والاقتصادية، والإحصاء، والتنمية المستدامة.

رابعا - ٢٣ وتحيط اللجنة الاستشارية علما في هذا الصدد بالمعلومات المقدمة في مجال التعاون التقني، وبخاصة الفقرات ٩-٦٢ (د)، و ٩-٦٩ (د)، و ٩-٧٣ (د)، و ٩-٨٥ (د)، التي تبين الخدمات الاستشارية باعتبارها من بين النواتج. وقد استعرضت اللجنة تقديرات ميزانية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، واجتمعت إلى مدير البرنامج أثناء دورتها المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠١. ولاحظت اللجنة

أن الخدمات الاستشارية القائمة على أساس من المعرفة وغيرها من الخدمات الإنمائية تشكل أيضا جزء من نواتج العمليات الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

رابعا - ٢٤ **واستنادا إلى شهادات ممثلي الأمين العام، تخلص اللجنة الاستشارية إلى أن ثمة حاجة ملحة لمناقشة هذه المسائل في سياق لجنة التنسيق الإدارية، واللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وفي مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وينبغي أن ترمي هذه المناقشات إلى التحديد الواضح لأدوار إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكذلك أدوار الوكالات الأخرى، بما فيها الصناديق والبرامج واللجان الإقليمية، في توفير الخدمات الاستشارية للدول الأعضاء، بغية تبسيط العمليات على المستوى القطري، وتجنب الازدواجية، وتحقيق الاستغلال الأمثل والفعال للموارد، سواء كانت من الميزانية العادية أو من الموارد الخارجة عن الميزانية. وتحيط اللجنة علما، في هذا الصدد، بالملاحظات التي أبداها مكتب خدمات المراقبة الداخلية بشأن دور إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في التنسيق على نطاق المنظومة (A/55/750، الفقرات ١٧-٢٦).**

رابعا - ٢٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا الدور الذي تضطلع به إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في تنسيق وتنفيذ المشاريع في إطار حساب التنمية. وأُبلغت اللجنة بأن حافظة مشاريع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في إطار حساب التنمية، بما في ذلك المشاريع المقرر تنفيذها في الشريحة الثالثة، تصل إلى حوالي ١٥ مليون دولار. (انظر الفقرات رابعا - ٢٦ إلى رابعا - ٢٨ أدناه)

رابعا - ٢٦ كما تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الميزانية المقترحة للباب ٩ تشكل ثلث دورة الميزانية منذ دمج الإدارات الاقتصادية والاجتماعية الثلاث السابقة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وقد أجرى مكتب خدمات المراقبة الداخلية عام ٢٠٠٠ تفتيشا على النتائج التي تمخض عنها دمج الإدارات الثلاث، وتقدم بثماني توصيات كانت محل قبول تام من جانب الأمين العام (انظر الوثيقة A/55/750). وطلبت اللجنة معلومات إضافية عن التدابير التي اتخذت لتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرات ٥٧ إلى ٦٤ من ذلك التقرير، ولا سيما التوصيات المتعلقة بضرورة تأمين ما يكفي من الموارد لتقييم الأنشطة التنفيذية لتطوير الأمم المتحدة (الفقرة ٥٨)؛ وضرورة استعراض ترتيبات رصد مشاريع حساب التنمية وتقييمها وتقديم تقارير عنها (الفقرة ٦١)؛ والإجراءات العاجلة لتعبئة الموارد اللازمة

لاستعادة القدرة الكاملة لشبكة الأمم المتحدة للمعلومات السكانية وكفالة استمرارها على المدى الطويل (الفقرة ٦٤).

رابعا - ٢٧ وفيما يتعلق بالموارد اللازمة لتقييم الأنشطة التنفيذية لتطوير الأمم المتحدة، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية هي المسؤولة عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات في هذا الصدد، يتضمن عنصرا واسعا للتقييم. وسيستمر توفير الموارد من الميزانية العادية لإجراء التقييمات المستقلة لأثر الأنشطة والاستفادة من نجاحات المشاريع التجريبية المنفذة في هذا المجال، التي أصبحت الآن من الأنشطة التي تصدر بها ولايات. غير أن الحاجة ستظل قائمة إلى الموارد الخارجة عن الميزانية. وقد أوضحت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أنها تلقت جانبا من هذه الموارد اللازمة للاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات، وأنها ستواصل الاتصال بالحكومات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة وصولا إلى هذه الغاية. وبالإضافة إلى ذلك، نُظمت حلقات دراسية تدريبية مع الدوائر الأكاديمية لموظفي إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الذين يعملون في مجال التقييمات، وجرى الاتصال بمؤسسات بحثية للاشتراك في عملية التقييم، بما يحقق الاستفادة من موارد الإدارة. وفيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، أُبلغت الإدارة اللجنة بأنها تستفيد من اجتماعاتها المخصصة للتعاون التقني في مواصلة تطوير الآليات اللازمة لتقييم التعاون التقني المقدم إلى البلدان النامية، وأنها تعتزم الاستفادة من الإجراءات المعمول بها داخل المنظومة، ولكن باستخدام أشكال بسيطة تتوجه إلى النتائج المتوخاة من الخدمات الاستشارية.

رابعا - ٢٨ وفيما يتعلق بضرورة استعراض ترتيبات الرصد والتقييم وتقديم التقارير المتصلة بحساب الدعم، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه سيتم، بحلول شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، تطوير مرفق خاص للرصد كجزء من نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، وأنه سيجري تحديد وبرمجة الموارد اللازمة لرصد وتقييم فرادى المشاريع، التي يستلزمها الباب المتعلق بحساب التنمية ككل. وترد في الباب ٣٣ أدناه آراء اللجنة بشأن حساب التنمية وبشأن تقرير الأمين العام عن تنفيذ المشاريع الممولة من الحساب (A/55/913).

رابعا - ٢٩ وفيما يتصل بالتوصية الخاصة بتعبئة الموارد لاستعادة القدرة الكاملة لشبكة الأمم المتحدة للمعلومات السكانية وكفالة استمرارها على المدى الطويل، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مناقشات تجري لهذا الغرض بين شعبة السكان التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بما في ذلك إعادة تشكيل الأنشطة

لتحقيق أقصى درجة من فعالية الموارد، وأن من المتوقع حل هذه المسألة بحلول نهاية فترة السنتين. وفي غضون ذلك، تلاحظ اللجنة أن الموارد المتصلة بذلك، تصل إلى ٠٠٠ ١٣٩ دولار، قد أدرجت تحت بند الخدمات التعاقدية (الجدول م-٩-٢١).

رابعا - ٣٠ وأُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن عدد المنشورات المتكررة الصادرة عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية قد خُفض من ٣٣٠ منشورا إلى ٢٩٢ منشورا - باستثناء المنشورات غير المتكررة ومنشورات الهيئات التداولية. وتلاحظ اللجنة أن الجانب الأعظم من هذه المنشورات يتصل ببرامج الإحصاءات، والسكان، وسياسات التنمية، وأنها تصدر إما بموجب إذن أو ولاية متضمنة في قرارات الهيئات التداولية أو استنادا إلى تفسير الأمانة العامة للولايات المستمدة من التوجيهات البرنامجية الصادرة عن الهيئات التداولية.

رابعا - ٣١ **وقد قدمت اللجنة الاستشارية تعليقات وتوصيات مستفيضة بشأن مسألة المنشورات في سياق تقاريرها عن الميزانيات البرنامجية المقترحة لفترات السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧[٧] و ١٩٩٨-١٩٩٩[٥] و ٢٠٠٠-٢٠٠٢[٣]. ولا تزال تلك التعليقات والتوصيات قائمة. وتشدد اللجنة على ضرورة وأهمية الفحص الدقيق لبرنامج منشورات الإدارة من قبل الهيئات الحكومية الدولية. وقد تناولت اللجنة الاستشارية هذه المسألة في الفصل الأول أعلاه.**

رابعا - ٣٢ واستفسرت اللجنة الاستشارية أيضا عن حجم الموارد المخصصة في الباب ٩ للمواد الإعلامية، وعن آلية التعاون بين إدارة شؤون الإعلام وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في هذا الصدد. وأُبلغت اللجنة بأن هناك موظف اتصالات أقدم (ف-٥) في مكتب وكيل الأمين العام مكلف بمسؤولية مساعدة المستويات الإدارية العليا في الإدارة على طرح تصور واضح ومتسق عن عمل الإدارة. وهناك بالإضافة إلى ذلك مدخلات من مختلف الشعب الفنية في الإدارة، كجزء من برامج عملها فيما يتعلق بالعروض الإعلامية، والمواد الإعلامية، والرسائل الإخبارية، والبلاغات الصحفية (بالاشتراك مع إدارة شؤون الإعلام). وعلاوة على ذلك، يتوفر دعم تقني من وحدة دعم المعلومات للنشر الإلكتروني للمواد الإعلامية.

رابعا - ٣٣ وأُبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وإدارة شؤون الإعلام قد طورتا شراكة فيما بينهما لتشجيع الوعي والفهم على الصعيد العالمي للقضايا الاقتصادية والاجتماعية التي تتناولها الأمم المتحدة. وتتعاون الإدارتان بصورة وثيقة فيما يتعلق بإصدار المنشورات الرئيسية، وعقد اجتماعات اللجان الفنية التابعة

للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والأعمال التحضيرية للمؤتمرات ومؤتمرات القمة وعقدها، فضلا عن المناسبات الكبرى، عند تشكيل أفرقة التخطيط/التنسيق على المستويين الاستشاري والعملي. وعلاوة على ذلك، تقدم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية المدخلات الفنية والتوجيه، بينما تقدم إدارة شؤون الإعلام استراتيجية الاتصالات والخبرة الفنية للكتابة/التحرير، فضلا عن العروض البيانية ومرافق الطباعة والخبرة الفنية اللازمة لها؛ وبالإضافة إلى ذلك، يشارك مكتب وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الاجتماعات الأسبوعية لمجموعة الاتصالات، التي يرأسها وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الإعلام.

رابعا - ٣٤ وفيما يتعلق بنظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، تذكّر اللجنة الاستشارية بأن النظام كان مصمما في البداية كأداة إدارية من شأنها تسهيل رصد المديرين للتقدم في تنفيذ النواتج المبرمجة على كافة المستويات. وأُبلغت اللجنة كذلك بأنه، منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، يسهل النظام تخطيط البرامج بالإضافة إلى الرصد، وأنه يشمل كل عناصر برامج كل أبواب الميزانية البرنامجية الموجودة في قاعدة البيانات، مع ربطها بالبرامج المناظرة لها في الخطة المتوسطة الأجل. وتتوزع السيطرة على عملية التخطيط بين مديري البرامج، وشعبة تخطيط البرامج والميزانية، ومكتب خدمات المراقبة الداخلية، وفقا لمسؤولياتها على مدار دورة التخطيط والتنفيذ. وتلاحظ اللجنة أيضا أن مكتب خدمات المراقبة الداخلية يوضح أنه استخدم النظام كأداة رئيسية تدمج داخله عددا من الإدارات والمكاتب والبرامج، أثناء تقديم تقاريره عن أداء برامج الأمم المتحدة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (A/55/750، الفقرة ٤٢).

رابعا - ٣٥ وكما يتضح من الفقرة م-٩-٦٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الوظيفتين الإضافيتين من الرتبة ف-٢، اللتين ورد ذكرهما أيضا في الفقرة رابعا - ٨ أعلاه، تستجيبان لعملية توسيع نظام المعلومات التكامل للرصد والوثائق ومواصلة تطويره بغية التوسع في استخدام النظام وزيادة فوائده بالنسبة للمكاتب في جميع قطاعات الأمانة العامة. **بيد أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن قدرة النظام على رصد أداء التنفيذ لا تزال محدودة. فلا توجد حاليا معايير لإدخال مؤشرات الأداء أو الإنجازات المتوقعة، كما لم يتم ربطه بالنظام المالي. وعلاوة على ذلك، لا يكفل النظام لمديري البرامج القدرة على إدخال البيانات بصورة منتظمة. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة الاستشارية أن يُقدم في عام ٢٠٠٢ تقرير مرحلي فيما يتعلق باستعراض منتصف المدة للخبرة المتحققة من عملية الميزنة على أساس النتائج، وذلك قبل دراسة تقديرات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.**

الباب ١٠
أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية

رابعا - ٣٦ يقدر الأمين العام احتياجات الميزانية العادية للباب ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة بمبلغ ٧٠٠ ٤٩٢ ٦ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، بما يمثل زيادة قدرها ٩٠٠ ٦٣٢ دولار، أو ١٠,٨ في المائة، بالمقارنة بالاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، التي بلغت ٨٠٠ ٨٥٩ ٥ دولار. ومن المسقط أن تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية ٤٠٠ ٧١٢ ١ دولار.

رابعا - ٣٧ وكما يتضح من الفقرة ١٠-٤، فإن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وإدارة شؤون الإعلام هي المسؤولة عن تنفيذ الأنشطة البرنامجية للبرامج الفرعية ١ و٢ و٣ على التوالي. وتضطلع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من خلال مكتب المنسق الخاص لأفريقيا وأقل البلدان نموا، بتوفير القيادة العامة وتنسيق البرنامج.

رابعا - ٣٨ والاحتياجات المقترحة من الوظائف ضمن هذا الباب للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تشمل ٢٦ وظيفة ممولة من الميزانية العادية (١٦ وظيفة من الفئة الفنية، و ١٠ وظائف من فئة الخدمات العامة)، بالمقارنة بـ ٢٣ وظيفة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (١٤ وظيفة في الفئة الفنية و٩ وظائف في فئة الخدمات العامة) و٥ وظائف ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية مقارنة بـ ٤ وظائف في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر الجدول ١٠-٣).

رابعا - ٣٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن النمو في الموارد في هذا الباب يُعزى في معظمه إلى إنشاء ٣ وظائف جديدة (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٥، ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ضمن البرنامج الفرعي ١، تعبئة الدعم الدولي والتنسيق العالمي (انظر الفقرة ألف-١٠-١)؛ واقتراح إعادة تصنيف وظيفة الموظف المسؤول عن البرنامج الفرعي ٢، رصد وتقييم وتسهيل ومتابعة تنفيذ برامج العمل المتصلة بالتنمية في أفريقيا، من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١؛ والأثر المتأخر، خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، المترتب على إنشاء وظائف ضمن البرنامج الفرعي ٢، وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، ووظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة)، وضمن البرنامج الفرعي ٣، الحملة الرامية إلى زيادة الوعي العالمي بالحالة الاقتصادية الحرجة في أفريقيا (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣، ووظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة).

رابعا - ٤٠ ويرد وصف لمهام الوظائف الجديدة في الفقرة ألف-١٠-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ظل يمول

وظيفتي الرتبة ف-٥ وفئة الخدمات العامة حتى نهاية عام ١٩٩٩، عندما توقف هذا التمويل نتيجة للقيود المفروضة على ميزانية البرنامج الإنمائي. ونظرا للأهمية التشغيلية للمهام الموكلة إلى هاتين الوظيفتين، يُقترح تمويلهما من الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفيما يتعلق بوظيفة الرتبة ف-٤، تلاحظ اللجنة أن مهامها تشمل التعامل مع الأنشطة المتصلة بأقل البلدان نموا، فضلا عن العمل كمركز تنسيق لقضايا التجارة.

رابعا - ٤١ **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح الأمين العام بإنشاء الوظائف الثلاث الجديدة ضمن البرنامج الفرعي ١ (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٥، ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، ووظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة)، وبإعادة تصنيف الوظيفة المدرجة في البرنامج الفرعي ٢ إلى الرتبة مد-١. بيد أن اللجنة توجه الانتباه إلى الجدول ١١ ألف-٨، الذي يشير إلى البرنامج الفرعي الجديد ا باء، التنمية في أفريقيا، ضمن الباب ١١ ألف، التجارة والتنمية، وتشير إلى ضرورة التعاون الوثيق مع الأونكتاد لتحقيق الاستغلال الأمثل للموارد وتجنب الازدواجية.**

رابعا - ٤٢ وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى مذكرة الأمين العام التي أحال بها التقييم المستقل لمبادرة الأمم المتحدة الخاصة على نطاق المنظومة المتعلقة بأفريقيا (E/AC.51/2001/6 وCorr.1)، المقدم استجابة لطلب لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الأربعين، وتقرير الأمين العام الذي يتضمن تعليقاته بصدد ذلك التقرير (E/AC.51/2001/7). **وتوافق اللجنة على أن تقييم مبادرة الأمم المتحدة الخاصة على نطاق المنظومة المتعلقة بأفريقيا قد أتاح فرصة هامة للأمم المتحدة وشركائها المنفذين، وكما أوضح الأمين العام في تعليقاته، يتعين على جميع الأطراف المعنية استيعاب الدروس القيمة المستفادة من تلك التجربة، وأن تأخذ تلك الدروس في الحسبان عند تصميم جميع آليات التنسيق لجهود الأمم المتحدة في أفريقيا مستقبلا.**

رابعا - ٤٣ وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي إعادة صياغة الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الأداء والعوامل الخارجية فيما يتصل بالباب ١٠، من أجل زيادة توضيح دور الأمانة العامة في تنفيذ هذا البرنامج، وتوفير أداة أفضل لتحديد ما إذا كانت الإنجازات المتوقعة قد تحققت أم لا.

الباب ١١ ألف
التجارة والتنمية

رابعا - ٤٤ كما يتبين من الجدول ١١ ألف-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تصل الموارد المقترحة للميزانية البرنامجية للباب ١١ ألف إلى

١٠٠ ٦٤٨ ٨١ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل نموا في الموارد قدره ٥٠٠ ٢٧٤ دولار، أو ٠,٣ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ومن المسقط أن تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية ٧٠٠ ٩٤٩ ٤٨ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بالمقارنة بتقديرات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ التي بلغت ٧٠٠ ٠٦٤ ٥٤ دولار.

رابعا - ٤٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ١١ ألف-٣ أن هيكل ملاك الوظائف المقترح المؤلف من ٤٠٣ وظائف يشمل ٢٣٣ وظيفة من الفئة الفنية (بزيادة وظيفتين)، بينما يحتفظ بنفس عدد وظائف فئة الخدمات العامة (١٧٠ وظيفة).

رابعا - ٤٦ والتغييرات في ملاك الوظائف، التي تعكس التعديلات الناشئة عن النتائج التي انتهت إليها الدورة العاشرة للأونكتاد وأولوياته البرنامجية، تشمل إضافة وظيفتين جديدتين (واحدة من الرتبة ف-٥ والأخرى من الرتبة ف-٤) ضمن البرنامج الفرعي ١ باء، التنمية في أفريقيا، لتعزيز أنشطة البحوث وتحليل السياسات العامة والرصد، التي يُضطلع بها فيما يتعلق بالاقتصادات الأفريقية (انظر الفقرة ألف-١١ ألف-١٠). **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح إنشاء الوظيفتين الجديدتين ضمن البرنامج الفرعي ١ باء.**

رابعا - ٤٧ وستُنشأ شعبة جديدة للشؤون الإدارية، لإدماج كل مهام دعم البرنامج وتعزيز قدرة الأونكتاد على إدارة موارده وتنسيق إنجازه لبرامجه، وذلك من خلال النقل الداخلي لعدد من الوظائف الوارد وصفها في الفقرة م-١١ ألف-٣٦ (ب). ويُقترح إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة مد-١ إلى الرتبة مد-٢، ضمن دعم البرنامج، لرئاسة الشعبة الجديدة؛ فضلا عن إعادة تصنيف وظيفتين من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤، واحدة في كل من البرنامجين الفرعيين ١ و٢؛ وإعادة تصنيف وظيفة في فئة الخدمات العامة إلى الرتبة الرئيسية في مكتب وكيل الأمين العام، تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة. **ولم تقتنع اللجنة الاستشارية بضرورة إنشاء وظيفة جديدة من الرتبة مد-٢ من خلال إعادة تصنيف وظيفة الرتبة مد-١، وتوصي بالتالي بعدم قبول الاقتراح؛ كما توصي بعدم قبول اقتراح إعادة تصنيف وظيفة فئة الخدمات العامة إلى الرتبة الرئيسية. وتوصي اللجنة بقبول إعادة تصنيف الوظيفتين إلى الرتبة ف-٤ في البرنامجين الفرعيين ١ و ٢.**

رابعا - ٤٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الهدف الرئيسي للبرنامج المتعلق بالتجارة والتنمية، على النحو المحدد في الفقرة ١١ ألف-١، يتمثل في إتاحة أقصى ما يمكن من فرص التجارة والتنمية للبلدان النامية، ومساعدتها على الاندماج في الاقتصاد العالمي. ووصولا إلى هذه الغاية يتألف برنامج العمل من خمسة برامج فرعية رئيسية، ترد أهدافها أصلا في الخطة

المتوسطة الأجل. وأُبلغت اللجنة بأن الآلية الحكومية الدولية للأونكتاد، وبخاصة فريق عمله المعني بالخطة المتوسطة الأجل، قد نظرت في هذه الأهداف ووافقت عليها.

رابعا - ٤٩ **وترى اللجنة الاستشارية أن أهداف البرامج الفرعية والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لم تكن واضحة الصياغة أو محددة على غرار الهدف العام الوارد في الفقرة ١١ ألف-١. وترى اللجنة أنه من أجل تعزيز المساءلة عن الإنجازات المتوقعة، يجب أن تكون الأهداف محددة وواضحة وممكنة التحقيق (انظر الفصل الأول أعلاه).**

رابعا - ٥٠ أما النمو السلبي للموارد، تحت بند أجهزة تقرير السياسات، البالغ ١٠٠ ١٣٧ دولار، بنسبة ١٨,٨ في المائة، بالمقارنة بالفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، فيأتي نتيجة للتخفيض الدوري للاحتياجات العملية التحضيرية لدورات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. وأُبلغت اللجنة بأن مستوى الموارد المطلوبة، في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فيما يتصل بالتحضير للدورة الحادية عشرة للأونكتاد (٦٠٠ ١٨ دولار للعمل الإضافي، و٦٠٠ ١٠٠ دولار لسفر الموظفين، و٥٠٠ ٤٦ دولار لنفقات متنوعة) تعكس تقديرات لفترة سنتين لا تشمل عقد المؤتمر، استنادا إلى الخبرة الماضية. غير أنه ستطلب موارد على مستوى أعلى في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بافتراض أن من المقرر عقد المؤتمر خلال الجزء الأول من عام ٢٠٠٤، كما هو متوقع. كما ستنظر الجمعية العامة خلال دورتها السادسة والخمسين في نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا.

رابعا - ٥١ وتشير الفقرة ١١ ألف-٧ إلى بالرصيد غير المنفق البالغ ٦٠٠ ٥٢٦ ٥ دولار من الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وإلى قرارات الجمعية العامة في ذلك الصدد، على النحو الوارد في قراريها ٣/٥٣ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ و٢٥١/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠١، كان لا يزال هناك مبلغ ٥٣٣ ٢٩٣ دولارا لم يُلتزم بإنفاقه. وأُبلغت اللجنة بأن هذا الرصيد يمكن أن يمول المصروفات المتعلقة بحضور أربعة خبراء في كل جلسة من الجلسات التحضيرية للدورة الحادية عشرة للأونكتاد (بما إجماليه ١٠ جلسات).

رابعا - ٥٢ ويعزى معظم نمو الموارد البالغ ٨٠٠ ٨٤٦ دولار، بنسبة ٥,٤ في المائة، في بند دعم البرنامج، إلى الاحتياجات الإضافية في بند الوظائف، فيما يتصل بإنشاء شعبة الشؤون الإدارية المبينة في الفقرة رابعا - ٤٧ أعلاه، فضلا عن زيادة قدرها ٤٠٠ ١٠٣ دولار تحت بند الخدمات التعاقدية لتغطية احتياجات الطباعة الخارجية (الجدول م-١١ ألف-٢١). **وتوصي اللجنة الاستشارية باستخدام مرافق الطباعة الداخلية الموجودة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف حيثما كان ذلك ممكنا. واللجنة مقتنعة، علاوة على ذلك،**

بأن هناك فرصة كبيرة لتعزيز الخدمات المشتركة في جنيف. كما أن اللجنة على ثقة من أن شعبة الشؤون الإدارية الجديدة ستساعد في تحقيق ذلك.

رابعا - ٥٣ **وترحب اللجنة الاستشارية بإدراج جدول (الجدول م-١١ ألف-٢٣) يتضمن بيانات عن عدد المنشورات حسب العنصر، على النحو الذي طلبته اللجنة في تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣]، في الميزانية البرنامجية المقترحة. وتطلب اللجنة كذلك إدراج شكل توزيع النواتج (كنسخ مطبوعة أو نسخ إلكترونية). وكما ورد في الفقرة رابعا - ٣١ أعلاه بالنسبة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تكرر اللجنة التأكيد على ضرورة الفحص الدقيق لبرنامج منشورات الإدارة من قبل الآلية الحكومية الدولية للأونكتاد.**

رابعا - ٥٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف-١١ ألف-٢ اقتراح موارد في الميزانية البرنامجية لسفر الموظفين بمبلغ ٧٠٠ ٣٤٢ ١ دولار، وهو نفس المبلغ المعتمد للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ومن المسقط أن تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية ٠٠٠ ٨٨٤ ٨ دولار بالمقارنة بمبلغ ٣٠٠ ٩٠٣ ٨ دولار كانت مقدرة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن بند سفر الموظفين يشمل سفر خبراء المشاريع وموظفي الأونكتاد والاستشاريين (للسفر المتعلق بالمشاريع الذي لا تُدرج ميزانيته ضمن بند الخبراء والاستشاريين). وبالنسبة لعام ٢٠٠٠، كمرجع، بلغ إجمالي نفقات السفر الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية ٢٠٨ ٨١٣ ٣ دولارا، منها ٧٩١ ٥٥٣ ٢ دولارا تتصل بسفر الخبراء والاستشاريين، و٤١٧ ٢٥٩ ١ دولارا تتصل بسفر موظفي الأونكتاد العاديين. وأُبلغت اللجنة كذلك بأنه في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠١، كان هناك ٧٨ خبيرا يشغلون وظائف في مشاريع ممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني (٥٣ في جنيف، و٢٥ في أماكن العمل الأخرى). **غير أن اللجنة لا تزال مقتنعة، كما سبق أن أوضحت في الفقرة رابعا - ٤٦ من تقريرها السابق، بأنه مع زيادة استفادة الأونكتاد من التكنولوجيا الجديدة، سينخفض معدل النمو في نفقات السفر. وتشجع اللجنة على توخي التروي فيما يتعلق باستخدام الموارد المخصصة للسفر.**

الباب ١١ باء
مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية

رابعا - ٥٥ تذكِّر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة أيدت، في مقررها ٤١١/٥٣ باء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، الترتيبات الإدارية المنقحة لمركز التجارة الدولية، بصيغتها الواردة في الفقرة ١١ من تقرير اللجنة (A/53/7/Add.3، الفقرة ١١). وقدم

الأمين العام تقريرا عن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لمركز التجارة الدولية (A/55/797)، استجابة لما طلبه ذلك المقرر. وقدّر المخطط موارد إجمالية بلغت ٦٠٠ ٥٤٤ ٦٠ فرنك سويسري، في حين قُدرت الإيرادات بمبلغ ٠٠٠ ٥٠٠ فرنك سويسري سنويا، وقُدر نصيب الأمم المتحدة في التكاليف بمبلغ ٣٠٠ ٧٧٢ ٢٩ فرنك سويسري في فترة السنتين. وأوصت اللجنة بالموافقة على مخطط الميزانية (A/55/7/Add.10). وأحاطت الجمعية العامة علما، خلال دورتها الخامسة والخمسين، بتقرير الأمين العام الذي يتضمن المخطط، ووافقت على ملاحظات وتوصيات اللجنة بشأنه (المقرر ٤٨٣/٥٥).

رابعا - ٥٦ وكما يتضح من الفقرة ١١-باء-٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة، ستُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين ميزانية برنامجية مقترحة مفصلة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الباب ١٢

البيئة

رابعا - ٥٧ كما يتضح من الجدول ١٢-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فإن موارد الميزانية العادية المقترحة في إطار الباب ١٢ تبلغ ٥٠٠ ٥٥٨ ٧ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٢٠٠ ٧٤٤ دولار، أو ١٠,٩ في المائة، بالمقارنة بالاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغة ٣٠٠ ٨١٤ ٦ دولار. ومن المسقط أن تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية ٥٠٠ ٣٠٧ ١٩٩ دولار، بالمقارنة بمبلغ ٤٠٠ ٠٠٤ ١٨٨ دولار المقدر للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

رابعا - ٥٨ ويأتي نمو الموارد في احتياجات الميزانية العادية نتيجة للزيادات في بند الوظائف (التي يُعزى معظمها إلى إنشاء ٦ وظائف جديدة) على النحو الوارد شرحه في الفقرتين رابعا - ٦٠ ورابعا - ٦١ أدناه، فضلا عن الزيادات في بند إيجار وصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب ومعدات تجهيز البيانات (انظر الفقرة رابعا - ٦٣ أدناه).

رابعا - ٥٩ ويبلغ العدد الإجمالي لوظائف الميزانية العادية المقترحة ٤٥ وظيفة (٢٨ وظيفة من الفئة الفنية و ١٧ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بالمقارنة بـ ٣٩ وظيفة اعتمدت للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٢٢ وظيفة من الفئة الفنية و ١٧ وظيفة من فئة الخدمات العامة). ويزيد العدد الإجمالي للوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية من ٤٦٧ وظيفة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٥٠١ وظيفة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

رابعا - ٦٠ وتمثل الموارد الإضافية البالغة ٤٠٠ ٥٥٨ دولار، المبينة في الجدول م-١٢-٢ تحت بند الوظائف، النتيجة الصافية لإنشاء الوظائف الست الجديدة في

الفئة الفنية (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٥، ووظيفتان من الرتبة ف-٤، ووظيفتان من الرتبة ف-٣، ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٢) في مكتب المدير التنفيذي - وهو ما يفسر الجانب الأعظم من الزيادات تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة - وفرق التكاليف المتعلقة بوظيفتين من الرتبة ف-٥ ستُنقلان من مكتب نيويورك إلى نيروبي، ضمن البرنامج الفرعي ٢، وضع السياسات والقانون، وإلى واشنطن، ضمن البرنامج الفرعي ٥، التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي، وذلك نتيجة لنقل المكتب الإقليمي.

رابعا - ٦١ ويرد وصف مهام الوظائف الجديدة في الفقرة م-١٢-٣. ويرمي إنشاء الوظائف الجديدة إلى تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تنفيذ ولايته بشكل أكمل، وأن تضمن على وجه الخصوص اشتراكه بشكل قوي في العملية التحضيرية لاستعراض السنوات العشر لما تحقق من تقدم في تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وفي تنفيذ نتائج ذلك الاستعراض (الفقرة ١٢-٩). **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول الوظائف الست الجديدة المقترحة.**

رابعا - ٦٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك أن الموارد اللازمة لتوفير خدمات المؤتمرات لجلسات مجلس الإدارة وهيئاته الفرعية (٦٠٠ ٢٨٦ ١ دولار)، التي كانت ترد سابقا ضمن هذا الباب، أصبحت ترد الآن ضمن الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، وذلك امتثالا لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وفي هذا الصدد، لم يتم الإبقاء ضمن الباب ١٢ إلا على الاحتياجات المتصلة بالعمل الإضافي (٨٠٠ ٣٣ دولار) والضيافة (٦٠٠ ١٠ دولار) (انظر الجدولين م-١٢-١ و م-١٢-٢).

رابعا - ٦٣ ويبين الجدول م-١٢-٢ أيضا زيادة قدرها ٢٠٠ ١١٩ دولار، تحت بند مصروفات التشغيل العامة، لإيجار وصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب وتحديث معدات تجهيز البيانات (انظر أيضا الفقرة ١٢-٨). ووفقا للشرح الوارد في الميزانية البرنامجية المقترحة (انظر على سبيل المثال الفقرتين م-١٢-٥ و م-١٢-٦)، فإن هذه التكاليف، التي كانت تُحمَل سابقا على الموارد الخارجة عن الميزانية، أصبحت تُحمَل على الميزانية العادية، وهو الأمر الأكثر ملاءمة. **واللجنة الاستشارية تتفق مع هذا الاقتراح، وتطلب دراسة إمكانية تطبيق هذه الطريقة على أبواب أخرى من الميزانية.**

الباب ١٣

المستوطنات البشرية

رابعا - ٦٤ تصل تقديرات الأمين العام لموارد الميزانية العادية للباب ١٣ للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى مبلغ ٩٠٠ ٧٧٧ ١١ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل نموا في الموارد قدره ٣٠٠ ٣٨٣ دولار، أو ٣.٣ في المائة، بالمقارنة بالاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغة ٦٠٠ ٣٩٤ ١١ دولار (انظر الجدول ١٣-٢).

رابعا - ٦٥ ومن المسقط أن تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية ٢٠٠ ٤٤٥ ١١١ دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، بالمقارنة بمبلغ ١٠٠ ٤٨٢ ١٩٧ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

رابعا - ٦٦ ويُقترح زيادة العدد الإجمالي للوظائف الممولة من الميزانية العادية بمقدار ٥ وظائف إلى ما مجموعه ٧١ وظيفة (٤٦ وظيفة من الفئة الفنية، و ٢٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بالمقارنة بـ ٦٦ وظيفة اعتمدت للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٤٢ وظيفة من الفئة الفنية، و ٢٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة). وتبين الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية زيادة قدرها ٦ وظائف، من ١٠٢ وظيفة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٥٥ وظيفة من الفئة الفنية، و ٥٤٧ ٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة) إلى ١٠٨ وظائف في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (٦٠ وظيفة من الفئة الفنية، و ٤٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة) (انظر الجدول ١٣-٣).

رابعا - ٦٧ وتشمل الوظائف الجديدة المقترح إنشاؤها في إطار الميزانية العادية وظيفتين من الرتبة ف-٤ (وظيفة لموظف للمستوطنات البشرية في المكتب الإقليمي لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، ووظيفة لرئيس وحدة الشؤون الجنسانية) ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية ضمن البرنامج الفرعي ١، توفير المأوى المناسب للجميع. ويُقترح أيضا إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٥ لمنسق للمعلومات ووظيفة من الرتبة ف-٤ لموظف للمستوطنات البشرية في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ضمن البرنامج الفرعي ٢، التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية. وبالإضافة إلى ذلك، يُقترح إعادة تصنيف ٣ وظائف من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥ لرئيس مكتب المدير التنفيذي، ورئيس وحدة سياسة الإسكان، ورئيس وحدة المخاطر والكوارث. **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح انشاء الوظائف الجديدة وإعادة تصنيف الوظائف المطلوبة.**

رابعا - ٦٨ وكما هو الحال بالنسبة للباب ١٢، البيئة، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد اللازمة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات لجنة المستوطنات البشرية (٧٠٠ ٩٠٢ دولار)، التي كانت تُدرج من قبل ضمن هذا الباب، أصبحت ترد الآن ضمن الباب ٢،

شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٤. وفي هذا الصدد، لم يتم الإبقاء، تحت بند أجهزة تقرير السياسات ضمن الباب ١٣، إلا على الاحتياجات المتصلة بالعمل الإضافي (٣٠٠ ٢٤ دولار) والضيافة (٦٠٠ ٤ دولار). وأُبلغت اللجنة كذلك بأن تقريرا سيُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين عن نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني).

رابعا - ٦٩ ولاحظت اللجنة الاستشارية الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف الواردين في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتطلب اللجنة أن تتضمن العروض المقبلة معلومات عن المكاتب الإقليمية وتوزيع الموظفين فيها.

الباب ١٤
منع الجريمة والعدالة الجنائية

رابعا - ٧٠ تصل موارد الميزانية العادية المقترحة للباب ١٤ في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٦٠٠ ٣١٤ ٥ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل نموا في الموارد قدره ٣٠٠ ٤٩٣ دولار، أو ١٠,٢ في المائة، بالمقارنة بالاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغة ٣٠٠ ٨٢١ ٤ دولار (انظر الجدول ١٤-٢).

رابعا - ٧١ والموارد الخارجة عن الميزانية الآتية من صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، التي من المسقط أن تبلغ ٣٠٠ ٨٨٢ ٥ دولار، ستغطي الأنشطة الفنية وأنشطة التعاون التقني اللازمة لإنجاز الأنشطة التي يضطلع بها مستشاران أقاليميان ضمن الباب ٢١، البرنامج العادي للتعاون التقني.

رابعا - ٧٢ وتتضمن الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ طلب ما مجموعه ٣١ وظيفة (٢٢ وظيفة من الفئة الفنية، و ٩ وظائف من فئة الخدمات العامة)، بما يعكس انشاء ٧ وظائف إضافية، بالمقارنة بـ ٢٤ وظيفة تمت الموافقة عليها للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (١٩ وظيفة من الفئة الفنية، و٥ وظائف من فئة الخدمات العامة). ويصل عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية إلى ١٣ وظيفة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (١٢ وظيفة من الفئة الفنية، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة)، بالمقارنة بما إجماليه ١٧ وظيفة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (١٥ وظيفة من الفئة الفنية، ووظيفتان في فئة الخدمات العامة) (انظر الجدول ١٤-٣).

رابعا - ٧٣ وتشمل الزيادة البالغة ٥٠٠ ٥٨٨ دولار، المبينة تحت بند الوظائف (الجدول م-١٤-٢)، ٧ وظائف جديدة (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٥، ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، ووظيفة واحدة في الرتبة ف-١/٢، و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). ومن بين هذا المجموع، تتصل وظائف الفئة الفنية الثلاث ووظيفة فئة الخدمات العامة بإنجاز المهام المتصلة باتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الثلاثة التي اعتمدت مؤخرا، بما في ذلك الأعمال التحضيرية المتصلة بمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وكذلك توفير المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء من أجل التصديق على الاتفاقية وبروتوكولاتها. وستوفر وظيفتان من فئة الخدمات العامة الدعم الإداري للأنشطة المتصلة بالجوانب الجنائية للإرهاب والفساد؛ أما الوظيفة الرابعة من فئة الخدمات العامة فستوفر الدعم التقني فيما يتصل بتكنولوجيا المعلومات وموقع مركز منع الجريمة الدولية على شبكة ''الإنترنت'' العالمية (انظر الفقرة م-١٤-٢). وتغطي الزيادة أيضا الأثر المتأخر لإنشاء وظيفة الرتبة ف-٤ التي وافقت عليها الجمعية العامة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول إنشاء وظائف الفئة الفنية الجديدة المقترحة، وكذلك وظيفتين من بين الوظائف الأربع من فئة الخدمات العامة.**

الباب ١٥
المراقبة الدولية للمخدرات

رابعا - ٧٤ تصل موارد الميزانية العادية المقترحة للباب ١٥ في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٠٠٠ ٣٦٧ ١٤ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٨٠٠ ٦٤٨ دولار، أو ٤,٧ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغة ٢٠٠ ٧١٨ ١٣ دولار (انظر الجدول ١٥-٢).

رابعا - ٧٥ وكما هو موضح في الفقرة ١٥-١٤ والجدول ١٥-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تدل الاسقاطات على أن الموارد الخارجة عن الميزانية ستبلغ ٦٠٠ ٢٥٤ ١٩٨ دولار، بالمقارنة بتقديرات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ التي بلغت ٧٠٠ ٥٩٠ ١٨٧ دولار.

رابعا - ٧٦ ويصل إجمالي الوظائف الممولة من الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٧٤ وظيفة (٤٩ وظيفة من الفئة الفنية، و ٢٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بالمقارنة بـ ٧١ وظيفة تمت الموافقة عليها للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٤٧ وظيفة من الفئة الفنية، و ٢٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة) (انظر الجدول ١٥-٣).

رابعا - ٧٧ وينتج أكبر عناصر الزيادة في موارد الميزانية العادية (٤٠٠ ٤٦٠ دولار) عن اقتراح انشاء ٣ وظائف جديدة (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤، ووظيفة واحدة من الرتبة

ف-٣، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة) ضمن البرنامج الفرعي ٢، رصد المراقبة الدولية للمخدرات وصنع السياسات، لتعزيز وحدة تقييم الاتفاقيات وأمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الاضطلاع بالأنشطة المتصلة بتنفيذ الولايات المستمدة من الإعلان السياسي المعتمد في دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين. كما يأخذ ذلك في الحسبان الأثر المتأخر لإنشاء ٣ وظائف تمت الموافقة عليها خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (وظيفتان من الرتبة ف-٤، ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٣) (انظر الفقرة ١٥-١٣ والجدول م-١٥-٢). **وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على وظائف الفئة الفنية المقترح إنشاؤها ضمن البرنامج الفرعي ٢. ونظرا لوجود ٢٤ وظيفة بالفعل من فئة الخدمات العامة، فإنها غير مقتنعة بضرورة إنشاء وظيفة إضافية من هذه الفئة.**

الجزء الخامس
التعاون الإقليمي لأغراض التنمية

خامسا - ١ تبلغ تقديرات الأمين العام للجزء الخامس من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما مقداره ٩٠٠ ٣٣٧ ٣٥٣ دولار، وتتألف من مبلغ إجماليه ١٠٠ ٤٧٤ ٨٤ دولار للباب ١٦ ألف، اللجان الإقليمية (اللجنة الاقتصادية لأفريقيا) و ١٦ باء، مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك؛ و ١٠٠ ٠٢٩ ٥٦ دولار للباب ١٧، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ؛ و ٣٠٠ ٣٥١ ٣٨ دولار للباب ١٨، التنمية الاقتصادية في أوروبا؛ و ٨٠٠ ١١٥ ٨١ دولار للباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ و ٥٠٠ ٦٦٩ ٥٠ دولار للباب ٢٠، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا؛ و ١٠٠ ٦٩٨ ٤٢ دولار للباب ٢١، البرنامج العادي للتعاون التقني.

خامسا - ٢ وتذكّر اللجنة الاستشارية بالتعليقات التي أبدتها في الفقرات خامسا - ٤ إلى خامسا - ٦ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣] بشأن عرض وصف النواتج المقدم تحت عنوان ''التعاون الدولي والتنسيق والاتصال بين الوكالات''، وعن مؤشرات حجم العمل، وعن الشفافية في النقل الداخلي للوظائف بين البرامج والبرامج الفرعية. **وحيث أنه لم يتم معالجة هذه القضايا، فإن اللجنة تكرر الإعراب عن آرائها، وتطلب الإبلاغ عما يُتخذ من إجراءات في سياق عرض الميزانية التالية.**

خامسا - ٣ وما برحت اللجنة الاستشارية تشعر بالقلق إزاء ارتفاع معدلات الشغور في اللجان الإقليمية، ولا سيما في الفئة الفنية (انظر المرجع السابق، الفقرات خامسا - ٨ إلى

خامسا – ١٠، والجدول خامسا – ١ أدناه). **وتشجع اللجنة الاستشارية الجهود المبذولة من قبل اللجان لخفض معدلات الشغور**. وتناقش الفقرة خامسا – ١٢ أدناه ارتفاع معدل الشغور في وظائف الفئة الفنية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

الجدول خامسا – ١

متوسط معدلات الشغور في اللجان الإقليمية في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١

	٢٠٠٠		٢٠٠١[أ]	
اللجان الإقليمية	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	٣٢,٤	١٤,٤	٢٩,٧	١١,١
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٨,٠	٥,١	٥,٧	٨.٨
اللجنة الاقتصادية لأوروبا	٢,٧	١,٦	٦,١	٢,٥
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٣.٣	١,٦	١,٦	٢,٦
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	١٣,٦	٤.٤	٦,٧	٣,٧

(أ) في حزيران/يونيه ٢٠٠١.

خامسا – ٤ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه بحلول تموز/يوليه ٢٠٠١، كان قد تم تركيب الإصدار ٣ من نظام المعلومات الإدارية المتكامل في جميع اللجان الإقليمية. وتذكّر اللجنة بتوصيتها الواردة في الفقرة خامسا – ١٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ بضرورة اتخاذ خطوات للتأكد من توفير الصيانة المناسبة لنظام المعلومات الإدارية المتكامل في جميع اللجان الإقليمية بمجرد تركيبه. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة، في كل من اللجان الإقليمية، أن وظائف الرتبة ف-٤ والرتبة المحلية التي أنشئت في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ كوظائف مؤقتة لدعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل قد تم تحويلها إلى وظائف ثابتة ممولة من الميزانية العادية.وفي ضوء المستويات الحالية لتركيب النظام في اللجان الإقليمية، تتوقع اللجنة في فترات السنتين القادمة أن يسفر ذلك عن زيادات في الإنتاجية وما يتواكب معها من وفورات.

خامسا – ٥ **وفيما يتعلق بأنشطة الإعلام، توجه اللجنة الاستشارية الانتباه إلى تعليقاتها على الباب ٢٦، الإعلام، من الميزانية البرنامجية المقترحة؛ باعتبار أن أنشطة الإعلام والدعوة والاتصال هي آليات هامة لتعزيز أهداف اللجان الإقليمية**. وفي أبواب الميزانية الخاصة باللجان الإقليمية، ترد برامج الإعلام والتكاليف المتصلة بها ضمن التوجيه

التنفيذي والإدارة. **ومع ذلك، فإن درجة الوضوح فيما يتعلق ببرنامج العمل والتكاليف المتصلة به تتفاوت من لجنة إقليمية إلى أخرى. ولأغراض عرض الميزانية التالية، تطلب اللجنة، بالنسبة لجميع اللجان الإقليمية، التحديد الواضح لبرنامج الإعلام مع ما يتصل به من تكاليف وموظفين في إطار المقترحات المتعلقة ببند التوجيه التنفيذي والإدارة.**

خامسا - ٦ **وقد أجرى عدد من اللجان استعراضات لبرامج منشوراتها. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة الاستشارية بأن تتبادل اللجان الإقليمية المعلومات عن أفضل الممارسات بشأن إعداد المنشورات والترويج لها ومبيعاتها. وهذا التبادل يمكن أن يتم في اجتماعات نصف سنوية للأمناء التنفيذيين للجان. وعلاوة على ذلك، تكرر اللجنة الإعراب عن رأيها بأن الموارد التي يتم توفيرها نتيجة لوقف المنشورات يجب ألا تؤدي بحال إلى خفض الموارد المتاحة للبرنامج، بل يجب بدلا من ذلك إعادة توجيهها إلى مجالات الأولوية الأخرى في كل لجنة؛ وبالإضافة إلى ذلك، يجب توفير الإيرادات المتأتية من المبيعات إلى الوحدة المعنية لتمكينها من مواصلة برنامج عملها (انظر الفصل الأول أعلاه).**

الباب ١٦
التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

الباب ١٦ ألف
اللجان الإقليمية

خامسا - ٧ كما يتضح من الجدول ١٦ ألف-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تصل تقديرات الميزانية العادية للباب ١٦ ألف لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٠٠٠ ٧١٠ ٨٠ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٠٠٠ ٣٠٥ ١ دولار، أو ١,٦ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للجنة الاقتصادية لأفريقيا لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٣٠٠ ٧٦٤ ٢٢ دولار - بالمقارنة بتقديرات بلغت ٠٠٠ ٥٢٠ ١٠ دولار.

خامسا - ٨ وكما يتبين من الجدول ١٦ ألف-٣، يشمل ملاك الموظفين المقترح ٥٦٦ وظيفة ثابتة ممولة من الميزانية العادية، بما يمثل زيادة تبلغ وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن هاتين الوظيفتين المتصلتين بنظام المعلومات الإدارية المتكامل قد تم تحويلهما من وظيفتين مؤقتتين إلى وظيفتين ممولتين من الميزانية العادية، حيث رئي أن مهامهما ذات طبيعة مستمرة (انظر أيضا الفقرة

خامسا - ٤ أعلاه). وبالتالي، لا تطلب وظائف جديدة. وأُبلغت اللجنة بأن الزيادة الواردة تحت بند الوظائف تُعزى إلى انشاء الوظيفتين المتصلتين بنظام المعلومات الإدارية المتكامل في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، فضلا عن توقع انخفاض معدلات الشغور. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه بافتراض انخفاض معدلات الشغور في وظائف الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة بنسبة ١٠ في المائة بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (انظر الفقرة خامسا - ١٢ أدناه)، ستزيد تكاليف الموظفين بما يناهز ٤٠٠ ٢١٥ ٢ دولار.

خامسا - ٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية اقتراح إنشاء وظيفتين من الرتبة مد-١ وتمويلهما من الموارد الخارجة عن الميزانية، كما يتضح من الجداول ألف-١٦ ألف-٣، وألف- ١٦ ألف-٦، و ألف-١٦ ألف-٩. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه عندما تتلقى الأمانة العامة الموارد، فإنها ستسعى إلى الحصول على موافقة اللجنة على إنشاء الوظائف وفقا للفقرة ٢ من الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٣٥/٢١٧ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ (انظر الفصل الأول أعلاه).

خامسا - ١٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا ارتفاع نسبة موظفي فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى إلى موظفي الفئة الفنية وما فوقها في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (انظر الجدول ١٦ ألف-٣). ولم تتلق اللجنة أي تفسير مرض لهذا الوضع. وترى اللجنة أن مواصلة الأخذ بأساليب العمل الجديدة باستخدام التكنولوجيا الحديثة يمكن أن يخفض هذه النسبة. **وتطلب اللجنة إجراء استعراض، والقيام حسب الاقتضاء باتخاذ تدابير، لخفض نسبة موظفي فئة الخدمات العامة إلى موظفي الفئة الفنية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وتطلب اللجنة أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التدابير المتخذة، في سياق عرض الميزانية المقبلة.**

خامسا - ١١ وكما يتضح من الفقرتين ١٦ ألف-٤ و ١٦ ألف-٥، تعكس التقديرات إعادة تشكيل أنشطة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وتركيز الموارد في المجالات ذات الأولوية من برنامج العمل، بما يتمشى مع المقررات التي اتخذها المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لأفريقيا عام ١٩٩٩، فضلا عن استحداث البرنامج الفرعي ٢، تشجيع التجارة والتعبئة المالية من أجل التنمية. وفيما يتعلق بهذا البرنامج الفرعي، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرات ١٦ ألف-٣٢، و ١٦ ألف-٣٦، و ١٦ ألف-٤٠، و ١٦ ألف-٤٤، و ١٦ ألف-٤٨، و ١٦ ألف-٥٢، و ١٦ ألف-٥٦، و ١٦ ألف-٧٢، أن ما مجموعه ٢٣ وظيفة قد نُقلت داخليا من برامج فرعية أخرى إلى البرنامج الفرعي الجديد. **ولذلك، ووفقا لتوصية اللجنة الواردة في الفقرة خامسا - ٢ أعلاه، تطلب اللجنة أن يرد مستقبلا شرح واضح لمثل**

هذه التغييرات مع بيان الأسباب الداعية لها في الجزء الخاص بالاستعراض العام في باب الميزانية.

خامسا - ١٢ وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن معدلات الشغور في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ كانت ٢٩,٧ في المائة لوظائف الفئة الفنية و ١١,١ في المائة لوظائف فئة الخدمات العامة (انظر الجدول خامسا - ١ أعلاه). غير أن ممثلي الأمين العام أبلغوا اللجنة بأن التدابير التي اتخذتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بالتعاون مع مكتب إدارة الموارد البشرية قد أسفرت عن نتائج طيبة، وأن من المتوقع أن ينخفض معدل الشغور في وظائف الفئة الفنية إلى ١٠ في المائة بحلول نهاية عام ٢٠٠١.

خامسا - ١٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الباب يتضمن ما مجموعه ١٣ من الإنجازات المتوقعة و ٢٠ من مؤشرات الإنجاز. **وتثني اللجنة على اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لما بذلته من جهود من أجل الصياغة الموجزة لهذه العناصر؛ غير أنه يلزم إدخال المزيد من التحسينات بالطريقة التي أوضحتها اللجنة في الفصل الأول أعلاه.**

خامسا - ١٤ وفيما يتعلق بمنشورات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، تمشيا مع الإصلاحات التي بدأت منذ ست سنوات، بُذلت جهود للحد بدرجة كبيرة من عدد المنشورات المقرر إصدارها خلال فترة السنتين. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تعتزم الاستعانة بخبراء استشاريين لسد الفجوات داخلها فيما يتصل بالمعارف والخبرات. واستفسرت اللجنة عن العدد الإجمالي للمنشورات المقرر إصدارها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، المتكررة منها وغير المتكررة على حد سواء، وعن دور الآلية الحكومية الدولية في استعراض تلك المنشورات. وأُبلغت اللجنة بأنه رغم أن التخفيض في عدد المنشورات كان كبيرا (من ٢٢٩ منشورا متكررا وغير متكرر في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ١٥٨ منشورا في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣)، فإن معظم التخفيضات كانت لمنشورات أصغر حجما مثل النشرات الإخبارية. وعلاوة على ذلك، أُبلغت اللجنة بأن هيئات الخبراء التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا هي التي قامت باستعراض المنشورات. **وتطلب اللجنة أن تتضمن الميزانية المقترحة مستقبلا شرحا لنتائج أي من هذه الاستعراضات.**

خامسا - ١٥ واستفسرت اللجنة الاستشارية أيضا عما إذا كان قد أجري تحليل لأثر منشورات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وما إذا كان قد جرى استقصاء للمستخدمين النهائيين المستهدفين، فضلا عن مدى التعاون مع الهيئات الأخرى في إصدار منشورات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وأُبلغت اللجنة بأنه لم يتم حتى الآن إجراء تحليل لأثر المنشورات،

وإن كانت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تعتزم إجراء مثل هذا التحليل خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠٣. **وتوصي اللجنة بأن يتركز التحليل على دور منشورات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في تعزيز الهدف العام المتعلق بالتنمية في أفريقيا. وتؤكد اللجنة على أن تخفيض عدد المنشورات يجب ألا يؤدي إلى أي تخفيض في ميزانية اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، بل يجب أن يعاد توزيع الموارد التي سيتم توفيرها إلى المجالات ذات الأولوية في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (انظر الفصل الأول أعلاه).**

خامسا - ١٦ **وفي ضوء البيانات السابقة، تطلب اللجنة أن يوضح عرض الميزانية المقبلة مدى إنجاز كل من العناصر التالية: التحديد الواضح للمستخدمين النهائيين، والاستخدام المنظم لتحليل الأثر، وتوحيد إجراءات التعاون في إصدار منشورات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.** وفيما يتعلق بالعنصر الأخير، يبدو للجنة أن الطريقة المستخدمة حاليا هي طريقة تحركها الأحداث. **فالتعاون يجب أن يكون شرطا مسبقا لاتخاذ قرار بإصدار أي منشور من المنشورات. وما أن يُدرج إصدار منشور ما كناتج من النواتج في إحدى وثائق الميزانية، يجب أن يكون معلوما من هم المشاركون وما هو دورهم في إصدار المنشور.**

خامسا - ١٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية الزيادة الملحوظة في الموارد الخارجة عن الميزانية في الجدول م-١٦ ألف-١ تحت بند الموارد الثنائية، من ٣٠٠ ٨٦٨ ١ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٦٠٠ ٩٣٩ ١٤ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. **وترحب اللجنة بهذا التطور، وتثني على الأمين التنفيذي ودوائر المانحين لدورهم في تحقيقه.** وتلاحظ اللجنة أن التقديرات تبين استخدام التبرعات الثنائية في إطار كل برنامج فرعي، فضلا عن وصف الأنشطة المقرر تمويلها، التي تشمل أنشطة في مجالات من قبيل الخدمات الاستشارية، وبناء القدرات، والبحوث، وتحليل السياسات، والحد من الفقر، وأصول الحكم، والتدريب، وتكنولوجيا المعلومات.

خامسا - ١٨ وعند الاستفسار عما إذا كانت الموارد الثنائية الخارجة عن الميزانية مرتبطة بأي نشاط معين، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن طريقة استخدام التبرعات الثنائية تخضع للنقاش في أحد منتديات الشراكة. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن بعض التبرعات يكون مرتبطا بمجالات محددة من برنامج العمل المأذون به، في حين وافق مانحون آخرون على تقديم المنح إلى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا شريطة الإبلاغ عن طريقة استخدام تبرعاتهم. **وترحب اللجنة بالزيادة في المنح، وتشجع على التوسع في هذه الطريقة للتبرعات الثنائية.**

خامسا - ١٩ وكما يتبين من الجدول ألف-١٦ ألف-١، بلغ مستوى التمويل الخارج عن الميزانية المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٠٠٠ ٨٢١ دولار للفترة

١٩٩٨-١٩٩٩، ومن المقدر أن يصل إلى ١.١ مليون دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. **وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أن التمويل المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي كان مستواه منخفضا إلى حد كبير على مدار السنوات القليلة الماضية، قد اختفى الآن تماما.** وتشير اللجنة إلى أنه من بين جميع اللجان الإقليمية، فإن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تخدم أكبر عدد من أقل البلدان نموا، بما يصل مجموعه إلى ٣٥ بلدا. وبناء على استفسار من جانب اللجنة، أُبلغت بأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد تعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في مجالات من قبيل إصدار تقرير ''حالة أساليب الحكم في أفريقيا''، وإن كانت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لم تتلق أي تمويل فعلي من البرنامج الإنمائي. **وتحث اللجنة مدير البرنامج الإنمائي على معاودة النظر في المسألة بغية تعزيز قدرات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في المجالات التي تشارك فيها على المستوى القطري.**

خامسا - ٢٠ وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ مشروع تكنولوجيا المعلومات المشار إليه في الفقرتين خامسا - ٣٠ وخامسا - ٣١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. فالمعلومات المقدمة إلى اللجنة لم تكن مرضية. وطلبت اللجنة إدراج هذه المعلومات المطلوبة في تقديرات الميزانية التالية. وكان من المسقط أن تصل تكاليف مشروع التحديث إلى ٥,٣ مليون دولار على مدى فترة تتراوح بين ثلاث وأربع سنوات. وعند الاستفسار عن ذلك، أُبلغت اللجنة بأنه من بين التكاليف المسقطة البالغة ٥,٣ مليون دولار، أمكن الحصول على موارد قدرها ١,٥ مليون دولار من خلال إعادة توزيع الوفورات المتحققة أساسا من ارتفاع معدلات شغور الموظفين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠. كما أُبلغت اللجنة بأنه سيتم بالمثل تمويل المبلغ المتبقي، وقدره ٣,٨ مليون دولار، من خلال إعادة توزيع الموارد. وتشير اللجنة إلى أنه إذا تحسنت حالة شغور الوظائف، كما يُتوخى في الفقرة خامسا - ١٢ أعلاه، فإن هذه الموارد قد لا تتوفر. **وترى اللجنة أن برنامج تحديث عمليات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا برنامج هام، ولذلك يجب ألا يتوقف إتاحة الموارد له على إمكانية الاستيعاب من داخل الاعتمادات المرصودة للجنة الاقتصادية لأفريقيا. وبناء عليه، تطلب اللجنة الإبلاغ عن أي نفقات إضافية قد يجري تكبدها، وذلك في سياق تقرير أداء الميزانية عن الفترة المالية المعنية.**

خامسا - ٢١ وتذكّر اللجنة الاستشارية بالفقرة خامسا - ٣٢ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، المتعلقة بتركيب إحدى وحدات VSAT في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قبل نهاية عام ١٩٩٩. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن العمل في هذا المجال قد صادف عددا من الصعوبات، منها التأخيرات في شحن وتخليص المعدات من الجمارك، وورود أجزاء تالفة. وفيما يتعلق بالمعدات التالفة، أُبلغت اللجنة بأنه يجري

التفاوض مع شركة التأمين المعنية بشأن المطالبة برد قيمة تلك المعدات. **وبالتالي، فإن مرافق عقد المؤتمرات عن بعد عن طريق الدوائر التليفزيونية لا تزال غير متوافرة في أديس أبابا، ولم تُبلغ اللجنة بأي إطار زمني فيما يتعلق بالموعد الذي يمكن أن تتوافر فيه. وترى اللجنة أن هذه مسألة تدعو إلى القلق البالغ، وتطلب إلى الأمين العام إبلاغ الجمعية العامة بذلك في أقرب وقت ممكن.**

خامسا - ٢٢ وخلال المناقشات التي أجرتها اللجنة مع ممثلي اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ووفقا للإجراءات المبينة في تقرير اللجنة الاستشارية عن إجراءات تشييد المباني (A/36/643)، نظرت اللجنة في طلب مقدم من الأمين العام فيما يتصل بتحديد ضرورة تشييد مبنى جديد للمكاتب من أربعة طوابق في مجمع الأمم المتحدة في أديس أبابا. ووافقت اللجنة على تقديم اقتراح بهذا الشأن إلى الجمعية العامة.

خامسا - ٢٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة رئيس قسم إدارة المرافق، من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥، فيما يتصل بمشروع التشييد (انظر الفقرة م-١٦ ألف-٤٩). **ولا اعتراض للجنة على إعادة التصنيف المقترحة.** وتلقت اللجنة معلومات مفصلة عن ترتيبات إدارة التشييد المقترح لمساحة المكاتب الإضافية في أديس أبابا، وعدد الأفراد المشاركين فيها ومؤهلاتهم، فضلا عن الدور الذي يضطلع به المقر في المشروع. **وينبغي أن تكون هذه المعلومات جزءا من التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة عن التشييد المقترح.**

خامسا - ٢٤ وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الإيرادات الآتية من إيجار الأماكن المتصلة باستخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تُقدر بمبلغ ٠٠٠ ٢٨٠ دولار، وأن التكلفة الإجمالية التي تتحملها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لصيانة وإدارة المركز خلال فترة السنتين تُقدر بمبلغ ٠٠٠ ٩٢٧ ٢ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف. **واللجنة الاستشارية تذكّر بتوصيتها الواردة في الفقرة ب إ ٢- ٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة استمرار القدرة المالية للجنة الاقتصادية لأفريقيا على إدارة اجتماعات مدرة للدخل في مركز المؤتمرات التابع لها. وفي هذا السياق، تلاحظ اللجنة أنه تمشيا مع توصيتها الواردة في الفقرة خامسا - ٣٣ من نفس التقرير، طُلب في الفقرة م-١٦ ألف-٥٢ رصد موارد للترويج لمركز المؤتمرات والإعلان عنه وتسويقه. وطلبت اللجنة معلومات فيما يتعلق بهذا المشروع، وكذلك معلومات عن التكاليف التي ينطوي عليها.** وأُبلغت اللجنة بأن تكلفة المشروع تصل إلى

٠٠٠ ٧٠ دولار، منها ٠٠٠ ٣٠ دولار تتصل بالمشاركة في معارض صناعية متخصصة؛ و ٠٠٠ ٣٠ دولار لإنتاج نشرة دعائية جديدة؛ و ٠٠٠ ١٠ دولار لتنظيم زيارات تعريف للصحفيين وعقد اجتماعات مع العملاء المحتملين.

خامسا - ٢٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة م-١٦ ألف-١٤ الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٧٠٠ ٣٢٢ ١ دولار لمواصلة تقديم المنح إلى المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط (٤٠٠ ٩٤٢ دولار)، ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (٣٠٠ ٣٨٠ دولار). **وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن الميزانيتين الإجماليتين للمعهدين لعام ٢٠٠١ بلغتا ٧٠٠ ٢٧٩ ١ دولار و ٨٦٨ ٩٦٨ دولار على التوالي.واستفسرت اللجنة كذلك عن عمليات مراجعة الحسابات التي قام بها مراجعو الحسابات المحليون لهذين المعهدين. ولم تكن المعلومات التي قُدمت إلى اللجنة مرضية. ولذلك، توصي اللجنة بأن يولي مجلس مراجعي الحسابات، في عملية مراجعة الحسابات التالية التي سيقوم بها، اهتماما خاصا لهذين المعهدين، بما في ذلك الاهتمام بكفاية إجراءات المراجعة الداخلية للحسابات والمراقبة الداخلية.**

خامسا - ٢٦ وكما يتبين من الجدول م-١٦ ألف-٢٤، بلغ إجمالي الاحتياجات لمراكز التنمية دون الإقليمية الخمسة ووحدة التنسيق الموجودة في أديس أبابا ٣٠٠ ٢١٠ ١٦ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف. وتغطي التقديرات ٥٢ وظيفة من الفئة الفنية و٣٦ وظيفة من فئة الخدمات العامة. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مكتب خدمات المراقبة الداخلية قد انتهى مؤخرا من وضع تقرير عن مراكز التنمية دون الإقليمية. وتلقت اللجنة موجزا للنتائج فيما يتعلق بثلاثة من هذه المراكز. وتلاحظ اللجنة من المعلومات المقدمة أن مراجعة الحسابات تناولت أساسا التقيد بالقواعد والإجراءات ومراقبة النفقات. **وبناء عليه، ينبغي في عمليات مراجعة الحسابات المقبلة لمراكز التنمية دون الإقليمية إيلاء اهتمام خاص لفعالية إنجاز البرامج.**

خامسا - ٢٧ وخلال المناقشات المتعلقة بمراكز التنمية دون الإقليمية، أكد ممثلو الأمين العام أن المراكز قد أنشئت على أساس رغبات الدول الأعضاء المعنية، وأنها تلبي احتياجات إنمائية محددة لبلدان المناطق دون الإقليمية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن البرنامج الفرعي ٦، تشجيع التعاون والتكامل الإقليميين، يعالج المسائل المشتركة بين المناطق دون الإقليمية.

خامسا - ٢٨ **وترى اللجنة الاستشارية أن الوقت حان لكي تتخذ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وآليتها الحكومية الدولية قرارا بشأن السياسات العامة تحدد فيه ما إذا كان**

النهج الأفضل هو أن تعمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا من خلال كيانات التكامل الاقتصادي القائمة على المستوى دون الإقليمي في المناطق التي تغطيها مراكز التنمية دون الإقليمية. وتفكر اللجنة في كيانات من قبيل اتحاد المغرب العربي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والسلطة الحكومية الدولية للتنمية وغيرها من الكيانات. ولن يكون ذلك محاولة لتحقيق وفورات، وإنما جهدا لتبسيط العمليات وإعادة توجيه الموارد الحالية لدعم الأنشطة الاقتصادية لهذه المنظمات. وتطلب اللجنة دراسة هذه المسألة والإبلاغ عن النتائج التي يتم التوصل إليها في سياق تقرير الأمين العام التالي عن التعاون الإقليمي.

خامسا - ٢٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية الإشارة الواردة في الفقرة ١٦ ألف-٧١ (ج) إلى وضع إجراءات للرصد والتقييم المنتظمين للتقدم المحرز في تنفيذ برامج العمل، بما في ذلك نتائج تلك البرامج وآثارها. **وتطلب اللجنة إدراج معلومات في عرض الميزانية التالية عن الطريقة التي أُخذت بها نتائج التقييم في الحسبان عند إعداد التقديرات.**

خامسا - ٣٠ وعند الاستفسار عن الخدمات المشتركة فيما بين المنظمات في أديس أبابا، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المنظمات التي تتقاسم أماكن العمل تشمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة العمل الدولية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك الذي ترعاه عدة جهات والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، وأن العدد الإجمالي لموظفي الوكالات الذين يعملون في مجمع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا يبلغ ٥٥٣ موظفا. **وتشجع اللجنة على بذل مزيد من الجهود لتقاسم الخدمات المشتركة في أديس أبابا. فهي تمثل إمكانية لم تُستغل بعد لتحقيق وفورات. وتطلب اللجنة استعراض المسألة في إطار لجنة التنسيق الإدارية.**

خامسا - ٣١ **وترى اللجنة الاستشارية أيضا أنه مع إنشاء دائرة الترجمة الشفوية في نيروبي، ينبغي أن تتخذ خطوات لزيادة التعاون بين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا في تقاسم خدمات اللغات.**

خامسا - ٣٢ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تعتزم الاضطلاع بتقييم لفعالية برنامجها التدريبي. **وتطلب اللجنة أن يتم مستقبلا توفير معلومات تحت كل برنامج فرعي عن تكاليف وطبيعة ما يتقرر القيام به من تدريب.**

الباب ١٦ باء

مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك

خامسا-٣٣ كما يتضح من الجدول ١٦ باء-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فإن إجمالي تقديرات مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك يبلغ ٨٠٠ ٢٩١ ١ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٣٠٠ ٥٢ دولار، أو ٤,٢ في المائة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرات ١٦ باء-٤ و ١٦ باء-٦ و ١٦ باء-٧ أن الزيادة في بند الوظائف (١٠٠ ٣٦ دولار) تأتي نتيجة لاقتراح إعادة تصنيف وظيفة مساعد مكتبة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية، وأن الزيادة في بند تكاليف الموظفين الأخرى (٤٠٠ ٦ دولار) تتصل بالعمل الإضافي، وأن الزيادة في بند مصروفات التشغيل العامة (٨٠٠ ٥ دولار) تأتي نتيجة للاحتياجات الإضافية المتصلة بتوفير الخدمات المركزية لمعدات التشغيل الآلي للمكاتب. ويغطي هيكل ملاك وظائف المكتب استمرار ٣ وظائف من الفئة الفنية وما فوقها و ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة. **وليس لدى اللجنة اعتراض على اقتراح إعادة تصنيف وظيفة مساعد المكتبة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية.**

الباب ١٧

التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

خامسا-٣٤ كما يتضح من الجدول ١٧-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تصل تقديرات الميزانية العادية للباب ١٧ إلى ٦٠٠ ٢٠٤ ٥٥ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٤٠٠ ٧٩٣ دولار، أو ١,٤ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتُقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٣٠٠ ٤٠٩ ٢٢ دولار.

خامسا-٣٥ ويرد في الفقرة ١٧-١٢ موجز للتغييرات في توزيع الموارد، فضلا عن أسباب الزيادة الصافية في التقديرات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الزيادة ترجع أساسا إلى إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية لتنسيق وإدارة موقع اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ على شبكة ''الإنترنت'' العالمية؛ والاحتياجات الإضافية إلى الاستشاريين وأفرقة الخبراء المخصصين وخدمات الطباعة

الخارجية؛ وإنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية، كان قد جرى تمويلهما في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ كوظيفتين مؤقتتين، لتوفير الدعم لعمليات نظام المعلومات الإدارية المتكامل، وإعادة تصنيف وظيفة رئيس وحدة خدمات المؤتمرات من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤، والاحتياجات الإضافية لشراء معدات تجهيز البيانات ومساهمة اللجنة الاجتماعية والاقتصادية في ترتيبات الخطة الأمنية المشتركة بين الوكالات في تايلند.

خامسا-٣٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية الاقتراح الوارد في الفقرة ١٧-٢٤ بإنشاء وظيفة جديدة من الرتبة ف-٤ ووظيفة جديدة من الرتبة المحلية لوضع السياسات والاضطلاع بمهام تنسيق وإدارة موقع اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ على شبكة ''الإنترنت'' العالمية. **وتوصي اللجنة بالموافقة على هاتين الوظيفتين.** ويُقترح في الفقرة ١٧-٥٥ إعادة تصنيف وظيفة رئيس وحدة خدمات المؤتمرات من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤. **وليس لدى اللجنة اعتراض على إعادة التصنيف المقترحة.**

خامسا-٣٧ وفيما يتعلق بنظام المعلومات الإدارية المتكامل، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه قد تم تركيب الإصدار ٣، ولكنه لم يعمل بما يكفي لتقييم ما تحقق من مكاسب في الإنتاجية من ورائه. واستفسرت اللجنة أيضا عن نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، وعن التقدم المحرز في تطوير وصلة بينية تربطه إلى نظام إدارة البرامج في اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، على النحو المشار إليه في الفقرة خامسا-٥١ من تقرير اللجنة الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وأُبلغت اللجنة بأن نظام إدارة البرامج يقوم بمهام أكثر من نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، وأنه يتناسب بدرجة أكبر في الوقت الراهن مع احتياجات مديري البرامج في اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ. غير أن مواصلة تطوير نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق ستؤدي في نهاية المطاف إلى أن يحل محل نظام إدارة البرامج. وحاليا، يستخدم مديرو البرامج النظامين في نفس الوقت. وأُبلغت اللجنة بأنه يتم إدخال المعلومات مرة كل ثلاثة أشهر بالنسبة لنظام إدارة البرامج ومرة كل ستة أشهر بالنسبة لنظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، وأن إدخال المعلومات في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق يتم بطريقة يدوية. **وترى اللجنة أنه ينبغي بذل مزيد من الجهود لتطوير أساليب تكفل جعل عملية إدخال المعلومات في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق أقل مشقة وأكثر آلية في نفس الوقت الذي يجري فيه تنفيذ الأنشطة.**

خامسا-٣٨ وطلبت اللجنة الاستشارية الاطلاع على التفاصيل فيما يتعلق برصد مبلغ ٥٧ ٧٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لمساهمة اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ في ترتيبات الخطة الأمنية المشتركة بين الوكالات في تايلند (انظر الفقرتين ١٧-١٢ (د) و م-١٧-٥١). وأُبلغت اللجنة بأن الخطة الأمنية هي خدمة مشتركة بين الوكالات على نطاق البلد، تُوزع تكاليفها على أساس نسبي حسب عدد الموظفين العاملين. وأُبلغت اللجنة أيضا بأنه في حين أن مسؤولية أمن اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ تقع على عاتق وحدة الأمن والسلامة التابعة لها، فإن الخطة الأمنية المشتركة بين الوكالات تغطي أمن جميع الأنشطة الأخرى في تايلند، بما في ذلك المكاتب الميدانية، والمخيمات التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وحالات الطوارئ خارج مجمع المقر، والنشرات الأمنية، وأمن المناطق السكنية، والتقييمات الأمنية.

خامسا-٣٩ وفيما يتعلق بعرض الميزانية، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الباب ١٧ يتضمن ٢٤ من الإنجازات المتوقعة و ٧٩ من مؤشرات الإنجاز. وتدرك اللجنة أن هذه محاولة أولى للتقيد بالشكل الجديد؛ غير أن عدد المؤشرات يجب أن ينخفض عن ذلك في عرض الميزانية المقبلة. **كما أن نوعية الصياغة تحتاج إلى تحسين. ومن أمثلة ذلك المؤشر (ج) '١' في الجدول ١٧-٧. إذ ترى اللجنة أن عدد بيانات البلدان في الاجتماعات التشريعية والحكومية الدولية لا يصلح مقياسا للتقدم المحرز في تحقيق زيادة قدرة أي بلد، سواء كانت قدرته على تطبيق تكنولوجيا المعلومات أو على استخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا. ويرد مثال آخر في المؤشر (ب) '١' في الجدول ١٧-١١. فعدد التوصيات المعتمدة في الاجتماعات الحكومية الدولية لا يصلح مقياسا للتقدم المحرز في تحقيق زيادة القدرة على الصعيد الوطني.**

خامسا-٤٠ ووافق ممثلو اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ على وجوب إعادة صياغة الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. كما أقروا بالافتقار إلى الخبرة الفنية اللازمة في اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، وأوضحوا أن إحدى الدول الأعضاء قد وافقت على توفير التدريب الطوعي كنشاط يُمول بصورة ثنائية. **وترحب اللجنة الاستشارية بهذه المشورة الفنية. غير أنها تشدد على أن التدريب على الميزنة على أساس النتائج يجب ألا يتوقف على توافر التبرعات. فهذا التدريب البالغ الأهمية يُعد مهمة أساسية لا بد من إنجازها تحت قيادة مكتب إدارة الموارد البشرية وإدارة الشؤون الإدارية، كما يجب تمويله في المقام الأول من الاعتمادات المرصودة للتدريب في الميزانية العادية. وثانيا، فإن اللجنة لا تشجع على التدريب المنفرد الذي يمكن أن يشيع مفاهيم ونُهُجا قد لا تكون متفقة تماما مع مفاهيم وإجراءات الميزنة على أساس النتائج**

المستجدة في الأمم المتحدة بالصورة التي وردت بها في قرارات الجمعية العامة (انظر، على سبيل المثال، القرارين ٥٣/٢٠٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٥/٢٣١).

خامسا-٤١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن آلية التنسيق، على النحو الوارد شرحه في الفقرة ١٧-٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تتضمن الاضطلاع بدور استباقي في الاجتماع التنسيقي الإقليمي وأفرقة العمل المواضيعية العشرة التابعة له، الموكول إليها بمهام تركز على القضايا وذات حدود زمنية فيما يتعلق بصياغة وتنفيذ برامج وأنشطة مشتركة. **واللجنة على ثقة من أن هذا التنسيق الاستباقي لن يقتصر على البرامج المضطلع بها بصورة مشتركة فحسب، بل سيمتد أيضا إلى البرامج التي تضطلع بها فرادى المنظمات في المنطقة (ومنها المنشورات على سبيل المثال؛ انظر الفقرة خامسا-١٦ أعلاه).**

خامسا-٤٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٧-٢٣ أن دائرة الأمم المتحدة للإعلام تضطلع بدورين في اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ: فهي تعمل كدائرة للإعلام في اللجنة الاجتماعية والاقتصادية، كما أنها سُميت لتعمل، باسم إدارة شؤون الإعلام، كمركز الأمم المتحدة للإعلام في تايلند؛ وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية؛ وسنغافورة؛ وفييت نام؛ وكمبوديا؛ وماليزيا؛ وهونغ كونغ؛ والصين. **وتكرر اللجنة تأكيد رأيها، الذي أبدته في الفقرة خامسا - ٥ أعلاه، بضرورة التحديد الواضح لبرنامج الإعلام مع ما يتصل به من تكاليف وموظفين في إطار المقترحات المتعلقة ببند التوجيه التنفيذي والإدارة.**

خامسا-٤٣ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه تم إجراء استعراض لبرنامج منشورات اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، وأدرج في تقديرات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تخفيض بنسبة ٢٥ في المائة - حيث خُفضت من ٢٣٧ منشورا متكررا وغير متكرر إلى ١٧٨ منشورا. وأبلغ ممثلو اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ اللجنة بأن التخفيض استند إلى عوامل من قبيل الدراسات الاستقصائية للقراء، وقدرة وحدات الأمانة على إعداد المنشورات، وضرورة تفادي الازدواجية في المواد التي يمكن الوصول إليها على موقع اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ على شبكة ''الإنترنت'' العالمية. **وترحب اللجنة الاستشارية بهذه الخطوات، غير أنها تشجع اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ على إجراء تحليلات أكثر انتظاما لأثر المنشورات، وأن تأخذ نتائجها في الحسبان أيضا عند تخطيط برنامج منشوراتها (انظر الفصل الأول أعلاه). كما ترحب اللجنة بما ورد في الفقرة ١٧-١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة عن اعتزام**

اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ وضع إجراءات للتقييم المنتظم لبرنامج عملها، وتعرب عن ثقتها في أن نتائج ذلك ستؤدي إلى تحسين وزيادة اتساق تحليل أثر المنشورات. وتؤكد اللجنة مرة أخرى (انظر الفقرة خامسا-٦ أعلاه) على ألا يكون تخفيض عدد المنشورات معادلا لإجراء تخفيض في الميزانية؛ بل يجب أن يؤدي إلى إعادة توجيه الموارد إلى المجالات ذات الأولوية. وهذا المبدأ يتفق مع الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٥٣/٢٠٥ (انظر الفصل الأول أعلاه).

خامسا-٤٤ وأُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسار منها، بأن مجموع الإيرادات الإجمالية لمركز مؤتمرات اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ يُقدر بمبلغ ١٠٠ ٢٥٤ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. **وتكرر اللجنة تأكيد توصيتها، الواردة في الفقرة ب إ ٢-٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بوجوب اتخاذ الإجراءات الكفيلة باستمرار القدرة المالية للجنة الاجتماعية والاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ على إدارة الاجتماعات المدرة للدخل في مركز المؤتمرات التابع لها (انظر الفقرة خامسا-٢٤ أعلاه).**

الباب ١٨
التنمية الاقتصادية في أوروبا

خامسا-٤٥ كما يتبين من الجدول ١٨-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تصل تقديرات الميزانية العادية للباب ١٨ إلى ٣٠٠ ٨٨٠ ٣٧ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٧٠٠ ٤٦٥ دولار، أو ١,٢ في المائة، بالمقارنة باعتمادات فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتُقدر الموارد الخارجة عن الميزانية بمبلغ ٤٠٠ ٩٣٧ ١١ دولار، بالمقارنة بالتقديرات التي بلغت ٥٠٠ ٧٠٦ ١٣ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

خامسا-٤٦ وتتضمن الفقرة ١٨-١٢ موجزا للتغييرات التي أدخلت على توزيع الموارد، فضلا عن أسباب الزيادة الصافية في التقديرات. ويقترح الأمين العام إنشاء ٤ وظائف جديدة ضمن الباب ١٨. ففي الفقرة ١٨-٢٢، يُقترح إنشاء وظيفة جديدة من الرتبة ف-٥ تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة لموظف لتنسيق شؤون نوع الجنس لتعزيز ودعم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وفي الفقرة ١٨-٣٠، يُقترح إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٤ ضمن البرنامج الفرعي ٢، النقل، لتعزيز الخدمات التي تُقدم للجنة الخبراء التي أعيد تشكيلها والمعنية بنقل السلع الخطرة وبالنظام المتناسق عالميا لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها. وأخيرا، يُوصى في الفقرة ١٨-٣٤ بإنشاء

وظيفتين جديدتين من الرتبة ف-٢ ضمن البرنامج الفرعي ٣، الإحصاءات. **وليس لدى اللجنة اعتراض على إنشاء الوظائف الجديدة.**

خامسا-٤٧ وأفاد الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا اللجنة الاستشارية بأن إعداد التقديرات كان استمرارا للتدقيق الصارم من قبل أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا وآليتها الحكومية الدولية على النحو الذي ميّز عروض ميزانياتها السابقة. وبصفة خاصة، فإن عمل فريق الخبراء المعني ببرنامج العمل وعملية التقييم الذاتي الداخلية قد أديا إلى وقف بعض الأنشطة، وسهّلا صياغة الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز.

خامسا-٤٨ وتبادلت اللجنة الاستشارية الآراء مع الأمين التنفيذي بشأن المسائل المتعلقة بعرض الميزانية. **وتلاحظ اللجنة بذل جهود لصياغة الإنجازات المتوقعة البالغ عددها ٢٦ إنجازا ومؤشرات الإنجاز البالغ عددها ٣٢ مؤشرا بصورة موجزة. وترحب اللجنة بهذا الجهد، وتعرب عن ثقتها في أنه سيتم إحراز تقدم في صقل هذه العناصر في عروض الميزانيات المقبلة. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة إلى اللجنة الاقتصادية لأوروبا، أن تقوم بالتشاور الوثيق مع مدير شعبة الميزانية، ببحث الطريقة التي يمكن بها تعديل العرض الحالي لميزانية الباب ١٨ في ضوء الإطار المنطقي للأساليب الفنية للميزنة على أساس النتائج. وينبغي أن يسفر هذا التعديل عن عرض للميزانية يربط النواتج بصورة أوثق بمؤشرات الإنجاز والإنجازات المتوقعة لتلبية الأهداف التي أقرتها الجمعية العامة في سياق الخطة المتوسطة الأجل. كما ينبغي توخي الحرص على دقة مؤشرات الإنجاز بحيث تبيِّن مقاييس واضحة للتقدم المحرز في تحقيق النتائج المتضمنة في الإنجازات المتوقعة، المصممة بدورها لتحقيق الأهداف المقررة.**

خامسا-٤٩ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع عدد المنشورات التي ستصدرها اللجنة الاقتصادية لأوروبا في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغ ٢٥٩ منشورا (١٢٣ منشورا متكررا و ١٣٦ منشورا غير متكرر). وأورد الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا أمثلة عديدة على المدخلات التي أسهمت بها لجنته في منشورات إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية، فضلا عن التقارير القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولا سيما التقارير المتعلقة بالبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. **واللجنة ترحب بهذه الترتيبات، وتشجع اللجنة الاقتصادية لأوروبا على مضاعفة ما تبذله من جهود للتعاون مع اللجان الإقليمية الأخرى بشأن أفضل الممارسات المتصلة بإعداد المنشورات**

والترويج لها (انظر أيضا الفقرة خامسا-٦ أعلاه). ولكي يكون هذا التعاون فعالا، يجب أن يتم في مرحلة مبكرة للغاية من تخطيط البرنامج وصياغته.

خامسا-٥٠ **وفيما يتعلق بنشر المعلومات وأنشطة الاتصال، تطلب اللجنة الاستشارية إلى اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تناقش، في سياق اجتماعاتها نصف السنوية للأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية، إمكانية بدء مشروع يمكن من خلاله الإفادة من مراكز الأمم المتحدة للإعلام والمكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من مكاتب منظومة الأمم المتحدة كقنوات لإقامة مرافق لعقد المؤتمرات عن بعد عن طريق الدوائر التليفزيونية المغلقة لتيسير الاتصال بين اللجان الإقليمية والدول الأعضاء أو بين مختلف كيانات الأمم المتحدة.**

خامسا-٥١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول م-١٨-٢٥ أن الموارد المقدرة لسفر الموظفين للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف) ظلت على نفس مستوى الاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وفي هذا الصدد، تذكّر اللجنة بالفقرة خامسا-٦٧ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، التي لاحظت فيها بقاء تقديرات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ عند نفس مستوى الاعتمادات المخصصة للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. وعلاوة على ذلك، أُبلغت اللجنة، خلال جلسات الاستماع التي عقدتها بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بأن ذلك المستوى المستمر لم يكن مطلقا متناسبا مع الزيادة في عضوية اللجنة الاقتصادية لأوروبا منذ أوائل التسعينات. وتكرر اللجنة تأكيد توصيتها بأن يستعرض الأمين العام الموارد المخصصة للسفر، وأن يتقدم باقتراحات مبررة بزيادتها أو بنقل اعتمادات من بنود أخرى لهذا البند، حسب اللزوم.

الباب ١٩

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

خامسا-٥٢ كما يتبين من الجدول ١٩-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تُقدر الميزانية العادية للباب ١٩ بمبلغ ٥٠٠ ٢٠٦ ٧٦ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة قدرها ٤٠٠ ٦٢٢ دولار، أو ٠,٨ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتُقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للباب ١٩ بمبلغ ٥٠٠ ٨٩٦ ١٦ دولار، بالمقارنة بمبلغ ٣٠٠ ٨٩٨ ٢١ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة الاستشارية، كما هو موضح في الفقرة ١٩-١٦ (أ)، أن الزيادة البالغة ٢٠٠ ٧٨ دولار، المبينة في الجدول ١٩-٢ تحت بند أجهزة تقرير السياسات، ترجع إلى قيام اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة

البحر الكاريبي، في دورتها الثامنة والعشرين (القرار ٥٨٠ (د-٢٨))، بإنشاء هيئتين فرعيتين جديدتين: المؤتمر الإحصائي للأمريكتين ولجنته التوجيهية. وتشمل التقديرات تخصيص موارد للمكتبين دون الإقليميين التابعين للجنة الاقتصادية، في مكسيكو وبورت أوف سبين، وللمكاتب الوطنية الخمسة في بوغوتا وبوينس أيرس ومونتيفيديو وواشنطن العاصمة وبرازيليا، بالإضافة إلى التكاليف الإدارية وتكاليف الدعم اللازمة للمكاتب دون الإقليمية والوطنية، بما في ذلك الوظائف، التي ترد تحت بند دعم البرنامج.

خامسا-٥٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن صياغة الميزانية المقترحة جاءت في سياق الإصلاحات وإعادة التشكيل المستمرة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، على النحو الوارد وصفه في الاستعراض العام في الباب ١٩. وتشمل الملامح البارزة لعملية إعادة التشكيل: إعادة تنظيم البرنامج الفرعي السابق المتعلق باستدامة البيئة والموارد الطبيعية وتقسيمه إلى برنامجين فرعيين، أحدهما يعني بالبيئة والمستوطنات البشرية والآخر يعني بالموارد الطبيعية وخدمات الهياكل الأساسية؛ وتعزيز أنشطة اللجنة الاقتصادية على شبكة ''الإنترنت'' العالمية؛ والأخذ باللامركزية في إدارة الوثائق الاقتصادية والاجتماعية وما يعقب ذلك من إلغاء تدريجي لمركز أمريكا اللاتينية للتوثيق الاقتصادي والاجتماعي. وبالإضافة إلى ذلك، يُقترح إجراء عدد من التنقلات الداخلية نتيجة لعملية إعادة التشكيل. ويرد وصف مفصل لذلك في الفقرات ١٩-٤٣، و ١٩-٤٨، و ١٩-٥٣، و ١٩-٥٨، و ١٩-٦٧، و ١٩-٨٣، و ١٩-٨٨، و ١٩-١٠١.

خامسا-٥٤ ويتضمن ملاك الموظفين المقترح ٤٩٣ وظيفة ممولة من الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، منها ١٩١ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها، و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة، و ٢٩٨ وظيفة من الرتبة المحلية - بزيادة قدرها ١٠ وظائف من الفئة الفنية ونقصان قدره ٧ وظائف في الرتبة المحلية ووظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية، أي بزيادة صافية قدرها وظيفتان. وتشمل التقديرات اعتماد لـ ٣٤ وظيفة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية، بنقصان قدره ٤ وظائف بالمقارنة بالفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

خامسا-٥٥ ويُقترح إنشاء ٤ وظائف جديدة على النحو التالي: وظيفة واحدة من الرتبة ف-٢ ضمن البرنامج الفرعي ١، الصلات مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون الإقليميين، لدعم مهام البحث وإعداد الدراسات (الفقرة ١٩-٤٣)؛ ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ ضمن البرنامج الفرعي ٣، السياسات الاقتصادية الكلية والنمو، لتعزيز القدرة الفنية لمكتب اللجنة الاقتصادية في برازيليا (الفقرة ١٩-٥٣)؛ ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٢ ضمن البرنامج الفرعي ٩، الموارد الطبيعية وخدمات الهياكل الأساسية، لإعداد

الدراسات التحليلية عن تنمية الموارد التعدينية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (الفقرة ١٩-٨٣)؛ ووظيفة واحدة ضمن البرنامج الفرعي ٩، للمساعدة في مهام البحوث الفنية والمسائل الإدارية المتصلة بميدان الطاقة (نفس المرجع السابق). ويُقترح إلغاء ٤ وظائف من الرتبة المحلية، واحدة ضمن البرنامج الفرعي ١، وواحدة ضمن البرنامج الفرعي ٣، ووظيفتان تحت بند دعم البرنامج. **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على هذه المقترحات.**

خامسا-٥٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه يُقترح، في الفقرة م-١٩-٦٣، تحت بند دعم البرنامج، إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى الرتبة ف-٣ في شعبة الإدارة. وبالإضافة إلى ذلك، يُقترح إعادة تصنيف ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة، وظيفة واحدة لموظف فني برامج ووظيفتان لموظفين متخصصين في النظم الحاسوبية، إلى الرتبة ف-٢ نتيجة للتصنيف المبدئي الذي قام به مكتب الموارد البشرية عام ١٩٩٥ لوظائف الرتبة المحلية في سانتياغو، حيث كان التأخير في إعادة التصنيف يرجع إلى طول عملية الطعون (ست سنوات). وفي الفقرة ١٩-٤٨، يُقترح ضمن البرنامج الفرعي ٢، تنمية الإنتاج والتكنولوجيا وتنظيم المشاريع، إعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة المحلية إلى الرتبة ف-٣، أيضا نتيجة لعملية الطعون. وبالإضافة إلى ذلك، يقترح الأمين العام، في الفقرتين ١٩-٥٣ و ١٩-٨٣، إعادة تصنيف ٣ وظائف من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤، واحدة ضمن البرنامج الفرعي ٣، واثنتان ضمن البرنامج الفرعي ٩. **وليس لدى اللجنة اعتراض على عمليات إعادة التصنيف المقترحة.**

خامسا-٥٧ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقديرات الباب ١٩ تتضمن ٣٩ من الإنجازات المتوقعة و٥٣ من مؤشرات الإنجاز. وينبغي استعراض عدد هذه الإنجازات والمؤشرات وأهميتها في سياق إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، كما ينبغي بذل جهود لصياغتها بصورة أوضح وأكثر إيجازا. وينبغي أن تتوجه إعادة الصياغة إلى كفالة أن تكون الإنجازات المتوقعة قابلة للتحقيق وأن يكون من الممكن استخدام المؤشرات لقياس التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف والإنجازات المتوقعة.**

خامسا-٥٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدولين ١٩-١ و ١٩-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة أن تقديرات بند دعم البرنامج تصل إلى ٠٠٠ ٤١٢ ٣٧ دولار بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أو حوالي ٤٧ في المائة من مجموع التقديرات. وكما يتضح من الفقرة خامسا-٥٢ أعلاه، تشمل هذه التقديرات تكاليف المكاتب دون الإقليمية والوطنية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه لم يتم تركيب نظام المعلومات الإدارية المتكامل في

المكاتب دون الإقليمية أو الوطنية. **وتطلب اللجنة إلى الأمانة العامة دراسة المسألة وتوفير المساعدة اللازمة لتركيب نظام المعلومات الإدارية المتكامل، حسب الاقتضاء وبما يكفل فعالية التكاليف، في المكاتب دون الإقليمية والوطنية التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.**

خامسا-٥٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تكاليف السفر، على النحو الوارد وصفه في سرد البرامج الفرعية، يتضمن بصورة نمطية السفر لحضور اجتماعات أو مشاورات أو التعاون مع حكومات أو مؤسسات أكاديمية أو دوائر القطاع الخاص، وكثيرا ما يكون ذلك متصلا بإعداد التقارير والدراسات والوثائق. **وفي ضوء التوسع في استخدام الأساليب الإلكترونية، مثل المواقع على شبكة "الإنترنت" العالمية والبريد الإلكتروني ومرافق عقد المؤتمرات عن بعد من خلال الدوائر التليفزيونية المغلقة، لنشر المعلومات وجمعها، تأمل اللجنة في تقليل النفقات المتصلة بالسفر إلى أدنى حد، حيثما يكون ذلك ممكنا وعمليا.**

خامسا-٦٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة م-١٩-٦٨ أن التقديرات البالغة ٣٠٠ ٢٦٤ ٧ دولار، تحت بند مصروفات التشغيل العامة، تشمل التكاليف المتصلة بنقل المكتب دون الإقليمي التابع للجنة الاقتصادية في بورت أوف سبين إلى مقر جديد. وأُبلغت اللجنة بأن الانتقال إلى المقر الجديد يتضمن تخفيضا في حيز المكاتب بنسبة ١٨,٥ في المائة تقريبا، غير أنه تقرر، بناء على دراسة متأنية لاحتياجات المكتب في الأجلين القصير والطويل، أن المقر الجديد كاف.

خامسا-٦١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية تشديد اللجنة الاقتصادية المتزايد على التوسع في استخدام تكنولوجيات المعلومات الجديدة، وبخاصة تعزيز عمليات الموقع الرسمي على شبكة ''الإنترنت'' العالمية. وفي هذا الصدد، تذكّر اللجنة بتعليقها في الفقرة خامسا-٨١ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، الذي رحبت فيه بزيادة استخدام الوسائل الإلكترونية في نقل المعلومات إلى المستخدمين النهائيين، وشجعت اللجنة الاقتصادية على التوسع في استخدام التكنولوجيا الحديثة في جمع البيانات ونشر المعلومات. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه كانت هناك مرة أخرى زيادة كبيرة في عدد مرات الاتصال بموقع اللجنة الاقتصادية على شبكة ''الإنترنت'' العالمية واستنساخ المواد منه حاسوبيا. ومن الواضح للجنة أن شبكة ''الإنترنت'' العالمية أصبحت أداة رئيسية أمام اللجنة الاقتصادية لنشر المعلومات. ومن شأن ذلك أن يزيد الإنتاجية في عملياتها، وبخاصة فيما يتعلق بجمع وتبادل البيانات بين اللجنة الاقتصادية والدول الأعضاء وفي نشر التقارير والمواد المنشورة. **وترحب اللجنة بهذا التطور.**

خامسا-٦٢ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق قد أُدمج تمام في عمل اللجنة الاقتصادية. **وفيما يتعلق بمرافق عقد المؤتمرات عن بعد عن طريق الدوائر التليفزيونية المغلقة، توصي اللجنة بأن تستكشف اللجنة الاقتصادية إمكانية استغلال مراكز الأمم المتحدة للإعلام والمكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من مكاتب منظومة الأمم المتحدة كقنوات لإقامة مرافق لعقد المؤتمرات عن بعد عن طريق الدوائر التليفزيونية المغلقة لتيسير الاتصال بين اللجان الإقليمية والدول الأعضاء أو بين مختلف كيانات الأمم المتحدة** (**انظر أيضا الفقرة خامسا-٥٠ أعلاه**).

خامسا-٦٣ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن اللجنة الاقتصادية ستصدر ما مجموعه ٥٤ منشورا متكررا و٢٣٠ منشورا غير متكرر في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وكانت الأرقام المناظرة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ تبلغ ٨٦ منشورا متكررا و ٢٥٨ منشورا غير متكرر. وتلاحظ اللجنة أن المنشورات غير المتكررة تشكل أكبر عنصر في برنامج منشورات اللجنة الاقتصادية. **واللجنة تشجع اللجنة الاقتصادية على تعظيم استخدام موقعها على شبكة "الإنترنت" العالمية كأداة للوصول بمنشوراتها إلى الجمهور. ومن شأن ذلك أن يسهل تقييم استخدام النواتج، وهو ما ينبغي أن يؤخذ في الحسبان في اللجان الإقليمية الأخرى.**

خامسا-٦٤ **وكما فعلت اللجنة الاستشارية مع اللجان الإقليمية الأخرى، فإنها توصي اللجنة الاقتصادية بإجراء تحليل لأثر منشوراتها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وينبغي أن يتركز هذا التحليل على دور منشورات اللجنة الاقتصادية في تعزيز الأهداف العامة للتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي** (**انظر أيضا الفصل الأول أعلاه**). **وتشدد اللجنة مرة أخرى على أن تخفيض عدد المنشورات يجب ألا يؤدي إلى تخفيض ميزانية اللجنة الاقتصادية، بل ينبغي إعادة توجيه ما يتم توفيره من موارد إلى المجالات ذات الأولوية في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية.**

خامسا-٦٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية وصف أنشطة الإعلام الواردة في الفقرتين ١٩-٣٧ (ب) و م-١٩-١١. **وتكرر اللجنة توصيتها بأنه لأغراض عرض الميزانية المقبلة، ينبغي التحديد الواضح لبرنامج الإعلام مع ما يتصل به من تكاليف وموظفين في إطار المقترحات المتعلقة ببند التوجيه التنفيذي والإدارة** (**انظر الفقرة خامسا-٥ أعلاه**). وعند طلب توضيحات بشأن أهداف المشاريع الرامية إلى إنشاء مراكز إعلام في المكاتب الوطنية التابعة للجنة الاقتصادية، أُبلغت اللجنة بأنه يُتوخى من الموارد المطلوبة أن تعزز التعاون القائم بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وموظفي

الإعلام التابعين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأمم المتحدة، فضلا عن زيادة الوعي العام بأنشطة اللجنة الاقتصادية والوصول إلى جمهور أوسع.

الباب ٢٠

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

خامسا-٦٦ كما يتبين من الجدول ٢٠-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تصل تقديرات الميزانية العادية للباب ٢٠ إلى ٠٨٢ ٢٠٠ ٤٩ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، بما يمثل زيادة تبلغ ٨٠٠ ٥٠٠ دولار، أو ١,٠ في المائة، بالمقارنة باعتمادات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتُقدر الموارد الخارجة عن الميزانية بمبلغ ٩٠٠ ١٢٤ دولار، بالمقارنة بمبلغ ٠٠٠ ٧٣٠ ٣ دولار للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٣.

خامسا-٦٧ ويتضمن الجدول ٢٠-٥ موجزا للتغييرات في توزيع الموارد، فضلا عن أسباب الزيادة الصافية في التقديرات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الزيادة تُعزى أساسا إلى إنشاء وظيفة واحدة جديدة من الرتبة ف-٤ لرئيس البروتوكول/التنسيق تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة (الفقرة ٢٠-١٦)؛ ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ ضمن البرنامج الفرعي ٥، إعداد الإحصاءات وتنسيقها ومواءمتها، لمعالجة القضايا الجديدة في ميدان الإحصاءات الاجتماعية (الفقرة ٢٠-٣٧)؛ وإعادة تصنيف وظيفة في الرتبة المحلية إلى الرتبة ف-١/٢ ضمن البرنامج الفرعي ٢، تشجيع التغيير الاجتماعي لأغراض التنمية المستدامة، بما يعكس المهام الإضافية المسندة إلى الوظيفة (الفقرة ٢٠-٢٥)؛ والأثر المتأخر لإنشاء وظيفة من الرتبة ف-٤ ووظيفة من الرتبة المحلية في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ لتوفير الدعم لعمليات نظام المعلومات الإدارية المتكامل. **وليس لدى اللجنة اعتراض على إنشاء الوظائف الجديدة وإعادة تصنيف الوظيفة المطلوبة.**

خامسا-٦٨ وفيما يتعلق بعرض الميزانية البرنامجية المقترحة، ترحب اللجنة الاستشارية بالجهد الذي بذلته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) لصياغة الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وتلاحظ اللجنة أن الباب ٢٠ يتضمن ما مجموعه ٢٠ من الإنجازات المتوقعة و ٢٤ من مؤشرات الإنجاز. **وينطبق على هذا الباب أيضا الكثير من التعليقات التي أبدتها اللجنة على عرض الميزانية بالنسبة للجان الإقليمية الأخرى. وتؤكد اللجنة بصفة خاصة على أهمية تحديد أهداف يكون بمقدور الإسكوا تحقيقها.** ويبين الجدول ٢٠-١١ مثالا لتحديد أهداف غير واقعية من حيث طاقة موارد الإسكوا. وتنطبق تعليقات مشابهة على الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز المدرجة في الجدول.

خامسا-٦٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات المقدرة ضمن بند دعم البرنامج، التي تبلغ ٢٠٠ ٤٦٠ ٢٤ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف (انظر الجدول ٢٠-١٧)، تغطي تكلفة عدد من الخدمات التعاقدية، على النحو المبين في الفقرتين م-٢٠-٢٧ و م-٢٠-٣٠، وعلى النحو الذي جرى شرحه للجنة أثناء اجتماعاتها مع ممثلي الأمين العام. وأُبلغت اللجنة بالخدمات الثلاث التي جرى التعاقد عليها، وهي: (أ) التغطية الأمنية لمبنى الإسكوا وأماكن وقوف السيارات في بيروت؛ و (ب) خدمات التنظيف؛ و (ج) الخدمات العامة، بما فيها عمال الفاكس والهاتف والسعاة وكتبة الجرد. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن الأمن يُعد خدمة مشتركة تديرها الإسكوا بالنيابة عن منظمات الأمم المتحدة الأخرى الموجودة في المبنى، حيث يصل نصيب الأمم المتحدة إلى قرابة ٨٠ في المائة من التكاليف.

خامسا-٧٠ وفيما يتعلق بإدارة العقود، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن أمانة الإسكوا تشترك في تحديد معدلات أجور الموظفين المتعاقد معهم، وأنه كثيرا ما يجري رفع تلك المعدلات لتضييق الفجوة بين أجور موظفي الأمم المتحدة المحليين وأجور الموظفين المتعاقدين. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن أجور موظفي الأمم المتحدة كثيرا ما تزيد بنسبة تصل إلى ٤٠ في المائة على معدلات الأجور السائدة محليا. **ولا ترى اللجنة أي مبرر للتعديل المصطنع لتلك المدفوعات. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يجري مسحا للممارسات المعمول بها في مكاتب الأمم المتحدة الأخرى، وأن يقترح خيارات للسياسات في هذا الشأن في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.**

خامسا-٧١ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، وفقا للمتوقع في الفقرة ٢٠-٨، أقرت الإسكوا برنامج العمل في أيار/مايو ٢٠٠١. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن الهيئات الفرعية للإسكوا ستجتمع خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٢ بحيث تؤخذ المقررات التي اتخذتها والتي تؤثر على برنامج العمل في عين الاعتبار عند إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. **وترحب اللجنة بهذا التطور.**

خامسا-٧٢ وقد أشير، في الفقرة م-٢٠-٢٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة، إلى التقييم الخارجي لأنشطة الإسكوا. وأبلغ ممثلو الإسكوا اللجنة بنتائج التقييم السابق، الذي شمل الاستعانة بخبرة فنية من مكتب خدمات المراقبة الداخلية. **ومن نتائج ذلك التقييم أن الخدمات الاستشارية للإسكوا الممولة من الباب ٢١، البرنامج العادي للتعاون التقني، من الميزانية البرنامجية كانت محل تقدير كبير من قبل الدول الأعضاء في الإسكوا. وتثني اللجنة على الإسكوا لاضطلاعها بهذا النشاط، وتطلب إلى أمانة الإسكوا أن تحدد**

بوضوح في عرض الميزانية المقبلة الأثر الذي ستتركه نتائج التقييم على عمل الإسكوا وعلى التقديرات المقترحة.

خامسا-٧٣ وتنطبق على الإسكوا أيضا التعليقات والتوصيات التي أبدتها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق باللجان الإقليمية الأخرى وفي الفصل الأول أعلاه. وترحب اللجنة بتوضيح عدد المنشورات المتكررة وغير المتكررة لكل برنامج فرعي. ومن المقرر إصدار ما مجموعه ٦١ منشورا متكررا و٦٥ منشورا غير متكرر خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وكانت الأرقام المناظرة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ تبلغ ٤٠ منشورا متكررا و ٧٣ منشورا غير متكرر.

خامسا-٧٤ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن دراسة استقصائية للدول الأعضاء في المنطقة أوضح أن المنشورات ستترك أثرا أعظم لو كانت متاحة باللغة العربية. وأبلغ ممثلو الإسكوا اللجنة بأن الإسكوا لا تملك القدرة على ترجمة جميع المنشورات إلى اللغة العربية، وأنه ستُبذل محاولة لترجمة الموجز التنفيذي للمنشورات إلى اللغة العربية، في حدود الإمكان. **وتعرب اللجنة عن قلقها من أن الإسكوا تستخدم قدرا كبيرا من الموارد لإعداد منشورات قد لا تنطوي على كثير من الفائدة للمستخدمين النهائيين المستهدفين، وهم الدول الأعضاء في الإسكوا والمجتمع المدني المتصل بها، وذلك دون أن يكون لها ذنب في ذلك. وتطلب اللجنة دراسة هذا الوضع غير السوي بغية الوصول إلى علاج مناسب له. وفي هذا الصدد، تذكّر اللجنة بالفقرة ٧٣ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، التي لاحظت فيها أن المنشورات ذات الطبيعة المتكررة أو القطاعية أو التقنية يجب أن تصدر بلغات الجمهور المستهدف.**

خامسا-٧٥ ومن النتائج الأخرى للدراسة الاستقصائية المذكورة أعلاه ما يجعل اللجنة الاستشارية تعتقد أنها يمكن أن تكون بمثابة درس للجان الأخرى، ألا وهي أن الدول الأعضاء تريد منشورات أصغر حجما وأسهل تناولا مع زيادة الإعلام عنها لها بحيث يصبح معروفا أنها متوافرة. وتدرك اللجنة أن الإسكوا تحاول الاستجابة لهذه النتائج من خلال استخدام موقعها والمواقع الأخرى على شبكة ''الإنترنت'' العالمية للإعلام عن صدور المنشورات ولتوفير الموجزات التنفيذية حسب الاقتضاء.

الباب ٢١

البرنامج العادي للتعاون التقني

خامسا-٧٦ كما يتضح من الفقرة ٢١-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن البرنامج العادي للتعاون التقني يكمل المساعدة التقنية المتاحة للبلدان النامية من مصادر التمويل

الأخرى. وعلاوة على ذلك، وكما يتضح من الفقرة ٢١-٥، ونظرا لأن نطاق وتكوين الأنشطة الواردة في البرنامج العادي يقومان على أساس الطلبات المقدمة من كل حكومة على حدة، فإن المقترحات في هذه المرحلة لا تتناول سوى المجالات الرئيسية من الأنشطة ووحدات الأمانة المسؤولة عن تنفيذها. والأنواع الرئيسية الثلاثة لأنشطة التعاون التقني هي الخدمات الاستشارية القصيرة الأجل، والمشاريع الميدانية، والتدريب.

خامسا-٧٧ وتقدر الميزانية البرنامجية المقترحة للباب ٢١ لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٨٠٠ ٢٥٤ ٤١ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، وهو نفس المستوى المعتمد لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر الجدول ٢١-١). ويتضمن الجدولان ٢١-٢ و ٢١-٣ توزيع الميزانية البرنامجية المقترحة حسب الخدمات الاستشارية القطاعية (٩٠٠ ٢٧٨ ١٩ دولار بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣)، والخدمات الاستشارية الإقليمية ودون الإقليمية (٢٠٠ ٤١٩ ٢٣ دولار بمعدلات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣).

خامسا-٧٨ **وتحيل اللجنة الاستشارية تقديرات الباب ٢١ إلى الجمعية العامة لاتخاذ الإجراء اللازم.**

الجزء السادس
حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

سادسا - ١ يصل مجموع التقديرات المندرجة في إطار الجزء السادس من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[1] إلى ٦٠٠ ٤٠٧ ١٢٨دولار وتغطي تلك التقديرات الباب ٢٢، حقوق الإنسان (٣٠٠ ٠٦٠ ٤٢ دولار)؛ والباب ٢٣، توفير الحماية والمساعدة للاجئين (٨٠٠ ٢٣٧ ٤١ دولار)؛ والباب ٢٤، اللاجئون الفلسطينيون (٥٠٠ ٧٩٠ ٢٤ دولار)؛ والباب ٢٥، المساعدة الإنسانية (٠٠٠ ٣١٩ ٢٠ دولار). وتعكس التقديرات المندرجة في إطار الجزء السادس بمبلغ ٤٠٠ ٥٠٧ ١٢٥ دولار (قبل حساب فرق إعادة تقدير التكاليف) نموا في الموارد قدره ٥٠٠ ٩٧٧ ٥ دولار، أو بنسبه ٥ في المائة.

الباب ٢٢
حقوق الإنسان

سادسا - ٢ تعكس تقديرات الأمين العام المندرجة في إطار هذا الباب من الميزانية بمبلغ ٨٠٠ ١٠٥ ٤١ دولار نموا في الموارد قدره ١٠٠ ٠٣٨ ٢ دولار أو نسبته ٥,٢ في المائة

مقارنة بالمبلغ المعتمد لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدره ٧٠٠ ٠٦٧ ٣٩ دولار (انظر الجدول ٢٢-٢).

سادسا - ٣ وتصل تقديرات الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٣٠٠ ٩٤٧ ٦٢ دولار مقارنة بمبلغ ٦٠٠ ٣١٩ ٤٣ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، مما يشكل زيادة نسبتها ٤٥,٣ في المائة. وأحيطت اللجنة الاستشارية علما بنجاح عملية النداءات الموحدة الجديدة التي اضطلعت بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ وقد وجه حتى الآن نداءان. وتذكر اللجنة، في هذا الصدد، برأيها المطروح في الفقرة سادسا - ٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩[٥]، والقائل بضرورة تبسيط عملية تقديم تقارير إلى المانحين. وقد أحاط نائب المفوضة السامية اللجنة علما بأن الحالة فيما يتعلق بتقديم تقارير إلى المانحين تشهد تطورات مطردة؛ وعُقدت اجتماعات منظمة مع المانحين كما يتواصل بذل جهود لتوحيد معايير الإبلاغ على الرغم من أن فرادى المانحين ما زال متاحا أمامهم حرية طلب التقارير. وقد أحيطت اللجنة علما، أيضا، بأن الجانب الأكبر من الموارد الخارجة عن الميزانية مقيد بعمليات محددة ويستخدم وفقا لرغبات المانحين. **وتنوه اللجنة بالزيادة المطردة في المساهمات الآتية من المصادر الخارجة عن الميزانية. وتأمل في أن تُبذل جهود تكفل عدم تأثير ممارسة الأموال المشروطة على سياسات مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أو لجنة حقوق الإنسان وهيئاتها الفرعية باعتبارها أدوات دولية محايدة مهمتها النهوض بحقوق الإنسان.**

سادسا - ٤ وأحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن جميع الصناديق الاستئمانية المدرجة في إطار هذا الباب من الميزانية تتحمل نسبة موحدة من دعم البرامج قدرها ١٣ في المائة. **وطلبت اللجنة أن يجري في سياق عرض الميزانية القادم لهذا الباب استعراض مدى كفاءة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب الأمم المتحدة بجنيف في إدارة المشاريع الممولة من المصادر الخارجة عن الميزانية وكذلك المشاريع التي تُنفذ في إطار الباب ٢١، البرنامج العادي للتعاون التقني.**

سادسا - ٥ وأبلغت اللجنة الاستشارية علما بإنشاء نظام معلومات خاص بالمشاريع التمويلية سيجري ربطه بنظام المعلومات الإدارية المتكامل ونظام المشاريع المنفذة بواسطة الموارد الخارجة عن الميزانية. كما أحيطت اللجنة علما، بناء على استفسار منها، بأن الهدف الرئيسي من المشروع هو وضع خطة تنفيذ عملية لصالح النظم الإدارية الأساسية في مفوضية حقوق الإنسان لإيجاد أدوات أفضل (إجراءات، معايير، عمليات وأنظمة) يستعان بها في أداء

مهام إدارة المشاريع في المفوضية. وستغطي تلك الأدوات عمليات صياغة المشاريع وميزنتها (خطط التكاليف) وإقرارها (من لجنة استعراض المشاريع) ومن شأنها أن تقيم صلة واضحة بين التبرعات والإيرادات المتاحة والتنفيذ والمراقبة/الرصد والإبلاغ.

سادسا - ٦ وتلاحظ اللجنة من الفقرات ٢٢-١٤ إلى ٢٢-٢٧ أن هناك ٢٢ لجنة فرعية ولجنة رئيسية غير ذلك من الأفرقة، وهي تشارك في برنامج حقوق الإنسان. ومن المتوقع أن يزيد عددها. ومن المتوقع أيضا أن تزيد العضوية في بعض تلك الهيئات أو تزيد آجال دوراتها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. فعلى سبيل المثال سيزيد عدد أعضاء لجنة حقوق الطفل من عشرة إلى ١٨ عضوا بمجرد سريان تعديل اتفاقية حقوق الطفل في حين ستطيل لجنة مناهضة التعذيب مدة دوراتها أسبوعا واحدا.

سادسا - ٧ وتشير اللجنة إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة سادسا - ٥ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣] ومفادها أن الوقت قد حان لكي تضع لجنة حقوق الإنسان برنامجا لاجتماعات مختلف اللجان الفرعية واللجان وغيرها من الأفرقة أكثر اتساما بالطابع العملي (انظر الفقرة سادسا - ٥، A/54/7). **وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد أن اللجنة قد خفضت بموجب قرارها ١٠٩/٢٠٠٠، عدد أفرقتها العاملة من ١١ فريقا إلى سبعة أفرقة (انظر الجدول ٢٢-١٥).**

سادسا - ٨ **بيد أنه من رأي اللجنة الاستشارية أن القضايا التي أثارتها فيما يتعلق باللجان الفرعية واللجان الرئيسية وغيرها من الأفرقة ما زالت لها وجاهتها وينبغي أن تستمر متابعتها. ومما يهم اللجنة بوجه خاص هو الآلية المعقدة المتمثلة في نظام المقررين وما يقترن به من حجم العمل المتعلق بالمنشورات. وقد تبادلت اللجنة الاستشارية الآراء مع المفوضة السامية في هذا الصدد.**

سادسا - ٩ **وثمة حاجة ملحة في رأي اللجنة الاستشارية تقتضي من لجنة حقوق الإنسان وهيئاتها الفرعية ترشيد عملية إنشاء مناصب المقررين للتقليل إلى أدنى حد من الازدواجية ولتحقيق كفاءة وفعالية الآلية. في هذا الصدد ترحب اللجنة بما وافاتها به المفوضة السامية من معلومات تفيد بأن ثمة محاولات جرت مؤخرا من جانب المقررين للالتقاء وتنسيق أعمالهم. ومن رأي اللجنة أيضا أن اجتماعات رؤساء هيئات حقوق الإنسان (انظر الفقرة ٢٢-٢٥) يمكن أن يكون لها، بدورها، دور حاسم في توجيه الاهتمام إلى مجالات الازدواج في آلية حقوق الإنسان وإلى فرص زيادة الإنتاجية والاقتراحات الداعية إلى تحديد الأولويات. وفضلا عن ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للآلية الحكومية الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان أن تحدد مجالات التدخل**

الاستراتيجي التي تتمتع فيها مفوضية حقوق الإنسان بميزات نسبية من حيث توافر الموظفين المحنكين والتمويل الكافي سواء في إطار الميزانية العادية أو الموارد الخارجة عن الميزانية. وترجو اللجنة اطلاع الآلية الحكومية الدولية لحقوق الإنسان على تقارير هيئات من قبيل اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة البرنامج والتنسيق وهيئات الرقابة.

سادسا - ١٠ **ومن رأي اللجنة أن المؤشرات الموضوعة لقياس الإنجازات المتوقعة، المبينة في هذا الباب من الميزانية، لا تيسر تحديد مدى إمكانية تحقيق تلك الإنجازات المتوقعة حيث أنها غير قابلة للقياس. كما أنه فيما يتعلق بحجم العمل لا يتضمن هذا الباب من الميزانية أي مؤشرات ذات شأن. وتذكر اللجنة الاستشارية برأيها الوارد في الفقرة سادسا - ٨ من تقريرها لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ومفاده أن إدراج جداول موحدة لمؤشرات حجم العمل المناسبة في إطار برنامج فرعي يمكن أن يشكل أداة مفيدة في تقييم الاحتياجات من الموارد. كما تذكر بتوصيتها الداعية إلى تضمين ميزانيتها البرنامجية المقترحة القادمة معلومات من هذا القبيل تشمل عدد الاجتماعات والمنشورات. ومما يقلق اللجنة أن هذه التوصية لم تنفذ. وتشدد اللجنة على ضرورة وأهمية قيام الهيئات الحكومية الدولية المختصة بدراسة برنامج منشورات مفوضية حقوق الإنسان دراسة دقيقة** وتتناول اللجنة هذه المسألة في الفقرة ٧١ من الفصل الأول أعلاه.

سادسا - ١١ وكما هو مبين في الجدول ٢٢-٣، يبلغ مجموع عدد وظائف الميزانية العادية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ١٦٣ وظيفة مما يمثل زيادة قدرها ١٥ وظيفة مقارنة بفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وفضلا عن ذلك، يقترح لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ٢٨ وظيفة جديدة تمول من الموارد الخارجة عن الميزانية. وعلاوة على ذلك تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٢-١٠ أن الموارد الإضافية المحتمل توفيرها ستعالج في سياق النظر في التقرير المتعلق بالاحتياجات اللازمة من الموارد لتنفيذ تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/507 و Add.1). وفي هذا الصدد أبلغت المفوضة السامية اللجنة الاستشارية بأنها تدرس طلبا بشأن ١٤ وظيفة إضافية.

سادسا - ١٢ ويرد موجز بالتغيرات في الاحتياجات من الوظائف الممولة من الميزانية العادية في الفقرة ٢٢-٩ ويتضمن ما يلي:

(أ) إنشاء ١٥ وظيفة جديدة (١ ف - ٤، و ٣ ف - ٣، و ٣ ف - ١/٢ و ٨ من فئة الخدمات العامة)، بيانها كما يلي:

'١' وظيفة برتبة ف - ٣ لمكتب المفوض السامي في جنيف ووظيفة من فئة الخدمات العامة لمكتب نيويورك؛

'٢' وظيفة برتبة ف - ٣ و ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة للبرنامج الفرعي ١، الحق في التنمية والبحث والتحليل، وبخاصة في مجال الحق في التنمية؛

'٣' وظيفة برتبة ف - ٢ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة في إطار البرنامج الفرعي ٢، دعم هيئات وأجهزة حقوق الإنسان، لتعزيز الدعم المقدم إلى هيئات المعاهدات فيما يتعلق بالتقارير المقدمة من الدول ومعالجة البلاغات الواردة في إطار إجراء الشكاوى؛

'٤' وظيفتان برتبة ف - ٢ في إطار البرنامج الفرعي ٣، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تقصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان، لتعزيز الأفرقة المواضيعية، وبخاصة فيما يتعلق بتطوير آليات العمل المنهجية أو المواضيعية؛

'٥' وظيفة برتبة ف - ٤ ووظيفة برتبة ف - ٣ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة من أجل قسم الشؤون الإدارية؛

(ب) إعادة تصنيف وظيفتين من الرتبة ف - ٥ إلى الرتبة مد - ١، إحداهما وظيفة برتبة ف - ٥ يشغلها نائب مدير المكتب بنيويورك والأخرى وظيفة برتبة ف - ٥ يشغلها رئيس قسم الشؤون الإدارية بمفوضية حقوق الإنسان.

سادسا - ١٣ **وتلاحظ اللجنة من الفقرة ألف - ٢٢-١٠ أن الوظيفة برتبة ف - ٣ لازمة في جنيف لكفالة التنسيق المستمر للعمل فيما بين مكتب المفوض السامي والأفرع والعمليات الميدانية. ومن رأي اللجنة الاستشارية أنه يمكن أداء التنسيق من خلال إعادة التكليف بالمهام فيما بين الموظفين الموجودين في المكتب. وعليه، توصي بعدم إنشاء وظيفة إضافية برتبة ف - ٣.** أما عن الوظيفة الجديدة من فئة الخدمات العامة المطلوبة لمكتب نيويورك لمساعدة المدير والمفوضة السامية ونائب المفوضة السامية والمقررين والممثلين والخبراء المستقلين لدى وجودهم في نيويورك فقد أبلغت اللجنة بأن تلك المهام كان يؤديها على امتداد السنوات الخمس الماضية موظف تمول وظيفته من أموال المساعدة المؤقتة العامة. **واللجنة إذ تضع في اعتبارها تعليقاتها وملاحظاتها الواردة في الفقرات سادسا - ٧ إلى سادسا - ٩ أعلاه لا تقر طلب إنشاء وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة. وتأمل**

اللجنة أن تتخذ الأمانة العامة التدابير اللازمة لتسوية الأوضاع التي تُنفذ فيها مهام دائمة بأموال المساعدة المؤقتة العامة.

سادسا - ١٤ وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على سائر الوظائف المطلوبة من الفئة الفنية (وظيفة برتبة ف - ٤، ٢ برتبة ف - ٣، ٣ برتبة ف - ٢/١)، ووظيفة إضافية من فئة الخدمات العامة على النحو المبين في الفقرة ألف - ٢٢-١٦ (ب) ووظيفة واحدة من وظيفتي فئة الخدمات العامة الجديدتين المطلوبتين في إطار البرنامج الفرعي ٢. وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على الوظائف الخمس المتبقية المطلوبة من فئة الخدمات العامة أخذا في الاعتبار نسبة الوظائف من فئة الخدمات العامة إلى الوظائف من الفئة الفنية وما فوقها، الواردة في إطار هذا الباب من الميزانية (٥٢ إلى ٩٦ خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١) وأثر استثمارات المنظمة في التكنولوجيا الجديدة.

سادسا - ١٥ وتلاحظ اللجنة من الفقرة ألف - ٢٢-١٠ أن إعادة تصنيف وظيفة نائب مدير مكتب نيويورك من الرتبة ف - ٥ إلى الرتبة مد -١ ترتبط بتوسيع نطاق الدور الذي يؤديه مكتب نيويورك. وكما جاء في هذا الصدد، كان على المكتب أن يعيد توجيه وظائفه لتشمل تقديم مدخلات بشأن السياسات في أعمال اللجان التنفيذية الأربع وفِرق العمل التابعة لها، كما أنه مسؤول عن زيادة أنشطة التنسيق بين المفوضية وإدارات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الموجودة في المقر. وتذكر اللجنة بأن الأمين العام كان قد اقترح لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وظيفة جديدة من الرتبة ف - ٤ ونقل وظيفة من الرتبة ف - ٥ إلى مكتب نيويورك فيما يتصل بعمل اللجان التنفيذية. وقد ذكرت اللجنة الاستشارية في ملاحظتها على ذلك الاقتراح، الواردة في الفقرة سادسا - ١٢ من تقريرها، أن الأمين العام وضع ترتيب اللجان التنفيذية لتنسيق تنفيذ الولايات المسندة إليه من الدول الأعضاء، ومن ثم ينبغي ألا يترتب على أعمال هذه اللجان أي طلب لموارد إضافية (انظر الفقرة سادسا ١٢، A/54/7). **واللجنة تكرر ملاحظتها في هذا الصدد. وتبعا لذلك لا توصي اللجنة بإعادة التصنيف المطلوبة.**

سادسا - ١٦ وفيما يتعلق باقتراح إعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم الشؤون الإدارية من الرتبة ف - ٥ إلى الرتبة مد - ١، **لم تقتنع اللجنة الاستشارية بالأسباب التي سيقت في الفقرة ألف ٢٢ - ٤١ تعليلا لإعادة التصنيف. فاللجنة لاتؤيد الحجة القائلة بأن إعادة تنظيم مكتب ينبغي أن تعد في حد ذاتها مبررا لإعادة التصنيف. ومن ثم لا توصي بإعادة التصنيف المقترحة.**

سادسا - ١٧ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية، مع القلق، أنه لم يقدم أي تفسير للتغييرات المتعلقة بالوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية. وتطلب اللجنة أن تشمل وثائق عرض الميزانية المقبلة معلومات تفصيلية عن جميع الاحتياجات من الوظائف بصرف النظر عن مصدر تمويلها.**

سادسا - ١٨ تلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف ٢٢ - ١١ أن الاحتياجات من موارد الميزانية العادية في إطار البرنامج الفرعي ١، تقدر بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٨ ٨ دولار (قبل حساب فرق إعادة تقدير التكاليف)، مقارنة بمبلغ ٩٠٠ ٨٢١ ٦ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. والموارد الخارجة عن الميزانية اللازمة للبرنامج الفرعي تقدر خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٦٠٠ ٩٤٦ ٤ دولار مقابل ٥٠٠ ١٤٩ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. **وفي هذا الصدد تذكّر اللجنة بطلبها، الوارد في الفقرة سادسا - ١٣ من تقريرها السابق، بأن يحدد الأمين العام بشكل أوضح الموارد المتصلة بالحق في التنمية. وتلاحظ اللجنة مع القلق أن طلبها لم ينفذ؛ وهو الأمر الذي زادت أهميته في ضوء الزيادة الكبيرة في كل من موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية المطلوبة في إطار هذا البرنامج الفرعي. ورغم أن اللجنة أحيطت علما، ردا على استفسارها، بأن عملية التحديد صعبة فهي ما زالت تعتقد أنه لا بد من تقديم أرقام إرشادية في هذا الصدد.**

سادسا - ١٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٢ - ٤٥ أن الاحتياجات من موارد الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في إطار البرنامج الفرعي ٣، لم تدرج بها أي احتياجات من الموارد للمركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، الأمر الذي لا يشكل أي مساس بأي احتياجات من هذا القبيل على نحو ما قد يتبين في سياق التقرير الذي سيقدم إلى الجمعية في دورتها السادسة والخمسين بشأن أنشطة إنشاء ذلك المركز. وفي هذا الصدد تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة كانت قد رصدت للمركز دون الإقليمي، في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ اعتمادا غير متكرر بمليون دولار. وتشير اللجنة، أيضا، إلى أن الجمعية العامة طلبت في قراريها ٧٨/٥٣ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٥/٥٤ ألف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ إلى الأمين العام والمفوضة السامية لحقوق الإنسان أن يدعما إنشاء مركز دون إقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا. وقد أحاط ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية علما بأن المركز دون الإقليمي يتمتع بإمكانات ضخمة لتحسين حالة حقوق الإنسان في المنطقة.

سادسا - ٢٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٢-٤٤ دال '٣'، أن مفوضية حقوق الإنسان ستوفر الدعم لـ ٢٨ مكتبا ميدانيا خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. كما

أبلغت اللجنة بأن المفوضية تتعاون مع ٤٠ بلدا و ٥٠ مؤسسة وأن عدد البلدان التي تطلب المساعدة يتزايد.

سادسا - ٢١ **وفيما يتعلق بالاحتياجات المقدرة للمفوضية من غير الوظائف تلاحظ اللجنة الاستشارية ما طرأ من زيادات حادة على عدد من الاعتمادات المرصودة؛ فعلى سبيل المثال زاد الاعتماد المخصص لسفر الموظفين بنسبة ٢٠ في المائة، وزاد الاعتماد المخصص لمصروفات التشغيل العامة بنسبة ٣٢,١ في المائة، وزاد الاعتماد المخصص للوازم والمواد والأثاث والمعدات بنسبة ٤٤,١ في المائة لكل منها (انظر الجدول ألف ٢٢-٢). وفي إطار كل برنامج على حدة توجد زيادات كبيرة دونما مبرر كاف؛ ففي إطار التوجيه التنفيذي والإدارة على سبيل المثال سيزيد الاعتماد المرصود لسفر الموظفين من ٠٠٠ ٣٤٩ دولار في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٣٠٠ ٥٩٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) أو بنسبة ٦٩,١ في المائة (انظر الجدول ألف ٢٢-٦). وتسترعي اللجنة الانتباه في هذا الصدد إلى ضرورة التوسع في استخدام وسائل وأدوات الاتصال الأخرى من قبيل عقد المؤتمرات عن طريق الفيديو ومن قبيل البريد الالكتروني؛ وتطلب تضمين وثيقة عرض الميزانية القادمة، في إطار هذا الباب، معلومات عن دور تكنولوجيا المعلومات في إدارة أنشطة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.**

سادسا - ٢٢ ردا على استفسار لها أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأنه قد طلب اعتماد بمبلغ ٦,٥ مليون دولار في إطار هذا الباب من أجل الأنشطة الدائمة الناشئة عن ولايات المجلس الاقتصادي والاجتماعي. **وفي هذا الصدد تكرر اللجنة موقفها الوارد في تقريرها عن العلاقة بين معالجة الأنشطة الدائمة في الميزانية البرنامجية واستخدام صندوق الطوارئ (A/53/7/Add.9).**

الباب ٢٣

توفير الحماية والمساعدة للاجئين

سادسا - ٢٣ وفقا لما جاء في الفقرة ٢٣-١٦، ولما تنص عليه المادة ٢٠ من النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لا تتحمل ميزانية الأمم المتحدة سوى النفقات الإدارية المتعلقة بتسيير أعمال المفوضية وبينما تمول جميع النفقات الأخرى المتصلة بأنشطة المفوضية من التبرعات. وكما هو مبين في الجدول ٢٣-١ تصل الاحتياجات من موارد الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى مبلغ ٩٠٠ ٨٣٨ ٤٠ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، مما يعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ٠٠٠ ٢ دولار أو نسبتها ٥,١ في المائة مقارنة مع الاعتمادات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدرها ٩٠٠ ٨٣٨ ٣٨ دولار.

سادسا-٢٤ **ومن رأي اللجنة الاستشارية أن المجال يتسع في هذا الباب من الميزانية لإدخال تحسينات واسعة النطاق على عملية الميزنة على أساس النتائج، لأن المؤشرات الموضوعة لقياس الإنجازات المتوقعة المبينة في الجدولين ٢٣-٤ و ٢٣-٥ لا تيسر تحديد مدى إمكانية تحقيق تلك الإنجازات حيث إنها غير قابلة للقياس. وفضلا عن ذلك لا يتضمن هذا الباب من الميزانية أي مؤشرات يُعتد بها فيما يتعلق بحجم العمل. وتأمل اللجنة أن يعكس عرض الميزانية القادم التحسينات المدخلة بما يتماشى وشكل الميزنة على أساس النتائج.**

سادسا-٢٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٣-٧ أنه قد تم إجراء استعراض للوقوف على أفضل وسائل توفير المساعدة لمفوضية شؤون اللاجئين مما أسفر عن طرح مقترحات لتعزيز عنصر الميزانية العادية، فيما أدى إلى تقديم الجانب الأكبر من الموارد كمنحة بمبلغ مقطوع بدلا من الوظائف الثابتة. وتبعا لذلك لم يتضمن الجدول المقترح لملاك موظفي المفوضية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلا وظيفتين فقط تمولان من الميزانية العادية وهما: وظيفتا المفوض السامي ونائب المفوض السامي (انظر الجدول ٢٣-٢). وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٢٣-٢٠ أن تلك الترتيبات ستؤدي إلى تبسيط عملية ميزانية مفوضية شؤون اللاجئين؛ وأن المنحة ستخضع للتكيف مع أسعار العملات والتضخم وأن الترتيبات ستخضع لاستعراض يجري بعد ثلاث فترات مدة كل منها سنتان. وكما جاء في الفقرتين ألف ٢٣-١ وألف ٢٣-٥ يعكس الاعتماد المرصود للمنحة المبالغ المحولة لتمويل ٨٧ وظيفة من الفئة الفنية و ١٣١ وظيفة من فئة الخدمات العامة بما يتمشى والترتيبات الجديدة لتمويل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

سادسا-٢٦ وكما هو مبين في الفقرة ٢٣-١٩ تعد الزيادة المقدرة بمبلغ مليوني دولار أقصى زيادة يمكن طلبها مع مراعاة القيود المفروضة على ميزانية المنظمة؛ وسينظر في أي زيادات لاحقة في سياق اقتراحات تقدم بشأن فترات السنتين اللاحقة.

سادسا-٢٧ وكما هو مبين في الجدول ٢٣-١، تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية بمبلغ ٢٠٠ ٨٠٦ ٧٥٨ ١ دولار مما يعكس نقصانا قدره ٠٠٠ ٢١٥ ٨٨ دولار بالمقارنة مع تقديرات فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغة ٢٠٠ ٠٢١ ٨٤٧ ١ دولار. وسيزيد عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية من ١٠٨ ٤ وظائف في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٧٩١ ٤ وظيفة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الجدول ٢٣-٢). وتدرك اللجنة أن تلك الزيادة تعزى في جانب منها إلى الترتيبات الجديدة. وسوف تنظر

اللجنة في خريف ٢٠٠٢ في الميزانية البرنامجية السنوية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠٠٢.

الباب ٢٤

اللاجئون الفلسطينيون

سادسا-٢٨ تشير اللجنة الاستشارية إلى قرار الجمعية العامة ٣٣٣١ باء (د-٢٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ الذي قررت فيه الجمعية العامة على أن يجري اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥ طوال مدة ولاية وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى الأونروا)، تمويل المصروفات اللازمة لدفع مرتبات الموظفين الدوليين العاملين بها والتي كانت ستقيد لولا ذلك خصما على التبرعات، من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

سادسا-٢٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدولين ٢٤-١ و ٢٤-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة أنه يقترح رصد اعتماد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٦٠٠ ٠٦٣ ٢٤ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) بحيث يمول من الميزانية العادية، وأن يزيد عدد الوظائف الممولة من الميزانية العادية من ٩٨ وظيفة (٨٧ من الفئة الفنية وما فوقها و ١١ من فئة الخدمات العامة) إلى مائة وظيفة، بما في ذلك الوظيفتان من رتبة ف - ٣ المقترح إنشاؤهما. وكما هو مبين في الفقرة ٢٤-١١ يلزم إنشاء هاتين الوظيفتين نظرا لتزايد عبء العمل الذي تواجهه الأونروا. **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على إنشاء الوظيفتين المقترحتين من الرتبة ف-٣.**

سادسا-٣٠ وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية بمبلغ ٠٠٠ ٦٨٨ ٧٤٩ دولار مما يعكس زيادة مقارنة بتقديرات فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ قدرها ١٠٠ ٩٨٩ ٧١٣ دولار (انظر الجدول ٢٤-١). وسيظل عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية كما هو خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أي ١٤ وظيفة.

سادسا-٣١ وقد أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن الوكالة واجهت صعوبات في تنفيذ البرنامج نظرا للحالة السائدة في المنطقة؛ وستتابع اللجنة الاستشارية هذه المسألة في سياق نظرها في ميزانية الأونروا في خريف ٢٠٠١.

سادسا-٣٢ **وترى اللجنة الاستشارية أن مفهوم الميزنة على أساس النتائج ينعكس في هذا الباب من الميزانية بشكل أفضل منه في عدد من أبواب الميزانية الأخرى؛ فالإنجازات المتوقعة مصاغة بصورة أفضل كما أن بعض مؤشرات الإنجاز قابلة للقياس. وعلى سبيل المثال من المتوقع أن ينخفض معدل وفيات الرضع نتيجة لالتهابات الجهاز التنفسي الحادة**

من ١٦ في المائة إلى ١٠ في المائة (الهدف ٢، الجدول ٢٤-٣). وفي الوقت نفسه كان من المتعين توخي مزيد من التحديد في مؤشرات الإنجاز المدرجة في إطار الأهداف ١ و ٣ و ٤. فمثلا بالنسبة لمؤشرات الإنجاز المتعلقة بتحسين نوعية ما يتم توفيره من تعليم للاجئين الفلسطينيين كان يتعين بيان المعدلات المتوقعة لنجاح التلاميذ وللتسرب من الدراسة في مرحلة التعليم الأساسي.

سادسا-٣٣ **وتطلب اللجنة الاستشارية أن تعرض في وثيقة ميزانية الأونروا القادمة أهم المؤشرات المتعلقة بحجم العمل في شكل جداول تغطي الفترتين أو الثلاث فترات السابقة من فترات السنتين.**

الباب ٢٥

المساعدة الإنسانية

سادسا-٣٤ يتبين من الجدول ٢٥-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، أن التقديرات الواردة في إطار هذا الباب تصل إلى ١٠٠ ٤٩٩ ١٩ دولار (قبل حساب فرق إعادة تقدير التكاليف) مما يعكس نموا في الموارد قدره ٢٠٠ ٥٥١ ١ دولار أو نسبته ٥,٦ في المائة مقارنة بالاعتمادات المخصصة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدرها ٩٠٠ ٤٤٧ ١٨ دولار.

سادسا-٣٥ **ومن رأي اللجنة أن المجال يتسع في هذا الباب من الميزانية لإدخال تحسينات كبيرة على عملية تطبيق الميزنة على أساس النتائج. ففي المقام الأول لا تيسر مؤشرات الانجازات المتوقعة تحديد مدى إمكانية تحقيق تلك الانجازات حيث أنها غير قابلة للقياس. وفضلا عن ذلك لا يتضمن هذا الباب مؤشرات ذات شأن فيما يتعلق بحجم العمل ترد في شكل ييسر عملية التحليل. فالمؤشرات متناثرة في مختلف مواضع هذا الباب من الميزانية. وتأمل اللجنة أن تجسد وثيقة الميزانية القادمة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بشكل أفضل عملية الميزنة على أساس النتائج. وينبغي في هذا الصدد أن تعرض أهم مؤشرات حجم العمل في المكتب في شكل جداول تغطي الفترتين أو الثلاث فترات السابقة من فترات السنتين.**

سادسا-٣٦ وأحيطت اللجنة علما خلال مداولاتها أنه بالإضافة إلى وجود ١٢ مليون لاجئ، هناك ٥٠ مليون من المشردين داخليا؛ ففي عام ٢٠٠٠ وقعت ٧٠٠ كارثة واسعة النطاق، منها ٩٠ في المائة تقريبا، في البلدان النامية؛ ولدى إنشاء المكتب في عام ١٩٩٤ وُجِّه ١٧ نداء موحدا مجموع قيمتها ٤,١ بليون دولار لصالح ١١ حالة طوارئ معقدة وثمانية بلدان متضررة من الجفاف؛ وفي عام ٢٠٠١ وجه المكتب ١٩ نداءً موحدا بمبلغ ٢,٨ بليون دولار لصالح ٢٤ حالة طوارئ معقدة وثماني مناطق متضررة من الجفاف.

سادسا-٣٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٥-٦ أن المكتب قد أجرى استعراضا إداريا داخليا خلص منه إلى أن الحاجة تدعو إلى ما يلي: (أ) تحقيق تكامل القدرات على الاستجابة في حالات الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المعقدة؛ (ب) إنشاء قدرة داخل المكتب مخصصة لتعزيز الدعم الإداري المقدم للميدان؛ (ج) إنشاء قدرة على التدخل السريع تكفل الاستجابة العاجلة في حالات الطوارئ؛ (د) تنمية الموظفين مهنيا بشكل أفضل. وقد أحيطت اللجنة علما بأن التقديرات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تجسد نتائج ذلك الاستعراض الإداري الداخلي الذي يهدف إلى ترشيد وتعزيز قدرة المكتب وتقسيم المسؤوليات بين مكتبيه في نيويورك وجنيف تقسيما واضحا.

سادسا-٣٨ وتذكر اللجنة في هذا الصدد، بملاحظاتها الواردة في الفقرات سادسا-٣٣ إلى سادسا-٣٦ من تقريرها لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، فيما يتعلق بهيكل المكتب والحاجة إلى مزيد من التبسيط. **وتلاحظ اللجنة أن الاستعراض آنف الذكر جعل فيما يبدو هيكل المكتب وإدارته أقل بساطة؛ فعلى سبيل المثال توجد الآن في المكتب بجنيف سبع وحدات تنظيمية مقارنة بست وحدات في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وفضلا عن ذلك تتساءل اللجنة عن هيكل إدارة الأمانة:** فهناك لجنة دائمة مشتركة بين الوكالات ولجنة تنفيذية معنية بالشؤون الإنسانية وتخدم كلتيهما أمانة واحدة في نيويورك. وتلاحظ اللجنة أن من مهام الأمانة الاضطلاع الفعال بمهام الدعوة باسم اللجنة الدائمة واللجنة التنفيذية. ومع ذلك هناك وحدتان للدعوة والعلاقات الخارجية إحداهما في نيويورك ووحدة اتصال في جنيف. كما أن الأمانة المعنية بالحد من الكوارث الطبيعية يناط بها أداء بعض المهام في مجال الدعوة (انظر الفقرة ٢٥-٢٦). وتحيط اللجنة علما بالردود على ملاحظتها السابقة الواردة في الجدول ٢٥-١٧.

سادسا-٣٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٥-١٣ أن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لديها وحدة اتصال في جنيف؛ كما يتبع تلك اللجنة فريق عامل يعقد أربعة اجتماعات سنوية أحدها في نيويورك وآخر في روما. والفريق العامل ذاته يتبعه، حسبما جاء في الفقرة ٢٥-٤، فريق فرعي مرجعي وفني عامل يعقد ٢٠ اجتماعا سنويا في أماكن مختلفة. وتعقد اللجنة التنفيذية ١٢ اجتماعا سنويا بصفة رئيسية في نيويورك. كما تعقد اللجنة الدائمة اجتماعات اسبوعية على مدى العام في نيويورك وجنيف على السواء. وكما هو مبين في الفقرة ٢٥-١٨ ج '١' و '٣' يجري إعداد ما مجموعه زهاء ٨٠ تقريرا وورقة موقف ومذكرة إحاطة مواضيعية من أجل اللجنة الدائمة وفريقها العامل وأفرقتها الفرعية؛ وفضلا عن ذلك، من المزمع عقد ٢٠ اجتماعا لفريق (المانحين) العامل المعني بالاتصال للأغراض الإنسانية. **وتطلب اللجنة بذل مزيد من الجهود بإنشاء هيكل للأمانة أقل حجما وأكثر فاعلية يكون مزودا بجهاز إداري داخلي أقل تعقيدا من الجهاز القائم حاليا.**

سادسا-٤٠ وأحيطت اللجنة الاستشارية علما بالاتجاه إلى إنشاء وحدة غير تنفيذية داخل المكتب لدعم أنشطته المتصلة بالمشردين داخليا بحيث تكون بمثابة مركز للموارد وتمول من الموارد الخارجة عن الميزانية. واللجنة تلتمس مزيدا من المعلومات عن الوحدة وقد أبلغت بأن تلك الوحدة ستكون مكتبا مصغرا غير تنفيذي كما ستكون مشتركة بين الوكالات وتتخذ مقرها في جنيف ويرأسها مدير برتبة مد-٢ وتضم سبعة من موظفي الفئة الفنية. ويتوقع المكتب أن يجري شغل معظم وظائف الفئة الفنية من خلال اتفاقات لإعارة الموظفين مع سداد تكاليفهم، تبرم مع المنظمات الإنسانية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة كما تمول تلك الوظائف من الموارد الخارجة عن الميزانية، بما من شأنه أن يكفل الالتزام المشترك بين الوكالات فضلا عن إقامة صلة مباشرة بين الوحدة والوكالات التنفيذية المسؤولة عن التصدي لاحتياجات المشردين. وسينفذ هذا الترتيب بطريقة مرنة رهنا بتوافر التمويل.

سادسا-٤١ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه خلال مناقشتها مع عدد من ممثلي الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج، أُبدي قلق إزاء مدى فعالية اللجنة الدائمة طرائق عملها، ومن بين الانتقادات التي وجهت إلى اللجنة الدائمة أن هيكلها ضخم ويصعب التنسيق بين أجزائه؛ والمطلوب هو أن تكون اللجنة أصغر حجما وأكثر تجانسا. واللجنة الاستشارية تؤيد هذا الرأي. وفضلا عن ذلك ترى اللجنة أن تكاثر الاجتماعات والمناقشات حول مسألة التنسيق يشكل أحد عوارض الفشل في تحديد مجالات المسؤولية بشكل واضح يتم معه إسناد المسؤولية إلى أنسب الكيانات؛ وينبغي ألا تصبح اجتماعات التنسيق بديلا عن الإجراءات الفعلية وبخاصة على المستوى المشترك بين الوكالات.**

سادسا - ٤٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢٥-٢ أن الموارد الخارجة عن الميزانية المسقطة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تبلغ ٣٠٠ ٣٥٣ ١٨٣ دولار مقارنة بمبلغ ٧٠٠ ٣٥٥ ١٥٧ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وكما هو مبين في الفقرة ٢٥-٨ تعكس تقديرات الموارد الخارجة عن الميزانية الاحتياجات المتصلة ببعض التدابير الجديدة الوارد بيانها في الاستعراض الإداري الداخلي، من قبيل إنشاء قدرة على التدخل السريع وتعزيز الدعم الإداري المقدم للميدان. وتشير اللجنة، في هذا الصدد، إلى أن بعضا من صناديق وبرامج ووكالات الأمم المتحدة لديه، أيضا، قدرة على التدخل السريع. فعلى سبيل المثال، أحيطت اللجنة علما خلال اجتماعاتها مع برنامج الأغذية العالمي في صيف عام ٢٠٠٠ بأن البرنامج لديه في عرض البحار ما يتراوح بين ٣٠ و ٤٠ سفينة على أهبة الاستعداد في أي وقت للتوجه إلى أي منطقة تنشأ فيها أي حاجة ملحة؛ وأن ٥٠ من موظفيه على استعداد للانتشار في غضون ٤٨ ساعة وفي الوقت نفسه يوجد لدى البرنامج قائمة تضم ما يتراوح بين ٥٠٠ و ١ ٠٠٠ شخص يمكن إيفادهم في خلال ٧٢ ساعة. **وفي ضوء الأسئلة الموجهة إلى ممثلي المكتب وردودهم عليها خلصت اللجنة الاستشارية إلى**

أن المكتب في حاجة إلى الإلمام بصورة شاملة بالمتوافر حاليا في منظومة الأمم المتحدة من قدرات على التدخل السريع والاستجابة العاجلة. فهذا الإلمام من شأنه متى كان مدعوما باتفاقات مسبقة تتخذ شكل مذكرات تفاهم تبرم فيما بين جميع الوكالات وسائر الشركاء أن يلغي الحاجة إلى إنشاء قدرات متعددة ومزدوجة في مجال الاستجابة العاجلة. فترتيبات من هذا القبيل من شأنها تعظيم قدرات جميع الشركاء في منظومة الأمم المتحدة بما يتحقق معه كفاءة الاستجابة في حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية.

سادسا-٤٣ وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه قد وردت في الفقرة ٢٥-٢٦ إشارة إلى إنشاء نظام فعال للإنذار المبكر. وقد استفسرت اللجنة عن نوع هذا النظام وتكلفته؛ بيد أنه لم تتوفر لها أي معلومات واضحة ومحددة. **وتطلب اللجنة تضمين وثيقة الميزانية القادمة مزيدا من الإيضاح في هذا السياق بما يشمل ترتيبات التعاون بين المكتب وأعضاء صناديق وبرامج منظومة الأمم المتحدة إضافة إلى الامكانات القائمة من خارج منظومة الأمم المتحدة.**

سادسا-٤٤ وفيما يتعلق بالدعم المقدم للميدان تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٥-٨ أن عدد المكاتب الميدانية زاد منذ عام ١٩٩٧. وقد أحيطت اللجنة علما بأن الوجود الميداني للمكتب يشمل نحو ٣٩ بلدا ومنطقة (بالإضافة إلى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية في أفغانستان) حيث يوجد للمكتب خمس وحدات استشارية إقليمية للاستجابة في حالات الكوارث وأربعة مكاتب تابعة لشبكة المعلومات الإقليمية المتكاملة و ٣٠ مكتبا في بلدان ومناطق تشهد حالات طوارئ معقدة. وفي عام ٢٠٠٠ كان للمكتب وجود ميداني في ٣٦ بلدا ومنطقة.

سادسا-٤٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المكتب لا يباشر أي أعمال تنفيذية؛ فوجوده في الميدان هو في الواقع لكفالة تنسيق العمليات والمساعدة الإنسانية. كما أن اللجنة تلاحظ من الفقرة ٢٥-٣٣ أن من المزمع تعزيز قدرة المكتب من خلال وضع قوائم وزيادة مخزونات المعدات اللازمة للانتشار السريع في الميدان وزيادة التعاون مع الحكومات ووكالات الإغاثة التي تمد المكتب بالأفراد والمعدات خلال حالات الطوارئ. وأحيطت اللجنة علما، بناء على استفسار منها، بأنه في حالات الكوارث الطبيعية يوفر المكتب المعدات وغيرها من أشكال المساعدة بناء على طلب الحكومات. **وفي هذا الصدد تأمل اللجنة أن يظل التنسيق هو الشاغل الرئيسي للمكتب حسبما تقتضي ولايته.**

سادسا-٤٦ وتذكّر اللجنة الاستشارية بملاحظتها السابقة الواردة في الفقرة سادسا - ٣٢ من تقريرها عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وهي المتعلقة بأمانة العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية التي تضم ١٣ وظيفة (سبع وظائف من الفئة الفنية وست من فئة الخدمات العامة) وهي تمول جميعا من الموارد الخارجة عن الميزانية[1]. وكانت اللجنة قد رأت أنه قبل

إنشاء هيكل لأمانة أخرى ينبغي أولا تحديد ما إذا كانت المهام ذات الصلة يمكن أن تضطلع بها وحدات قائمة حاليا في الأمانة العامة في نيويورك وفي جنيف. وتلاحظ اللجنة أنه قد تم الاستعاضة عن أمانة العقد بوحدة أكبر هي: أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، التي تضم ٢١ وظيفة (١٤ وظيفة من الفئة الفنية و ٧ من فئة الخدمات العامة) وهي تمول من الموارد الخارجة عن الميزانية. كما توجد قوة عمل مشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث الطبيعية أنشئت خلفا للعقد (انظر الفقرة ٢٥-٢٥).

سادسا-٤٧ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه اعتبارا من عام ٢٠٠٠ تم نقل الجوانب التنفيذية من عملية التخفيف من حدة الكوارث الطبيعية واتقائها والاستعداد لها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالاقتران مع ما يتصل بها من موارد في شكل منحة قدرها ٢,٣ مليون دولار. وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٢٥-٢٨ أن الأمين العام يقترح استمرار المنحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بنفس المستوى الذي كانت عليه في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. **وليس لدى اللجنة أي اعتراض على استمرار تلك المنحة.**

سادسا-٤٨ وكما هو مبين في الفقرة ٢٥-٧، يعكس جدول ملاك موظفي المكتب المقترح في إطار الميزانية العادية، التغييرات التالية بالمقارنة بفترة السنتين الجارية:

(أ) إنشاء وظيفتين برتبة ف - ٤ في إطار البرنامج الفرعي ٢، حالات الطوارئ المعقدة؛

(ب) إنشاء وظيفتين (واحدة برتبة ف-٥ وواحدة برتبة ف-٤) في إطار البرنامج الفرعي ٤، الإغاثة في حالات الكوارث؛

(ج) إعادة تصنيف وظيفة نائب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ من الرتبة مد-٢ إلى رتبة أمين عام مساعد؛

(د) إعادة تصنيف وظيفة الموظف التنفيذي المسؤول من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١.

سادسا-٤٩ **وفيما يتعلق بالوظيفتين الإضافيتين من الرتبة ف-٤، المقترحتين في إطار البرنامج الفرعي ٢، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف-٢٥-١٢ أنه سيجري في إطار هذا البرنامج الفرعي إنشاء ٢٤ وظيفة جديدة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية (٦ برتبة ف-٥ و ١٥ برتبة ف-٤ و ٣ برتبة ف-١/٢) خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ واللجنة لا ترى أي مبرر مقنع لإنشاء وظيفتين جديدتين من الرتبة ف-٤ في إطار الميزانية العادية، ومن ثم لا توصي بإنشائهما.**

سادسا-٥٠ **وفيما يتعلق بالوظيفتين الإضافيتين المقترحتين (واحدة من الرتبة ف-٥ وأخرى من الرتبة ف-٤) في إطار البرنامج الفرعي، الإغاثة في حالات الكوارث، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف-٢٥-١٠ أن الوظيفة الجديدة من الرتبة ف-٤ ستلزم فيما يتصل بمهام التنسيق. واللجنة إذ تضع في اعتبارها تعليقاتها وملاحظاتها الواردة في الفقرات سادسا-٣٧ إلى سادسا-٤١ أعلاه، لا توصي بإنشاء هذه الوظيفة الجديدة من الرتبة ف-٤. وإن كان ليس لدى اللجنة أي اعتراض على إنشاء الوظيفة الجديدة المقترحة من الرتبة ف-٥ ليشغلها رئيس لقسم دعم البيئة.**

سادسا-٥١ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٥-٧ أن طلب إعادة تصنيف وظيفة نائب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ من الرتبة مد-٢ إلى رتبة أمين عام مساعد يعكس التوسع في نطاق مسؤولية المكتب عن تحسين تنسيق الأعمال الدولية في مجال تقديم المساعدة الإنسانية نتيجة للكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المعقدة. بيد أنه لم يُقدم أي مبرر مقنع يوضح السبب في عدم إمكانية مواصلة التنسيق بنجاح عند مستوى الرتبة مد-٢؛ وتبعا لذلك، لا توصي اللجنة بإعادة التصنيف. وتلاحظ اللجنة من الفقرة ألف-٢٥-١٧ أنه نتيجة للاستعراض الإداري الداخلي أسندت مسؤولية إضافية إلى مهام الموظف التنفيذي. بيد أنه من رأي اللجنة أنه لا ينبغي، من حيث المبدأ، أن يسفر استعراض الغرض منه زيادة الكفاءة عن ترفيع الرتب؛ واللجنة لا توصي بإعادة التصنيف تلك الوظيفة.**

سادسا-٥٢ وكما هو مبين في الجدول ٢٥-٣ يتضمن الهيكل المقترح لملاك الموظفين الممول من الموارد الخارجة عن الميزانية ٣٩٧ وظيفة مقارنة مع ٣٦٨ وظيفة في فترة السنتين الجارية بزيادة قدرها ٢٩ وظيفة. **وتلاحظ اللجنة الاستشارية، مع القلق، أنه لم يقدم أي تفسير للتغييرات في تكوين ملاك الموظفين الممول من الموارد الخارجة عن الميزانية. وتطلب اللجنة تضمين وثائق الميزانية القادمة معلومات تفصيلية عن الاحتياجات من الوظائف بصرف النظر عن مصدر التمويل. وقد تم تزويد اللجنة بمعلومات عن توزيع الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، (انظر الجدول سادسا - ١).**

الجدول سادسا - ١

توزيع وظائف مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، المقترح تمويلها من الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الفئة	٢٠٠٠-٢٠٠١ الوظائف الحالية	الإدارة التنفيذية	البرامج الفرعية ١	٢	٣	٤	٥	دعم البرامج	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
الفئة الفنية وما فوقها									
وكيل الأمين العام	-								-
مد-٢	١								١
مد-١	٣								٣
ف-٥	٣٥	٢	(١)	٦	(١)	(١)	١		٤١
ف-٤/٣	١٢٩			١٥	٣		٣	٢	١٥٢
ف-٢/١	١٩			٣					٢٢
المجموع الفرعي	**١٨٧**	**٢**	**(١)**	**٢٤**	**٢**	**(١)**	**٤**	**٢**	**٢١٩**
فئة الخدمات العامة									
الرتبة الرئيسية	-								-
الرتب الأخرى	٦٧	(١)	(١)		١		(٢)		٦٤
المجموع الفرعي	**٦٧**	**(١)**	**(١)**	**-**	**١**	**-**	**(٢)**	**-**	**٦٤**
الفئات الأخرى									
الرتبة المحلية	١١٤	-	-	-	-	-	-	-	١١٤
المجموع الفرعي	**١١٤**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**١١٤**
المجموع	**٣٦٨**	**١**	**(٢)**	**٢٤**	**٣**	**(١)**	**٢**	**٢**	**٣٩٧**

الجزء السابع
الإعلام

الباب ٢٦
الإعلام

سابعا - ١ يصل مجموع التقديرات المدرجة في إطار الجزء السابع من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[(١)] إلى ٩٠٠ ٩٨٢ ١٤٦ دولار، وهي تتصل بالباب ٢٦، الإعلام. وتعكس التقديرات البالغة ٤٠٠ ٣٤٥ ١٣٩ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف زيادة قدرها ١٠٠ ١٨٩ ٣ دولار، أو ما نسبته ٢,٢ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدره ٥٠٠ ٥٣٤ ١٤٢ دولار (انظر الفقرة ٢٦-٢ والجدول ٢٦-٢ من التقرير). وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة

السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٨٠٠ ٤٠٢ ٦ دولار مقابل ٢٠٠ ٨٣١ ٦ دولار لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢.

سابعا - ٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاعتماد المخصص لإدارة شؤون الإعلام لا يتضمن الاحتياجات المتعلقة بتحديث مرافق التلفزيون والإذاعة بما في ذلك تطوير نظام التناظر الحالي والتحول إلى النظام الرقمي. وقد أدرجت البنود الرأسمالية في إطار الجزء الحادي عشر، النفقات الرأسمالية، الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (الفقرة ٢٦-٧). وفضلا عن ذلك، فعلى خلاف الاعتماد المخصص لفترة السنتين الحالية، لا يتضمن الاعتماد المطلوب للإدارة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أي موارد للأنشطة الإعلامية المرتبطة بالاجتماعات والمؤتمرات الخاصة التي ستعقد خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتلاحظ اللجنة أنه إذا طُلب إلى الإدارة الاضطلاع بأنشطة إعلامية تتعلق بتلك الاجتماعات والمؤتمرات على وجه التحديد، فلسوف تلتمس لها الاعتمادات اللازمة من خلال بيانات بالآثار المترتبة عليها في الميزانية البرنامجية (الفقرة ٢٦-٩؛ انظر أيضا الفقرة ٢٣ أعلاه).

سابعا - ٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه قد بذلت جهود، على نحو ما جاء في الفقرة ٢٦-١٢، بتشكيل الميزانية البرنامجية لإدارة شؤون الإعلام بما يفي بمقتضيات الفقرة ٢٥ من قرار الجمعية العامة ٥٤/٢٤٩ الذي تطلب فيه الجمعية إلى الأمين العام كفالة عرض جميع أبواب الميزانيات البرنامجية المقترحة المقبلة بنفس الشكل الموحد. **واللجنة ترحب بهذا التحسن.**

سابعا - ٤ يتألف جدول ملاك موظفي الإدارة المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ من ٧٣٥ وظيفة ممولة من الميزانية العادية و ١٢ وظيفة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية مما لا يعكس أي تغييرات في عدد الوظائف (انظر الجدول ٢٦-٣). ويشمل الاقتراح إعادة تصنيف وظيفة في مكتب المتحدث باسم الأمين العام من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥ ليؤدي شاغلها مهام المتحدث الرئيسي عندما يكون المتحدث ونائبه في مهمة، وإعادة تصنيف وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية وثلاث وظائف من الرتبة المحلية إلى رتبة الموظفين الوطنيين.

سابعا - ٥ **وقد أشير إلى إعادة تصنيف الوظيفة من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥ في الفقرة ٢٦-٣٥ ولكن لم يقدم أي مبرر لذلك. ومن ثم لا توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إعادة التصنيف المقترحة. وتوصي اللجنة بالموافقة على إعادة تصنيف وظيفة**

واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية وثلاث وظائف من الرتبة المحلية إلى رتبة الموظفين الوطنيين.

سابعا - ٦ وأحيطت اللجنة الاستشارية علما، بناء على طلبها، أنه بالإضافة إلى الاعتماد المدرج في إطار الباب ٢٦، طُلبت موارد من الميزانية العادية بمبلغ ٥٠٠ ٦١٣ ٦ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف من أجل الأنشطة الإعلامية المدرجة في سائر أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على النحو المبين في الجدول سابعا-١. **وتحيط اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الفقرات ٢٦-١٧ إلى ٢٦-١٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة، وترحب بجهود إدارة شؤون الإعلام الرامية إلى ترشيد عملها وإلى التعاون والتنسيق مع سائر إدارات ومكاتب الأمانة العامة في أداء خدمات الإعلام والاتصال تحقيقا للاستخدام الأمثل للموارد وتجنبا للازدواجية. واللجنة تشجع على بذل مزيد من الجهود لتعزيز هذا التعاون في مختلف الأنشطة الإعلامية التي تضطلع بها الأمم المتحدة على نحو ما هو مبين أدناه.**

سابعا - ٧ وفيما يتعلق بدور الإدارة في الأنشطة الإعلامية لعمليات حفظ السلام، تحيط اللجنة الاستشارية علما بالفقرات ٢٣٩ إلى ٢٤٥ من تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام والفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/977). وستعود اللجنة إلى هذه المسألة في سياق استعراضها لتقرير الأمين العام مع مراعاة آراء وتوصيات اللجنة الخاصة.

الجدول سابعا - ١

الموارد المطلوبة للأنشطة الإعلامية في إطار الأبواب الأخرى من الميزانية

	باب الميزانية	الوظائف: الفئة الفنية وما فوقها	الوظائف: فئة الخدمات العامة	التكلفة (بآلاف دولارات الولايات المتحدة
١٠ -	أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية	٤	٣	١ ٧٧٣,٥
١١ ألف -	التجارة والتنمية	٣	١	٦٦٧,٠
١٢ -	البيئة	٣	٤	٧٢١,٤
١٦ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٤	٨	١ ٣٢٧,٩
١٧ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٣	٤	٧٢٥,٩
١٨ -	التنمية الاقتصادية في أوروبا	١	١	٣٥٣,٠
١٩ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١	٤	٨٧٧,٠
٢٠ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	-	٢	١٦٧,٨
	المجموع	**١٩**	**٢٧**	**٦ ٦١٣,٥**

سابعا - ٨ وفيما يتعلق بتعريف الأنشطة الإعلامية الموجهة للجمهور، وتلك التي تخدم تنفيذ البرامج، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن معظم الأبواب الفنية من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مدرج بها العديد من النواتج المتعلقة بتوفير المعلومات العامة باعتبار ذلك جزءا من برنامج العمل فضلا عن النواتج المتعلقة بالإعلام. ونتيجة لذلك، تداخلت في بعض الحالات الفوارق بين النواتج المصنفة بوصفها نواتج متعلقة بالإعلام وتلك المنفذة بوصفها جزءا من برنامج العمل. **ومن ثم تقتضي الحاجة، في رأي اللجنة، مزيدا من التحديد والإيضاح لماهية النواتج المتوخاة في مجال الإعلام وتلك المتوخاة في مجال تنفيذ البرامج في الإدارات والمكاتب الفنية. وتوصي اللجنة إدارة شؤون الإعلام، بوصفها الوكالة الرائدة، أن تستهل استعراضا لهذه المسائل على مستوى الأمانة العامة وأن تقدم استنتاجاتها إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين. وتحقيقا لهذه الغاية، تحث اللجنة الإدارة على بحث سبل ووسائل تلبية احتياجات الإدارات والمكاتب الأخرى بحيث تجنبها الانخراط في أنشطة إعلامية واتصالية تعد الإدارة أفضل من يضطلع بها.**

سابعا - ٩ وتذكر اللجنة الاستشارية بتعليقاتها على موضوع موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية وهي التعليقات الواردة في الفقرات سابعا - ٩ إلى سابعا - ١٣ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣]. وقد أحيطت اللجنة علما بأنه في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ اضطلعت الإدارة بجميع الأعمال المتصلة بتطوير وصيانة موقع الأمم المتحدة على الشبكة وذلك من خلال نقل الموظفين داخل الإدارة. وتم تزويد اللجنة، بناء على طلبها بجدول مستوفى بالموظفين اللذين تم نقلهم بغرض تطوير موقع الأمم المتحدة على الشبكة وصيانته وتعزيزه (انظر الجدول سابعا - ٢). ويضم هذا الجدول الوظائف التي تم نقلها حتى الآن أو التي تم تحويلها من بند المساعدة المؤقتة العامة في ميزانية ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى قسم تكنولوجيا المعلومات بالإدارة وتبلغ في مجموعها ١٢ وظيفة من الفئة الفنية و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة ممولة من الميزانية العادية. وفضلا عن ذلك أبلغت الأمانة العامة اللجنة بأن عدد مستخدمي موقع الأمم المتحدة ما برح في ازدياد حيث بلغ في المتوسط ٤,١ مليون في اليوم كما أن متوسط عدد الصفحات التي تم الاطلاع عليها بلغ ٤١٠ ٠٢٥ صفحة في اليوم. بيد أن اللجنة تلاحظ أنه لا تتوفر في الوقت الراهن قدرة شاملة فعالة يمكنها تقييم مدى استخدام موقع الأمم المتحدة على الشبكة. واللجنة تطلب معالجة هذه المسألة والإفادة في وثيقة ميزانية الإدارة القادمة عن الإجراءات المتخذة في هذا الصدد.

الجدول سابعا - ٢

موظفو إدارة شؤون الإعلام المنقولون إلى قسم تكنولوجيا المعلومات

المسمى	الرتبة	وظيفة منقولة من (أو محولة من ميزانية الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١)
رئيس قسم	ف-٥	شعبة الأخبار ووسائط الإعلام
رئيس وحدة اللغات على الموقع الشبكي	ف-٤	شعبة الأخبار ووسائط الإعلام
رئيس وحدة المشاريع الخاصة	ف-٤	المكتب التنفيذي
منسق لغات للموقع الشبكي (بالعربية)	ف-٣	وظيفة جديدة محولة من بند المساعدة العامة المؤقتة في ميزانية الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١
منسق لغات للموقع الشبكي (بالصينية)	ف-٣	وظيفة جديدة محولة من بند المساعدة العامة المؤقتة في ميزانية الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١
منسق لغات للموقع الشبكي (بالانكليزية)	ف-٣	مكتب وكيل الأمين العام
منسق لغات للموقع الشبكي (بالفرنسية)	ف-٣	شعبة الأخبار ووسائط الإعلام
منسق لغات للموقع الشبكي (بالروسية)	ف-٣	وظيفة جديدة محولة من بند المساعدة العامة المؤقتة في ميزانية الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١
منسق لغات للموقع الشبكي (بالأسبانية)	ف-٣	شعبة المكتبة والمنشورات
منسق لغات للموقع الشبكي (المجتمع المدني)	ف-٣	شعبة الأخبار ووسائط الإعلام
موظف مختص بنظم المواقع الشبكية	ف-٣	شعبة المكتبة والمنشورات
مساعد مختص بالمواقع الشبكية	ف-٢	مكتب وكيل الأمين العام
٦ وظائف من فئة الخدمات العامة	-	شعبة المكتبة والمنشورات (٣ موظفين)، مكتب وكيل الأمين العام (٣ موظفين)

سابعا - ١٠ وتشير اللجنة إلى تعليقاتها وملاحظاتها الواردة في الفقرة ٩١ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣]، حيث لاحظت أنه لا توجد حاليا أي سياسة منسقة داخل الأمانة العامة فيما يتعلق بتحديد معايير إنشاء مواقع على الشبكة العالمية واستضافتها. وقد أوصت، في هذا الصدد، بأن تشارك إدارة شؤون الإعلام شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات، في الاضطلاع بدور قيادي لكفالة التنسيق وإسداء المشورة مع إيلاء الاعتبار الواجب لأفضل الممارسات في ذلك المضمار وللخبرات في أماكن أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة. وتحيط اللجنة الاستشارية علما برد الإدارة على طلبها وهو الرد الوارد في الجدول ٢٦-٢٦. **وتطلب اللجنة أن يجري، في سياق تقديرات الميزانية القادمة، توفير معلومات عما يستجد من تطورات بشأن هذه الأمور.**

سابعا - ١١ وفيما يتعلق بحالة مشروع محركات البحث على الشبكة، أحيطت اللجنة علما بأن ذلك المشروع سينفذ بحلول نهاية عام ٢٠٠١. وقد طلبت اللجنة تقديرا راهنا

لتكلفة مشروع تطوير وصيانة وإثراء مواقع الأمم المتحدة على الشبكة على نحو متواصل بغرض تحقيق المساواة في المعاملة على تلك المواقع بين اللغات الرسمية الست وهو الأمر الذي أكدت ضرورته الجمعية العامة في قرارها ٥٣/٢٠٨ جيم المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وأحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن المساواة التامة بين اللغات الرسمية ستقتضي، حسبما ورد في تقارير سابقة للأمين العام، نفقات طائلة (٥٥٩ مليون دولار). **وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي اعادة النظر في سياسة نشر جميع الوثائق العامة والمواد الإعلامية إما باللغات الرسمية الست أو بلغتها الأصلية فقط وذلك لجعل تلك السياسة أكثر اتساما بالطابع العملي والواقعي. وفضلا عن ذلك، ينبغي استعادة النظر في اشتراط ترجمة كل ما نشر على الشبكة منذ إنشائها من مواد إعلامية، من قبيل النشرات الصحفية والمعاهدات إلى اللغات الرسمية الست. وفي رأي اللجنة أنه يلزم موافاة الجمعية العامة من خلال اللجنة بحل عملي فيما يتعلق بمعاملة اللغات الرسمية الأخرى عدا الانكليزية بطريقة تكفل اتسام التكلفة المسقطة بطابع برغماتي وبما يعود بفائدة عملية على مستخدمي اللغات الأخرى.**

سابعا - ١٢ وتذكِّر اللجنة الاستشارية بتعليقاتها الواردة في الفقرتين ٧٠ و ٧١ من تقريرها السابق وتشير إلى رد الأمانة العامة الوارد في الجدول ٢٦-٢٦. ويبدو للجنة أنه يتعين على مجلس المنشورات زيادة فعاليته. وقد أحيطت اللجنة علما بأن المجلس يجتمع مرة واحدة سنويا بأنه يجري إعداد خطة لضم أفراد إلى المجلس يكون بمقدورهم حضور الاجتماعات على نحو أكثر تواترا إذا اقتضى الأمر (انظر أيضا الفصل الأول، الفقرة ٦٩ أعلاه).

سابعا - ١٣ وقد وضعت اللجنة العاملة وفريقها العامل المعني بالنشر الإلكتروني سياسة للنشر في شكل أقراص مدمجة - ذاكرة للقراءة فقط (سي.دي.روم) وللنشر على شبكة الإنترنت. وصدرت مؤخرا مبادئ توجيهية جديدة للنشر على شبكة الإنترنت (SP/AI/2001/5). وأنشئ فريق عامل جديد مشترك بين الإدارات للنظر في المسائل المتصلة بالإنترنت مما من شأنه أن يعزز دور المجلس في تنسيق موقع الأمم المتحدة على الشبكة.

سابعا - ١٤ وفي ضوء ما ورد في عرض تقديرات ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وبناء على المعلومات الإضافية التي قدمتها الإدارة، ما زالت اللجنة الاستشارية ترى أنه لا توجد دلائل تذكر على أن برنامج الإدارة للمنشورات قد خضع لفحص دقيق من جانب الآلية الحكومية الدولية. وفضلا عن ذلك، ترى اللجنة أن المجال يتسع لمزيد من التنسيق مع سائر هيئات منظومة الأمم المتحدة بغية ترشيد برنامج منشورات الإدارة، بما في ذلك

الممارسة المتمثلة في قيام هيئات مختلفة بمنظومة الأمم المتحدة بإصدار نفس التقارير والمنشورات في أشكال مختلفة. **وعلاوة على ذلك تطلب اللجنة أن تبدأ الإدارة النظر في الكيفية التي يمكن بها تحسين الأساليب المتبعة حاليا في استقبال ما يرتد من معلومات عن آثار خدماتها الإعلامية وفي تقييم تلك الآثار.**

سابعا - ١٥ وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها وملاحظاتها المبداة بشأن مراكز الأمم المتحدة للإعلام، في الفقرات سابعا ٢٤ إلى سابعا ٢٧ من تقريرها السابق. وتلاحظ اللجنة من المعلومات الواردة في الجدول ألف - ٢٦ -٣٤ أن تقديرات احتياجات مراكز الإعلام لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ستصل قبل إعادة تقدير التكاليف إلى ٣٣,٤ مليون دولار، مما يعكس نقصانا قدره ٠٠٠ ٤٣٠ دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وكان بمبلغ ٣٣,٨ مليون دولار. وستسجل التقديرات المتعلقة بمصروفات التشغيل العامة في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ قبل إعادة تقدير التكاليف نقصانا بواقع ٠٠٠ ٣٣٠ دولار وتسجل التقديرات المتعلقة بالأثاث والمعدات نقصانا قدره ٠٠٠ ١٠٠ دولار. وتلاحظ اللجنة من الفقرة ألف - ٢٦ - ٨٥ أن التقديرات المتعلقة بالأثاث والمعدات تشمل اعتمادا بمبلغ ٦٠٠ ٢٤٨ دولار مخصص لإحلال وتطوير معدات تجهيز البيانات. وقد طلبت اللجنة معلومات عن حالة التجديدات التكنولوجية في مراكز الإعلام تشمل معلومات عن عدد الحواسيب المتاحة للجمهور. وأحيطت اللجنة علما بأن جميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام لديها حاليا إمكانيات الوصول إلى الإنترنت، معظمها من خلال مقدمي خدمات الإنترنت المحليين وبعضها من خلال تسهيلات الوصول إلى الإنترنت التي يوفرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقلة منها من خلال الشركة الدولية للاتصالات السلكية واللاسلكية في مجال الطيران. ويملك أربعون مركزا من مراكز الإعلام مواقع على الشبكة العالمية وهي مرتبطة بموقع الأمم المتحدة على الشبكة المذكورة. ويقوم ثلاثون مركزا منها بنشر المواد الإعلامية بلغة محلية وأيضا بإحدى اللغات الرسمية للأمم المتحدة. كما أن زهاء ٢٠ من هذه المراكز لديها شبكات محلية أو تشترك في واحدة منها مع المكتب الميداني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتشمل موجودات مراكز الإعلام ما يقرب من ٤٥٠ حاسوبا و ٢٨٠ طابعة فضلا عن الماسحات الضوئية وآلات التصوير الرقمية وأجهزة التسجيل على الأقراص المدمجة - ذاكرة للقراءة فقط، وآلات النسخ، وأجهزة التلفزيون والفيديو والفاكس وما إلى ذلك. وتتوفر لدى المراكز المعدات اللازمة لإنتاج معلومات عن الأمم المتحدة داخليا ونشرها محليا في توقيت مناسب. وعلى الرغم من أن مركزي الإعلام، في بروكسل وروما، هما المركزان الوحيدان اللذان اقتنيا حتى الآن معدات عقد المؤتمرات عن طريق الفيديو، فإن عددا متزايدا من المراكز يشمل المراكز الموجودة في مدينة المكسيك

وبورت أوف سبين وبنما ونيروبي وفيينا ولندن، باتت تستخدم الوسيلة المذكورة في أنشطتها الإعلامية. وتقوم وكالات الأمم المتحدة الأخرى الموجودة في الميدان بتأجير مرافق تلك المعدات أو توفيرها. ويبلغ مجموع الحواسيب المتاحة للجمهور في مراكز الأمم المتحدة للإعلام على نطاق المنظومة، ١٣٨ حاسوبا من بينها ما يصل عدده إلى ١٦ حاسوبا في مركز بوخارست وحده ولكن لا يوجد في معظم المراكز الأخرى سوى حاسوب واحد أو اثنين.

سابعا - ١٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف-٢٦-٨٢ أن الاعتماد المقترح رصده لمراكز الإعلام، تحت بند مصروفات التشغيل العامة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يشمل مبلغا قدره ١٠٠ ٩٣٣ ٣ دولار لاستئجار وصيانة أماكن العمل بما في ذلك المرافق في حالة عدم قيام البلد المضيف بتوفيرها. وقد زودت اللجنة بناء على طلبها بقائمة مستوفاة بمراكز الإعلام التي تحظى مجانا بمقار لعملها وبخدمات أخرى (انظر أيضا A/AC.198/2001/5). **وترحب اللجنة بالمعلومات التي مفادها أن الأمانة العامة تبذل محاولات للحصول مجانا على مقار لعملها من الحكومات المضيفة لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في البلدان النامية.**

سابعا - ١٧ وتحيط اللجنة الاستشارية علما بالمعلومات الواردة في الفقرات ٢٦ - ٣٨ إلى ٢٦ - ٤٣ بشأن الاحتياجات من الموارد وبرنامج عمل شعبة المكتبة وموارد المعلومات. وتذكِّر اللجنة بالفقرة سابعا - ٧ من تقريرها السابق، التي ذكرت فيها أنه في حين أن المكتبة في المقر تندرج تحت إدارة شؤون الإعلام فإن المكتبة في جنيف تندرج تحت خدمات المؤتمرات. وعلى حد علم اللجنة يخضع هذا الترتيب التنظيمي للاستعراض حاليا. وقد أحيطت اللجنة علما بأنه فضلا عن ذلك يجري التخطيط حاليا لاستعراض مسألة إدارة المكتبة بالاستعانة بالخبرات الخارجية. **واللجنة تطلب أن يشمل أيضا ذلك الاستعراض إدارة محفوظات المنظمة.**

سابعا - ١٨ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه طبقا لقرارات الجمعية العامة بشأن نشر المعلومات والمنشورات، ومنها مثلا قرارها ٢٠٨/٥٣، ينبغي العمل باستمرار على أن يكون استخدام الوسائل الإلكترونية، عند الاقتضاء وحيثما تسنى ذلك، هو أحد الخيارات الأولى المطروقة. **وينبغي في رأي اللجنة أن يسري هذا أيضا على مبيعات المنشورات والمنتجات.**

سابعا - ١٩ ومن المفهوم لدى اللجنة الاستشارية أنه بالنظر إلى أن العديد من المنشورات المطروحة للبيع سينشر أيضا على موقع الأمم المتحدة على الشبكة، تنشأ مسألة وضع سياسة مناسبة فيما يتعلق بمجانية توزيع تلك المنشورات ومجانية الوصول إليها أو بعملية فرض رسوم

للاطلاع عليها. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة استعراض هذه المسألة بغية عرض خيارات على الجمعية العامة بشأن السياسات العامة في هذا المضمار. **وتطلب اللجنة أيضا استعراض مقدار الرسوم التي يجري تقاضيها حاليا عن الدخول إلى نظام القرص البصري وذلك للوقوف على مدى فعاليته من حيث التكاليف.**

سابعا - ٢٠ وترحب اللجنة الاستشارية بالمعلومات التي مفادها أن العمل المتراكم الذي أدى إلى تأخر صدور حولية الأمم المتحدة سيكون قد أنجز بنشر طبعة عام ٢٠٠٠ وأن الهدف بعد ذلك سيكون نشر الحولية بعد ١٨ شهرا من السنة التي تتناول أحداثها. كما أبلغت اللجنة بأنه يجري وضع خطط لنقل الأعداد الخمسين الأولى من الحولية على أقراص مدمجة - ذاكرة للقراءة فقط. **وتوصي اللجنة بذلك بعد إجراء مسح يشمل المستعملين المناسبين.**

سابعا - ٢١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٦-٨ أن الاعتمادات المقترح رصدها لمواصلة مشروع البث من إذاعة الأمم المتحدة الدولية لم تدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ رهنا بقيام الجمعية العامة باستعراض نتائج هذا المشروع النموذجي واتخاذ قرار بشأنه. وستنتهي في عام ٢٠٠١ مدة الإذن الصادر لهذا المشروع النموذجي، ويتوقف مستقبله على تقييم الجمعية العامة له وفقا للفقرات ٤٢ و ٤٣ من قرارها ١٣٦/٥٥ باء المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (انظر التقرير المرحلي للأمين العام عن تنفيذ المشروع النموذجي لتطوير قدرة الأمم المتحدة على البث الإذاعي الدولي، (A/AC.198/2001/7، الفقرة ٣٣). وتلاحظ اللجنة أيضا أن الأمين العام يعتزم تقديم بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على هذا المشروع وسيقدم تقريرا عن إجمالي تكاليفه إذا ما قررت الجمعية العامة استمرار تلك الإذاعة. وتلاحظ اللجنة أن مشروع الإذاعة هو أحد الأدوات الرئيسية في المجهود الذي تبذله الإدارة عموما بغية إيصال رسالة الأمم المتحدة بطريقة أكثر فاعلية إلى وسائط الإعلام في البلدان النامية التي لا يستطيع إلا قليل منها تعيين مراسلين في مقر الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة ٢٥).

سابعا - ٢٢ وكما هو مبين في الفقرة ٢٦-٢٤ (د)، يشمل برنامج عمل الإدارة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية وحلقات عمل لمجموعات من الصحفيين ومذيعي الراديو والتلفزيون الزائرين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وأحيطت اللجنة الاستشارية علما، بناء على طلبها، بأن التقديرات المتصلة ببرنامج تدريب المذيعين والصحفيين من البلدان النامية خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تبلغ ٣١٤ ٦٠٠ دولار وتبلغ فيما يتصل بالفلسطينيين المشتغلين بالإعلام ٣٢٠ ٠٠٠ دولار.

الجزء الثامن
خدمات الدعم المشتركة

الباب ٢٧
خدمات الدعم الإداري والمركزي

ثامنا - ١ يغطي الجزء الثامن من الميزانية البرنامجية المقترحة الباب ٢٧، خدمات الدعم الإداري والمركزي، التي تقدر تكاليفها بمبلغ ٧٠٠ ٧٧٦ ٤٥٣ دولار أو بنسبة ١٧,١ في المائة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وعلى نحو ما هو مبين في الجدول ٢٧-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة تبلغ التقديرات قبل إعادة تقدير التكاليف، ٠٠٠ ٩٩١ ٤٢٩ دولار وتمثل الاحتياجات المقدرة نموا في الموارد قدره ٠٠٠ ٥٨٥ دولار أي بنسبة ٠,١ في المائة. وفضلا عن تقديرات الميزانية العادية تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية المدرجة في إطار الباب ٢٧ بمبلغ ٠٠٠ ٩٦٣ ١٠٨ دولار. ويرد في الجدول ٢٧-١ توزيع تقديرات الاحتياجات من موارد الميزانية العادية بين الأبواب الفرعية ألف إلى زاي وتحليلا للموارد الخارجة عن الميزانية حسب مصدر التمويل.

ثامنا - ٢ وكما هو مبين في الجدول ٢٧-٣ يصل مجموع الوظائف تحت الباب ٢٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة، إلى الوظائف ١٠٦ ٢ وظيفة، من بينها ٥١٢ وظيفة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية. ويبلغ مجموع الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية ٥٦٢ ١ وظيفة بالمقارنة مع ٥١٤ ١ وظيفة في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، مما يمثل زيادة صافيها ٤٨ وظيفة (٣٤ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها، و ٨ وظائف من فئة الخدمات العامة و ٦ وظائف من الفئات الأخرى). ويبلغ عدد الوظائف المؤقتة المقترح تمويلها من الميزانية العادية ٣٢ وظيفة مقابل ٣٥ وظيفة في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ الأمر الذي يعكس نقصانا بمقدار وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة ووظيفة واحدة من الرتب الأخرى. وفيما يتعلق بالوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية فقد سجلت نقصانا صافيه ٥ وظائف حيث انخفضت من ٥١٧ إلى ٥١٢ وظيفة.

الباب ٢٧ ألف
مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية

ثامنا - ٣ تعكس تقديرات الأمين العام البالغة، قبل إعادة تقدير التكاليف، ٠٠٠ ٨٢٧ ١١ دولار والمندرجة في إطار الباب ٢٧ ألف من الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ نموا في الموارد قدره ٨٠٠ ٤٤٦ دولار، أي بنسبة ٣٣,٩ في المائة مقارنة مع المبلغ المعتمد لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدره ٢٠٠ ٣٨٠ ١١ دولار. وكما هو

مبين في الجدول ٢٧ ألف – ٢ تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية اللازمة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٥٥٠ ٨٥١ ٢ دولار مقارنة مع ٤٠٠ ٧٣٥ ٢ دولار وهو المبلغ الذي كان مقدرا لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثامنا – ٤ وكما هو مبين في الجدول ٢٧ ألف – ٣، يبلغ مجموع الوظائف المقترح تمويلها من الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ٥٩ وظيفة مما يمثل زيادة قدرها وظيفتان (وظيفة برتبة مد-٢ ووظيفة برتبة ف-٤) مقارنة مع فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويبين أيضا التشكيل المقترح لملاك الموظفين إعادة تصنيف وظيفتين برفع رتبتيهما (واحدة من رتبة ف-٥ إلى رتبة مد-١ وأخرى من رتبة ف-٤ إلى رتبة ف-٥). ولم تقترح أي تغييرات في ما يتعلق بوظائف المكتب الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الجدول ٢٧ ألف – ٣ والفقرة ٢٧ ألف – ٤).

ثامنا – ٥ ويقترح الأمين العام في الفقرة ٢٧ ألف – ٢٦ إنشاء وظيفة أمين مظالم برتبة مد-٢ ووظيفة موظف قانوني برتبة ف-٤ لتعزيز الدعم المقدم إلى فريق الدفاع في مجالات إسداء المشورة القانونية للموظفين وممثليهم تمشيا مع التدابير الرامية إلى تعزيز نظام العدالة الداخلية، الذي طرحه الأمين العام في سياق إصلاح إدارة الموارد البشرية. **وتوصي اللجنة الاستشارية بإنشاء هاتين الوظيفتين (واحدة برتبة مد-٢ وأخرى برتبة ف-٤).**

ثامنا – ٦ وكما هو مبين في الفقرة ٢٧ ألف-٤ يقترح إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ ووظيفة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥ تعزيزا لأعمال المكتب في مجالات رصد وتحليل الحالة المالية للمنظمة وخدمات الدعم الإداري. **ولا ترى اللجنة الاستشارية أي مبرر مقنع لإعادة تصنيف وظيفة موجودة في مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١. وليس لدى اللجنة أي اعتراض على إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة البرتبة ف-٤ لتصبح برتبة ف-٥ تعزيزا لعملية إدارة الموارد المالية لإدارة الشؤون الإدارية.**

ثامنا – ٧ وترجع الزيادة الكبيرة في بند مصروفات التشغيل العامة، بصفة رئيسية، إلى الاحتياجات المتعلقة بالهيكل التقني للشبكة المحلية والحاسوب المركزي لخدمة الشبكة وبمجال الاتصالات السلكية واللاسلكية الذي تم فيه الأخذ بمزيد من اللامركزية حيث وزعت الموارد على فرادى أبواب الميزانية بدلا من تركيزها في باب مكتب خدمات الدعم المركزي مثلما كان الحال في فترات السنتين السابقة (انظر الجدول ألف-٢٧ ألف-٢ والفقرة ألف- ٢٧ ألف-٤). وثمة زيادة مقترحة، تحت بند الخدمات التعاقدية، بمبلغ ٩٠٠ ٢٧ دولار تتصل بصيانة الموجود في الخزانة من برامجيات خاصة بأنظمة إدارة

الاستثمارات وتحرير الشيكات والمدفوعات وبالطباعة الخارجية لدفاتر الشيكات وغيرها من النماذج المتخصصة (انظر الجدول ألف-٢٧ ألف-١٠ والفقرة ألف-٢٧ ألف-١٥).

ثامنا - ٨ و تتناول الفقرات ٢٧ ألف-٢١ إلى ٢٧ ألف-٢٦ برنامج العمل المتصل بإقامة العدل. وكانت اللجنة قد طلبت موافاتها، بحلول ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠١، بإحصاءات مستوفاة عن حجم العمل في مجال إقامة العدل، ولكنها لم تزود بتلك الإحصاءات.

ثامنا - ٩ تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٧ ألف-١٢ (ج) '٥' أن من النواتج المزمع إنجازها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما يتمثل في وضع وتنفيذ نظام إبلاغ خاص بالمعلومات الإدارية. وقد أحيطت اللجنة علما، بناء على استفسارها، بأن ذلك النظام سيتيح ما يلي لدى تنفيذه بالكامل: (أ) تزويد مديري البرامج، يوميا، بمعلومات مباشرة عن المؤشرات الأساسية المتعلقة بالأداء الإداري لإدارتهم؛ (ب) تنبيههم تلقائيا إلى أي اختلافات عن الأطر الزمنية المقررة وغير ذلك من الأهداف؛ (ج) وضع أسس للمقارنة في ضوء المتوسطات المتاحة على نطاق المنظمة؛ (د) ربط التنفيذ بتدابير الإصلاح الإداري. وفيما يتعلق بالناتج المبين في الفقرة ٢٧ ألف-١٢ (ج) '٨' المتعلق بالتثبت من زيادات الإنتاجية القابلة للاستدامة، ترد ملاحظة اللجنة في الجزء الثامن أدناه.

الباب ٢٧ باء
مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

ثامنا - ١٠ كما هو مبين في الجدول ٢٧ باء-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، قدر الأمين العام احتياجات مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٨٠٠ ٣٦٧ ٢٢ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ١٥٨ دولار، أو نسبتها ٠,٧ في المائة مقارنة بالاعتمادات المخصصة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٦٠٠ ٣٦٥ ٢٣ دولار مقابل ٩٠٠ ٦٦٢ ٢٢ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثامنا - ١١ وتتضمن الميزانية العادية لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ اعتمادات من أجل ١١٧ وظيفة ثابتة وأربع وظائف مؤقتة (انظر الجدول ٢٧ باء-٣). وتشمل التغييرات في ملاك موظفي المكتب للوظيفة الجديدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) المقترح إنشاؤها وإعادة التصنيف المقترحة لوظيفة رئيس وحدة الخدمات المشتركة التابعة لشعبة تخطيط البرامج والميزانية لترفيعها من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ ولوظيفة رئيس قسم كشوف المرتبات لترفع من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥.

ولم يقترح أي تغيير فيما يتعلق بوظائف المكتب الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ثامنا - ١٢ **وترى اللجنة الاستشارية أن الباب ٢٧ باء من الميزانية يعد مثالا جيدا على الجهود المبذولة في صياغة الميزانية البرنامجية المقترحة في الشكل المتبع فيه أسلوب الميزنة على أساس النتائج. فهذا الباب أفضل تنظيما من العديد من عروض الميزانية الأخرى. كما أن مؤشرات الإنجاز والإنجازات المتوقعة أفضل صياغة علاوة على أنها قابلة للقياس وتقع في نطاق سيطرة مديري البرامج. فعلى سبيل المثال، ستكون البيانات المالية متاحة في غضون ثلاثة أشهر من نهاية الفترة المالية وستجهز صكوك الالتزام في غضون ٣٠ يوما من تاريخ ورودها. وفي الوقت نفسه، كان ينبغي توخي مزيد من التحديد في صياغة بعض مؤشرات الإنجاز، كأن يوضح مثلا في مؤشر الإنجاز المتعلق بزيادة توافر وثائق الميزانية، الرقم المقدر لعدد وثائق الميزانية التي ستقدم طبقا للبند ٣-٥ من النظام المالي والبند ٥-٧ من النظامين الأساسي والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGP/2000/8).**

ثامنا - ١٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢٧ باء-٨ أن من أهداف مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات لفترة السنتين القادمة، زيادة تفهم الإدارات والمكاتب لعمليات الميزانية. وقد أحيطت اللجنة علما، ردا على استفسارها، بأن المكتب سيواصل المشاركة في تدريب مديري البرامج على عملية الميزنة على أساس النتائج. كما أبلغت اللجنة بأن درجة مشاركة مديري البرامج في التدريب تفاوتت من إدارة إلى أخرى (انظر، أيضا ملاحظات اللجنة الواردة في إطار الباب ١٧ أعلاه). **وفي هذا الصدد تؤكد اللجنة أهمية مشاركة مديري البرامج، في أعلى المستويات، في أي تدريب من هذا القبيل. وفضلا عن ذلك ترى اللجنة أنه ينبغي الاستعانة في ميثاق المساءلة القائم بين مديري البرامج والأمين العام، بعنصري الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الأداء باعتبارهما من عناصر المساءلة.**

ثامنا - ١٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢٧ باء - ١٢ أنه فيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة ثامنا - ١٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢، وهي التوصية التي تدعو الأمين العام إلى استعراض نمط تمويل وظائف شعبة تمويل حفظ السلام، سيستمر تمويل تلك الوظائف من حساب دعم عمليات حفظ السلام رهنا باستعراض نتائج الدراسة الشاملة التي سيضطلع بها فيما يتصل بتقرير فريق الأمم المتحدة المعني بعمليات السلام.

ثامنا - ١٥ تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه يقترح استمرار أربع وظائف مؤقتة في مكتب المراقب المالي ووحدة دعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل. **وتشير اللجنة، في هذا الصدد، إلى أن الحاجة إلى استمرار وظائف مؤقتة ممولة من الميزانية العادية لا بد أن تبرر تبريرا وافيا في الميزانية البرنامجية المقترحة.** وقد أحيطت اللجنة علما بناء على استفسار منها، بأن الطلب على خدمات الوحدة يتزايد بشكل مطرد، وبخاصة في ضوء التوسع في نظام المعلومات الإدارية المتكامل ليشمل المكاتب خارج المقر؛ ومن هنا تنشأ الحاجة إلى استمرار تلك الوظائف في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ثامنا - ١٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف - ٢٧ باء - ٨، أنه يقترح إعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم كشوف المرتبات من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥، نظرا لازدياد التعقيدات المقترنة بتنفيذ الإصدار ٤ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل وتفاعله مع وحدات النظام النموذجية ١ إلى ٣، كما تلاحظ أنه يلزم في مجال تجهيز كشوف المرتبات وظيفة أخرى من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) نظرا لتزايد عدد المعاملات. وقد أحيطت اللجنة علما، بناء على استفسار منها، بأنه على الرغم من أن الإصدار ٤ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل (كشوف المرتبات) نُفِّذ بنجاح في المقر، يجري العمل، مؤقتا، بنظامي كشوف المرتبات جنبا إلى جنب، كما أن الإجراءات المتعلقة بكشوف مرتبات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ما زالت تُنفّذ باستخدام نظام كشوف المرتبات القديم. واللجنة تدرك مدى تعقيد المهام المتصلة بكشوف المرتبات والحاجة إلى تنفيذ الإصدار ٤ للنظام بنجاح في المكاتب البعيدة عن المقر. ويوفر الجدول ألف - ٢٧ باء - ١١ معلومات عن مؤشرات حجم العمل الهامة في مجال المحاسبة المالية وإعداد التقارير المالية. وتلاحظ اللجنة أنه من المتوقع حدوث زيادة طفيفة في المعاملات المتعلقة بالحسابات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. **وتوصي اللجنة بإعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم كشوف المرتبات بحيث يرفع مستواها من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥. وفيما يتعلق بالوظيفة الجديدة من فئة الخدمات العامة المطلوبة لقسم كشوف المرتبات ترى اللجنة أنه لا ينبغي من حيث المبدأ أن يفضي تنفيذ الإصدار ٤ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى طلب موارد إضافية من الموظفين لأداء مهام متصلة بكشوف المرتبات. ومن ثم، لا توصي اللجنة بإنشاء وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة في قسم كشوف المرتبات.**

ثامنا - ١٧ ومن المطلوب إعادة تصنيف وظيفة رئيس وحدة الخدمات المشتركة بحيث يتم ترفيعها من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ نظرا لزيادة التعقيدات المقترنة بتوسيع نطاق ترتيبات الخدمات المشتركة وللحاجة إلى مستوى مناسب يكفي لتمثيل الشُعبة في

الاجتماعات الحكومية الدولية والاجتماعات المشتركة بين الوكالات وتلك المشتركة بين الإدارات التي تُعقد بشأن المسائل المتصلة بالخدمات المشتركة (انظر الفقرتين ألف - ٢٧ باء - ١٤ و ٢٧ باء - ٢١). **واللجنة الاستشارية ليس لديها أي اعتراض على إعادة التصنيف المطلوبة لوظيفة رئيس وحدة الخدمات المشتركة بحيث يُرفع مستواها من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١.**

ثامنا - ١٨ وأحاط ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية علما بالزيادة الكبيرة في حجم العمل المتصل بدعم عمليات حفظ السلام. فعلى سبيل المثال زاد ما يجري تنفيذه في المقر من الإجراءات المتصلة بكشوف مرتبات جميع الموظفين الدوليين في عمليات حفظ السلام، بنسبة ٦٤ في المائة، وزادت معاملات السفر بنسبة ٢٤ في المائة. ووفقا لما ذكره ممثلو الأمين العام ستُدرج أي احتياجات إضافية تتصل بزيادة الدعم المقدم إلى عمليات حفظ السلام، في سياق التقرير الثاني عن تنفيذ نتائج الاستعراض الشامل لكامل مسائل عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (انظر A/55/502، الفقرة ٦ و A/55/977، الفقرة ١٦). وتذكِّر اللجنة الاستشارية بأنها كانت قد أوصت في الفقرة ثامنا ٨ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، بنقل تمويل وظيفة مدير شعبة تمويل حفظ السلام من الرتبة مد-٢ من حساب الدعم إلى الميزانية العادية. وتعتزم اللجنة العودة إلى مسألة مصدر تمويل تلك الوظيفة في سياق استعراضها للتقرير الثاني عن تنفيذ نتائج الاستعراض الشامل المشار إليه أعلاه.

ثامنا - ١٩ وكما هو مبيّن في الفقرة ألف ٢٧ باء - ١٦ يُقترح رصد اعتماد بمبلغ ٦٠٠ ٦٦٤ دولار، مما لا يمثِّل تغييرا عن المستوى السابق، تحت بند الخدمات التعاقدية في شعبة تخطيط البرامج والميزانية، وذلك لتغطية تكاليف خدمات تجهيز البيانات بما يكفل تثبيت النظام المستكمل لمعلومات الميزانية وتعزيز الوصلة البينية بين نظام معلومات الميزانية ونظام المعلومات الإدارية المتكامل والتطبيقات الأخرى للحاسوب المكتبي المفيدة في تحليل وصياغة الميزانية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف - ٢٧ باء - ١٢ أن النفقات الواردة تحت بند الخدمات التعاقدية اللازمة لتخطيط البرامج والميزنة كانت، خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، تبلغ ٦٠٠ ١٦٠ دولار، وأن الاعتمادات المخصصة لذلك الغرض في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ بلغت ٦٠٠ ٦٦٤ دولار. ومن ثم التمست اللجنة إيضاحا لهذا الفارق الكبير بين فترتي السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩و ٢٠٠٠-٢٠٠١ من حيث الاحتياجات من الموارد اللازمة للخدمات التعاقدية. وقد أحيطت علما بأن حالات التأخير في إحلال نظام معلومات الميزانية، وهي الحالات التي تعزى بصفة رئيسية إلى تعقيدات عملية الشراء المتعلقة باختيار المتعهد المناسب، أسفرت عن نقص كبير في النفقات تحت بند

الخدمات التعاقدية في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩؛ وقد استمر تنفيذ مشروع إحلال ذلك النظام خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وفي هذا الصدد توجه اللجنة الانتباه إلى ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفصل الأول أعلاه بشأن نظم المعلومات بالأمانة العامة.

الباب ٢٧ جيم
مكتب إدارة الموارد البشرية

ثامنا - ٢٠ كما هو مبين في الجدول ٢٧ جيم -٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يقدر الأمين العام احتياجات مكتب إدارة الموارد البشرية بمبلغ ٢٠٠ ٥٠٤ ٤٨ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نموا قدره ٣٠٠ ٥٢٧ دولار أو نسبته ١ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدره ٩٠٠ ٩٧٧ ٤٧ دولار. وتعزى الزيادة بصفة أساسية إلى تعزيز الدعم المقدم للبرامج الشاملة لتدريب وتنمية الموظفين. وإلى إعادة تنظيم الدعم المقدم إلى النظام الداخلي لإقامة العدل (انظر الفقرة ٢٧ جيم - ٨). كما سيخصص جزء كبير من هذه الزيادة بمصروفات التشغيل العامة لتغطية تكاليف عدة أنشطة من بينها صيانة ودعم الهياكل الأساسية التقنية اللازمة لدعم خدمات الإدارة المركزية، من قبيل البريد الإلكتروني ونظام UNIX، ونظام الخصم الجديد المتصل بخدمات الهاتف في المقر.

ثامنا - ٢١ وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٨٠٠ ١٠٦ ٥ دولار مقارنة مع ٣٠٠ ٩٨٤ ٤ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وسوف تستخدم تلك الموارد خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في الاحتفاظ بقدرة إضافية من الموظفين لتقديم الخدمات المتصلة بعمليات حفظ السلام وبالأنشطة الخارجة عن الميزانية وبالصناديق والبرامج وكذلك لتغطية بعض التكاليف التشغيلية لتلك الخدمات (الفقرة ٢٧ جيم- ٨).

ثامنا - ٢٢ وكما هو مبين في الجدول ٢٧ جيم - ٣ تصل احتياجات مكتب إدارة الموارد البشرية من الوظائف الممولة من الميزانية العادية خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ١٦٩ وظيفة (١٦٥ وظيفة ثابتة وأربع وظائف مؤقتة) مقابل ١٦٤ وظيفة (١٦٠ وظيفة ثابتة وأربع وظائف مؤقتة) خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، مما يشمل وظيفة جديدة برتبة ف - ٤ يقترح إنشاؤها وتحويل وظيفتين برتبة ف - ٣ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من بند المساعدة المؤقتة العامة وإعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١. وسيصل عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٢٤ وظيفة، مما يعكس نقصانا قدره وظيفة واحدة

من الفئة الفنية. **وترى اللجنة الاستشارية أنه كان ينبغي شرح التغييرات في تشكيل ملاك الموظفين بإيجاز في العرض العام لهذا الباب (انظر، على سبيل المثال، العرض العام للباب ٢٧ باء).**

ثامنا - ٢٣ واللجنة الاستشارية تذكِّر بأنها كانت قد قدمت في تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣] عددا من التوصيات. ويتضمن الجدول ٢٧ جيم - ١٢ موجزا لإجراءات المتابعة المتخذة تنفيذا لتلك التوصيات. وتسلِّم اللجنة بأنه قد تم إحراز بعض التقدم صوب تنفيذ توصياتها. إلا أنها ترى في الوقت نفسه أنه يلزم بذل مزيد من الجهود لمعالجة شواغلها على الوجه الأكمل. **فثمة حاجة، في رأي اللجنة، إلى إدخال تحسينات كبيرة على عرض مؤشرات الإنجاز في البرامج الفرعية الثلاثة بما يجعلها قابلة للقياس وللتحقيق قدرالإمكان. فمثلا يمكن قياس مؤشر الإنجاز المتعلق بخفض حجم الوقت اللازم لتجهيز الإجراءات الرئيسية في مجال الموارد البشرية، ومن بينها إجراءات التعيين والنقل وإنهاء الخدمة، في ضوء عدد الأيام اللازمة لإنجازها.** وتشير اللجنة، في هذا الصدد، إلى أنه تم تقليص المدة التي تستغرقها عملية التعيين، في المتوسط، من ٣٨٨ يوما في عام ١٩٩٦ إلى ٢٧٥ يوما في عام ١٩٩٩ (انظر A/55/397، الفقرة ٣٥).

ثامنا - ٢٤ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن مكتب إدارة الموارد البشرية خضع لاستعراضات وتحليلات وعمليات لمراجعة الحسابات، وإلى دراسات وتقييمات تنعكس جميعا في عدد من التقارير التي أعدتها وحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات وغيرهم. وقد أحيطت اللجنة علما، بناء على استفسار منها، بأنه صدر منذ الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، ما يربو على ٢٠ من تلك التقارير. **وتطلب اللجنة، تضمين التقرير السنوي للأمين العام عن إدارة الموارد البشرية، معلومات عن نتائج تنفيذ التوصيات الواردة في تلك التقارير على نحو ما وافقت عليه الجمعية العامة. وتأمل أن تؤدي جودة وشفافية ردود الأمانة العامة على طلبات هيئات الرقابة الداخلية والهيئات التشريعية، فضلا عن استعدادها، لتقليص العدد المفرط من الاستعراضات المستهلة ذاتيا ومن الأفرقة العاملة، إلى انتفاء الحاجة، مستقبلا، للدراسات والاستعراضات المتواترة. لكي تتحسن، بالتالي، قدرة المكتب على تنفيذ برنامج منظم للإصلاح والتجديد.**

ثامنا - ٢٥ وكما هو مبين، في الفقرة ٢٧ جيم-٣، أرست الجمعية العامة، بموجب قرارها ٥٣/٢٢١ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩، مبادئ تنفيذ إصلاح إدارة الموارد البشرية في المنظمة؛ فأكدت على دور وسلطة ومسؤوليات مكتب إدارة الموارد البشرية في تحقيق

الإصلاح وفي التنفيذ الكامل للولايات الأساسية التي حددتها الجمعية العامة في مجال إدارة الموارد البشرية؛ ووضعت المبادئ التوجيهية لتنفيذ الإصلاح في مجالات تخطيط الموارد البشرية وتفويض مديري البرامج السلطة ثم مساءلتهم فيما يتعلق بتعيين الموظفين وتنسيبهم ومراقبة أدائهم وتنميتهم الوظيفية.

ثامنا - ٢٦ وتتضمن الفقرة ٢٧ جيم-٦، معلومات عن المجالات التي يتوقع مكتب إدارة الموارد البشرية أن يحرز فيها تقدما لتعزيز إصلاح إدارة الموارد البشرية خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتلاحظ اللجنة الاستشارية، أن مسألة تطعيم الأمانة العامة بالشباب ليست مدرجة ضمن المجالات التي سيجري تناولها خلال فترة السنتين القادمة. فالإحصاءات المقدمة إلى اللجنة، بناء على طلبها، تبين أن متوسط أعمار الموظفين هو ٤٥,٩ عام (٤٦,٨ عام في الفئة الفنية وما فوقها و ٤٤,٤ عام في فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها) وأن متوسط عمر الموظفين لدى التعيين هو ٣٩,٩ عام (٤٢,٦ عام في الفئة الفنية وما فوقها و ٣٧ عاما في فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها). **واللجنة تؤكد مجددا الحاجة إلى اتخاذ تدابير فعالة نحو تطعيم الأمانة العامة بالشباب وتوصي بطرح هذه المسألة ضمن المجالات المتعين على المكتب أن يتصدى لها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.**

ثامنا - ٢٧ **كما يساور اللجنة الاستشارية القلق لأن قائمة المجالات التي يتوقع المكتب أن يحرز فيها تقدما في تدعيم إصلاح إدارة الموارد البشرية خلال فترة السنتين القادمة لا تتضمن مسألة تفويض مديري البرامج للسلطة ثم مساءلتهم فيما يتعلق بتعيين وتنسيب الموظفين ومراقبة أدائهم وتنميتهم الوظيفية. وقد خلصت اللجنة في ضوء المعلومات المقدمة إليها ضمن الإفادة التي أدلى بها ممثلو الأمين العام، إلى أنه لا يوجد في المكتب حاليا آلية فعالة لمتابعة تنفيذ عملية تفويض السلطة (انظر أدناه). وتشير اللجنة إلى أنه من الضروري ألا يغرب عن الأذهان أن تفويض السلطة ليس مرادفا للتنحي عن المسؤولية. وفي هذا الصدد تكرر اللجنة ملاحظتها الواردة في الفقرة ثامنا - ٤٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩[٥] والتي جاء فيها ما يلي:**

> **"أنه لتحقيق أداء منظم وكفء ولكي يتسنى إخضاع المديرين للمساءلة عن الإجراءات التي يتخذونها بموجب السلطة المفوضة إليهم، من الضروري تماما أن يتم بوضوح تفسير السلطة المفوضة خطيا. ويجب إبلاغ كل مدير من مديري البرامج بذلك بلغة لا غموض ولا لبس فيها. ولا بد أيضا من ضمان وجود القدرة لدى الموارد البشرية على الاضطلاع بالسلطة المفوضة. وأخيرا، ينبغي**

تبسيط رصد تنفيذ السلطة المفوضة لتجنب الإفراط في تقديم التقارير وغير ذلك من العمليات البيروقراطية المكلفة".

ثامنا - ٢٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن نظم المعلومات المتصلة بالموارد البشرية ليست متاحة بعد لأغراض المتابعة (انظر الفقرة ٢٧ جيم - ١٥). وتُذكِّر اللجنة، أيضا، بتوصية وحدة التفتيش المشتركة التي مفادها أنه ''ينبغي أن يضمن الأمين العام احتفاظ الوحدات الإدارية المركزية بقدرة رصد متواصلة تمكِّنها من قياس التقدم المحرز وكشف أوجه القصور الممكنة في ممارسة المديرين للسلطة المفوَّضة. ولهذا الغرض، لا بد من تطوير تكنولوجيات ونظم كافية للمعلومات فضلا عن التعاون مع آليات الرقابة المختصة'' (A/55/857، التوصية ٩). **وفي رأي اللجنة أنه ما لم يعالج هذا الضعف ويجري تقويمه على وجه الاستعجال، وما لم يكتسب مكتب إدارة الموارد البشرية القدرة على مراقبة ودعم وتدريب مديري البرامج في هذا المضمار، فمن المحتمل أن يتعثر تنفيذ الإصلاحات الجارية في مجال شؤون الموظفين بصورة خطيرة. وتطلب اللجنة اتخاذ خطوات فورية للتصدي لهذه المسألة وموافاة الجمعية العامة في الجزء الأول من دورتها السادسة والخمسين، في سياق استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة والموافقة عليها، بمعلومات عن الإجراءات المقترحة في هذا الصدد.**

ثامنا - ٢٩ **وتعود اللجنة الاستشارية فتكرر رأيها بإن ما أشارت إليه في تقاريرها السابقة من نقاط ضعف في العمليات والإجراءات المتصلة بالموظفين، لم يعالج في معظمه حتى الآن. فما زالت تلك العمليات والإجراءات تعد في جوهرها مطولة ومعقدة ومفرطة البيروقراطية. وتنبه اللجنة، أيضا، إلى أنه في عملية تنفيذ الإصلاحات، ومن بينها تفويض السلطة، المبينة في تقرير الأمين العام عن إصلاح إدارة الموارد البشرية (A/55/253 و Corr.1)، ووافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٥٥/٢٥٨ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١، لا بد من بذل قصارى الجهد لكفالة تبسيط العمليات والإجراءات آنفة الذكر. وفي هذا الصدد تشير اللجنة إلى الاستنتاج الذي خلص إليه مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومفاده أنه رغم تقليص المدة الإجمالية التي تستغرقها عملية التعيين، زادت مدة عملية اتخاذ القرار على صعيد الإدارة إلى ١٥٢ يوما، في المتوسط، مقارنة بالمعدل السابق وهو ١٢١ يوما (انظر A/55/397، الجدول التالي للفقرة ٣٥).**

ثامنا - ٣٠ واستفسرت اللجنة الاستشارية عن الاتجاه إلى تحديد شروط غير واقعية فيما يتصل بالمؤهلات الأكاديمية والخبرة المطلوبة في إعلانات الوظائف الشاغرة، وهو الاتجاه الذي أشير إليه في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (انظر المرجع نفسه الفقرات ٤١

إلى ٤٣) كما استفسرت عن مسألة ممانعة مديري البرامج في قبول أي تغيير. وفي هذا الصدد، أحيطت اللجنة علما بمشروع رائد لملء الشواغر في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تراعى فيه توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وأحاط ممثلو الأمين العام اللجنة علما بأن النتائج مشجعة للغاية وأن من بين مقدمي الطلبات مرشحين يتمتعون بمؤهلات أكاديمية رفيعة. **وترحب اللجنة بهذا التطور وتأمل أن يوفر مكتب إدارة الموارد البشرية المبادئ التوجيهية اللازمة لمديري البرامج. وترحب اللجنة أيضا بالمعلومات التي تفيد بأنه يجري اتخاذ خطوات لاستعراض عاملي الخبرة والشهادة العلمية المستخدمان في تحديد درجة المتقدمين للوظائف وأقدميتهم.**

ثامنا - ٣١ وكما هو مبيّن في الفقرة ٢٧ جيم - ٧، سيظل هيكل مكتب إدارة الموارد البشرية، بصفة أساسية، دونما تغيير، حيث سيتألف من مكتب الأمين العام المساعد ومن ثلاث شعب هي: شعبة الخدمات التنفيذية وشعبة خدمات الأخصائيين وشعبة الخدمات الطبية. ويتبين من هيكل الملاك الوظيفي للمكتب خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أنه سيجري نقل وظائف من مكتب الأمين العام المساعد إلى شعبة خدمات الأخصائيين وشعبة الخدمات الطبية. ويرجع النقل، كما هو مبين في الفقرة ألف - ٢٧ جيم -١ إلى إعادة تنظيم مجالي النشاط هذين تمشيا مع عملية الإصلاح حيث تم دمج الموارد المتصلة بعمليات الاستعراض وبإقامة العدل في الشعب الفنية.

ثامنا - ٣٢ وكما هو مبين في الفقرة ألف - ٢٧ جيم - ١٦ ترجع الزيادة في الاحتياجات من الموارد في إطار البرنامج الفرعي ٢، خدمات الأخصائيين، بصفة رئيسية إلى: (أ) النقل المقترح لست وظائف تتصل بوحدة النظامين الإداري والمالي من مكتب الأمين العام المساعد؛ (ب) إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١ ليشغلها رئيس الدائرة الجديدة المعنية باستعراض السياسات المتعلقة بالموارد البشرية وبالمسائل القانونية؛ (ج) إنشاء أربع وظائف جديدة (٢ برتبة ف-٣ و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) بتحويل موارد من بند المساعدة المؤقتة العامة بغرض دعم برامج التدريب وتنمية الموظفين على نطاق الأمانة العامة نظرا لما تتسم به تلك الوظائف من طابع استمراري وبغية تعزيز ذلك الدعم؛ (د) إنشاء وظيفة جديدة من الرتبة ف-٤ لاستكمال الدليل الإلكتروني لشؤون للموظفين الذي أنشئ مؤخرا ليغطي سياسات وقواعد إدارة الموارد البشرية وما يتصل بذلك من مبادئ توجيهية.

ثامنا - ٣٣ **وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على الوظائف الأربع الجديدة المقترح إنشاؤها (٢ برتبة ف - ٣ و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من**

خلال تحويل موارد من المساعدة المؤقتة العامة لدعم برامج التدريب وتنمية الموظفين على نطاق الأمانة العامة. وفيما يتعلق بالوظيفة ف - ٤ المقترح إنشاؤها لاستكمال وصيانة الدليل الإلكتروني لشؤون الموظفين حديث الإنشاء، ترى اللجنة أن من السابق لأوانه القطع بما إذا كان الأمر يستلزم وظيفة جديدة أم لا؛ وينبغي في الوقت الراهن إسناد مسؤوليات تلك المهام داخل المكتب. وتبعا لذلك لا توصي اللجنة بإنشاء هذه الوظيفة. وفضلا عن ذلك لا ترى اللجنة أي مبرر مقنع لإعادة التصنيف المقترحة لوظيفة رئيس دائرة استعراض السياسات المتعلقة بالموارد البشرية وتقديم الخدمات القانونية بحيث يرفع مستواها من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١، ومن ثم لا توصي بإعادة تصنيفها.

ثامنا - ٣٤ وفي الفقرة ٢٧ جيم - ٤، يطلب تحت بند الخدمات التعاقدية، رصد اعتماد بمبلغ ١٠٠ ٤٥ دولار لتغطية تكاليف الطباعة الخارجية للنماذج المستخدمة في المكتب ككل. وفي هذا الصدد، تذكر اللجنة الاستشارية بتوصيتها الواردة في الفقرة ثامنا - ٢٣ من تقريرها لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢، التي تدعو فيها إلى طباعة تلك النماذج داخليا إن أمكن؛ ولا يوجد في هذه الميزانية المقترحة بأن ما يفيد تلك التوصية قد أخذت في الاعتبار. **ومن ثم تكرر اللجنة توصيتها.**

ثامنا - ٣٥ وكما هو مبين في الفقرة ألف - ٢٧ جيم - ٢١، مطلوب رصد اعتماد بمبلغ ٩٠٠ ٤٦٠ ١٦ دولار، بما لا يمثل تغييرا على المستوى السابق، لتغطية تكاليف برامج التدريب وتنمية الموظفين على نطاق الأمانة العامة، باستثناء التدريب اللغوي في المكاتب البعيدة عن المقر وبعض أنشطة التدريب المتخصص، وقد رصدت لهما اعتمادات في أبواب الميزانية ذات الصلة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الاعتماد البالغ ٩٠٠ ٤٦٠ ١٦ دولار لا يشمل احتياجات التدريب اللازم لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد أحيطت اللجنة علما، بناء على استفسارها، بأنه قد تم إدراج مبلغ ٢٠٠ ٦٢٦ ٢ دولار في إطار الموارد الخارجة عن الميزانية لأغراض التدريب، بما في ذلك التدريب على عمليات حفظ السلام. **وترى اللجنة أنه ينبغي زيادة التعاون والتكامل بين برامج التدريب في إدارة الموارد البشرية وإدارة عمليات حفظ السلام. ويلزم أيضا تقييم أثر ونتائج برامج التدريب.** ويتضمن الجدول ألف - ٢٧ جيم - ١٣ بيانات إحصائية عن نوع الأنشطة التدريبية وعدد المشاركين فيها خلال فترتي السنتين السابقة والحالية وعن إسقاطات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وترد في الجدول ثامنا - ١ المعلومات الموحدة المتعلقة بالتدريب التي طلبتها اللجنة الاستشارية. **وتطلب اللجنة تضمين الميزانيات البرنامجية المقترحة القادمة معلومات موحدة عن التدريب.**

الجدول ثامنا - ١

الموارد اللازمة لتدريب الموظفين المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

باب الميزانية		المبلغ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)
التدريب في مجال اللغات		
١٦	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٤٣٦,٦
١٧	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٥٥,٢
١٩	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١٢٣,٩
٢٠	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	١٠٢,٠
٢٧ جيم	مكتب إدارة الموارد البشرية	٢ ٧٧٨,١
٢٧ هاء	الإدارة، جنيف	٢ ٣٤٢,١
٢٧ واو	الإدارة، فيينا	٣٥١,٧
٢٧ زاي	الإدارة، نيروبي	٩١,٣
	المجموع الفرعي	**٦ ٢٨٠,٩**
الاعتمادات التي يجري توفيرها مركزيا لأغراض التدريب		
٢٧ جيم	مكتب إدارة الموارد البشرية	١٣ ٦٨٢,٨
أبواب أخرى		
٥	عمليات حفظ السلام (تدريب موظفي فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، في قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات)	٣١,٧
٢٠	التنمية الاقتصادية في غربي آسيا (التدريب في مجال الأمن)	٣٥,٠
٢٦	الإعلام (التدريب في مجال تكنولوجيا المعلومات)	١٤٨,٩
٢٧ هاء	الإدارة، جنيف (لوازم ومواد التدريب)	١١,١
٢٧ واو	الإدارة، فيينا (التدريب في مجال الأمن ولوازم ومواد التدريب)	٢٥,٠
٢٧ زاي	الإدارة، نيروبي (التدريب في مجال الأمن)	١٠٩,٨
٢٩	الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل (حصة الأمم في تدريب موظفي لجنة الخدمة المدنية الدولية)	٤,٥
	المجموع الفرعي	**٣٦٦,٠**
	المجموع	**٢٠ ٣٢٩,٧**

الباب ٢٧ دال
مكتب خدمات الدعم المركزية

ثامنا - ٣٦ كما هو مبين بالجدول ٢٧ دال-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يقدر الأمين العام احتياجات مكتب خدمات الدعم المركزية بمبلغ ١٠٠ ٥٣٨ ٢٢٨ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا في الموارد قدره ٦٠٠ ٢٧٩ ١ دولار، أو نسبته ٠,٥ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدره ٧٠٠ ٨١٧ ٢٢٩ دولار. وبصرف النظر عن انقطاع عدد من الاعتمادات التي رصدت في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ولمرة واحدة فقط، فإن ذلك النقصان يعكس بصفة أساسية تضاؤلا في الاحتياجات في مجال تكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات نتيجة لإدخال تكنولوجيا جديدة لتوفير خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية على أساس سداد التكاليف، وللترتيبات الجديدة المتصلة بدعم وصيانة النظم المركزية التي كان يتولاها في السابق المركز الدولي للحساب الإلكتروني (انظر الفقرة ٢٧ دال-٦) وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٧٠٠ ٣١٦ ٤٦ دولار مقابل ٢٠٠ ٤٥٩ ٤١ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثامنا - ٣٧ وكما هو مبين في الجدول ٢٧ دال-٣ يصل مجموع وظائف مكتب خدمات الدعم المركزية الممولة من الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٦٤٨ وظيفة مقابل ٦٢٢ وظيفة في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، مما يعكس زيادة قدرها ٢٦ وظيفة يقترح تخصيص ٢١ منها لمجال تكنولوجيا المعلومات وخمس وظائف للأمن والسلامة. وتعكس التغييرات في هيكل ملاك موظفي المكتب الممول من الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية. **وترى اللجنة الاستشارية أنه كان ينبغي شرح التغييرات في ملاك الموظفين شرحا موجزا في العرض العام لهذا الباب (انظر، على سبيل المثال، العرض العام للبابين ٢٧ ألف و ٢٧ باء).** ويصل عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية والمسقطة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٨١ وظيفة مما لا يعكس أي تغيير مقارنة مع فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الأمن والسلامة

ثامنا - ٣٨ يعكس الاعتماد المدرج، خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تحت بند الأمن والسلامة لتغطية تكاليف حماية الأشخاص والممتلكات في مقر الأمم المتحدة، نموا في

الموارد قدره ٥٠٠ ٤٧٠ دولار قياسا بفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويتصل الجانب الأكبر من هذه الزيادة (٦٠٠ ٤٤٠ دولار) بخمس وظائف يقترح إنشاؤها ليشغلها ضباط أمن سيكلفون، على مدار الساعة وطوال الأسبوع، بمراقبة نقاط الحماية المكثفة، وبالقيام بدوريات رسمية في كافة أرجاء مجمع المقر والمباني الملحقة به وبتغطية الطرق التي تجتازها الجولات المصحوبة بمرشدين وزيادة عمليات التفتيش فيما يتصل بالحرائق والسلامة (انظر الفقرة ألف-٢٧ دال-٥). **وتوصي اللجنة الاستشارية بإنشاء تلك الوظائف الخمس الجديدة.**

ثامنا - ٣٩ وكانت اللجنة الاستشارية قد طرحت في الفقرة ثامنا - ٣٩ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ عددا من التوصيات فيما يتعلق بالحاجة إلى وضع مفهوم لقيادة أمنية موحدة وإلى دراسة استقصائية شاملة يجريها خبراء للوقوف على الاحتياجات الأمنية. ويتضمن الجدول ٢٧دال-١٨ معلومات عن الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالربط الشبكي في مجال الأمن، الذي أنشئ في آذار/مارس ٢٠٠٠ وعن الخطة الرئيسية للأمن في الأمم المتحدة وهي الخطة التي انبثقت عن الدراسة الاستقصائية الشاملة التي أجراها الخبراء بشأن الاحتياجات الأمنية.

ثامنا - ٤٠ **وعلى الرغم مما تقدم، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الاحتياجات الأمنية لم تترجم بشكل متجانس إلى احتياجات مدرجة في الميزانية؛حيث أنه يلزم إعادة صياغة الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وفي رأي اللجنة أنه لا يزال من المتعين وضع نظام موثوق لقياس التقدم في مجال الأمن. وفضلا عن ذلك أحيطت اللجنة علما بأنه قد أجري مؤخرا عدد من الدراسات التي خلصت إلى أن الاحتياجات الأمنية ينقصها التمويل والموظفون.** وتشير اللجنة في هذا الصدد، إلى أن الجمعية العامة اعترفت في الفقرة ٩٩ من الجزء ثانيا من قرارها ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، بأهمية نظام الأمن وحراس الأمن في الأمم المتحدة وطلبت إلى الأمين العام أن يبقي المسألة المتعلقة بمستوى الموارد المخصصة لهذا الغرض قيد الاستعراض.

ثامنا - ٤١ **ويساور اللجنة الاستشارية القلق أيضا إزاء ما يبدو أنه افتقار إلى التعاون فيما بين المقر ومراكز العمل الرئيسية والمكاتب الميدانية في تنفيذ المشاريع الأمنية التي تعود بالنفع المتبادل،** ومنها على سبيل المثال، مشروع بطاقات الهوية التي يمكن تبادل الاعتراف بها (داخل مكاتب الأمم المتحدة). وقد طلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن حالة مشروع بطاقات الهوية وأحيطت علما بأن المشروع في مرحلته الأولية حيث تجري مناقشة نطاقه والتعريفات المتصلة به. **وتوصي اللجنة بأن تزود مداخل المقر بوسائل**

إلكترونية لاسترجاع المعلومات عن هوية الأشخاص المأذون لهم بدخول مقر الأمم المتحدة.

ثامنا – ٤٢ وفي هذا السياق أيضا لا تجد اللجنة الاستشارية أي سبب مقنع لغياب الصلة الهيكلية بين جهاز تنسيق الأمن وما يتصل به من تدابير أمنية مشتركة بين المنظمات، وبين الخدمات الأمنية في الأمم المتحدة، وتذكر بأن تلك الحالة هي التي كانت سائدة في السابق. وسوف تتناول اللجنة هذه المسألة بمزيد من التعليق في الباب ٣٠ أدناه.

ثامنا – ٤٣ ويندرج في إطار البرنامج الفرعي ١، الأمن والسلامة، اثنان من مؤشرات الإنجاز وهما: تناقص عدد حالات الدخول غير المأذون به إلى أماكن العمل بالأمم المتحدة وانخفاض عدد الحوادث الطارئة (انظر الجدول ٢٧ دال–٦). وقد التمست اللجنة الاستشارية إيضاحا للمعايير المستند إليها في الأداء وأحيطت علما بأنه يجري حاليا جمع الإحصاءات ذات الصلة لتوثيق عدد حالات الدخول غير المأذون به إلى أماكن العمل بمقر الأمم المتحدة وعدد حالات الحوادث الطارئة؛ وسوف تستخدم الإحصاءات كأساس للمقارنة بين إحدى فترات السنتين وأخرى لقياس أي حالات زيادة أو نقصان في مستوى الأمن والسلامة.

ثامنا – ٤٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه على الرغم من أن التقديرات الواردة تحت بنود تكاليف الموظفين الأخرى لا تمثل تغييرا عن المستوى السابق فهي تشمل مبلغا كبيرا تحت بند المساعدة المؤقتة العامة (٠٠٠ ٦٧٣ دولار) والعمل الإضافي (٢٠٠ ١٠١ ٣ دولار) خلال فترات الذروة وحالات تشديد الأمن وساعات عمل ضباط الأمن الممتدة خلال دورات الجمعية العامة (انظر الفقرة ألف–٢٧ دال–٦). **وكبديل لهذا النهج، تطلب اللجنة أن يستعرض الأمين العام إمكانية تحسين ورفع مستوى الأمن والسلامة في أماكن العمل بالمقر من خلال زيادة الاستثمار ودقة تحديد الأهداف في مجال التكنولوجيا الجديدة وعلى أن يستمد التمويل من هذا الباب وكذلك من الباب ٣١ من الميزانية. وتنفيذا لهذه التوصية، يجدر إيلاء الاهتمام للتجارب السابقة. وينبغي إدراج معلومات عن تنفيذ هذه التوصية، في وثيقة عرض الميزانية القادمة. وتشير اللجنة أيضا إلى أن الإفراط في العمل الإضافي يمكن أن يؤثر تأثيرا سلبيا على الأداء، ومن ثم ربما يكون النظر في زيادة عدد الموظفين المتاحين أكثر فاعلية من حيث التكلفة.**

ثامنا – ٤٥ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الجمعية العامة لم تتخذ بعد قرارا نهائيا بشأن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية. (انظر قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٨ رابعا، و A/55/117 و Add.1). وينبغي في إعداد خطة التصميم الشاملة والتحليل التفصيلي**

لتكاليف الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، أن تراعي تماما الاحتياجات الأمنية الخاصة للمنظمة على نحو ما دعت إليه الجمعية في الفقرة ٣ من الجزء رابعا من قرارها ٥٥/٢٢٨. وفيما يتعلق بالقدرة في مجال الكشف عن المتفجرات الذي يستعان فيه حاليا بمصادر خارجية، تطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام تقييم إمكانية إنشاء قدرة داخلية ومدى فاعليتها من حيث التكاليف وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن في سياق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

خدمات تكنولوجيا المعلومات

ثامنا - ٤٦ في مجال خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ستكون الجهود خلال فترة السنتين متماشية مع الأهداف المبينة في تقرير الأمين العام عن تكنولوجيا المعلومات في الأمانة العامة: خطة عمل (A/55/780) وستشمل إتاحة سبل الوصول إلى المعلومات وتبادلها، وتوفير الدعم الميداني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهياكل الأساسية التقنية وبناء القدرات، وإنجاز عملية تسيير الأمم المتحدة إلكترونيا (الفقرة ٢٧ دال-٥). وترد تعليقات اللجنة الاستشارية على تقرير الأمين العام في الفصل الأول أعلاه.

ثامنا - ٤٧ وكما هو مبين في الجدول ألف - ٢٧ دال - ١٢، تبلغ الاعتمادات المقترحة لتغطية تكاليف الاحتياجات من تكنولوجيا المعلومات في البرنامج الفرعي ٢، خدمات تكنولوجيا المعلومات، ٣٠٠ ٦٥٣ ٦٥ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا بمبلغ ٥٠٠ ١٠٤ ٥ دولار أو بنسبة ٧,٢ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وقدره ٨٠٠ ٧٥٧ ٧٠ دولار. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٣٠٠ ٥٥٨ ٢٤ دولار مقابل مبلغ ٢٠٠ ٠٢٩ ١٩ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثامنا - ٤٨ وسيغطي الاعتماد المقترح تخصيصه في الميزانية العادية بمبلغ ٣٠٠ ٦٥٣ ٦٥ دولار تكاليف ١٤٨ وظيفة في شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات وما يتصل بذلك من احتياجات أخرى بخلاف الوظائف. وهو ما يعكس زيادة قدرها ٢١ وظيفة (١٦ وظيفة من الفئة الفنية و ٥ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) منها ١٧ وظيفة يقترح إنشاؤها بالتحويل من الاعتمادات التي كانت مخصصة للسداد للمركز الدولي للحساب الإلكتروني مقابل ما كان يوفره من خدمات صيانة ودعم التكنولوجيات المتصلة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل ونظم الشبكات المحلية. كما تشمل الاقتراحات المتعلقة بالموظفين إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية.

ثامنا - ٤٩ ومما يعوض تكاليف الموظفين الإضافية ذات الصلة تعويضا تاما، تقلص الاحتياجات غير المتصلة بالموظفين مما يعزى أساسا إلى الأخذ بترتيبات جديدة لرد تكاليف خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية التي توفرها الشعبة وانخفاض تكلفة الخدمات التي كان يوفرها المركز الدولي للحساب الإلكتروني. وقد استفسرت اللجنة الاستشارية عن الترتيبات الجديدة لرد تكاليف خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية وأحيطت علما أنه تم خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إنشاء نظام لاسترداد التكاليف هدفه إتاحة وسيلة متسمة بالشفافية لتقاضي رسوم من المستعملين ولميزنة نفقات الاتصالات السلكية واللاسلكية والمحاسبة والإبلاغ عنها. وينتج هذا حسبما ذكرت الأمانة العامة عن استعراض لخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية في المقر أجرته شعبة المراجعة والمشورة الإدارية التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. وقد دخل النظام أولى مراحل تنفيذه بالتركيز على استخدام خدمات الهاتف وصولا في نهاية المطاف إلى الاتصالات الإلكترونية (الإنترنت، والبريد الإلكتروني، ونقل البيانات والملفات).

ثامنا - ٥٠ وكما هو مبين في الفقرة ٢٧ دال-١٧ فبعد إجراء تقييم لمدى كفاءة الخدمات التي يقدمها المركز الدولي للحساب الإلكتروني، تقرر أن تتولى شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات بعض تلك الخدمات باعتبار ذلك أكثر الترتيبات فعالية من حيث التكاليف. وقد طلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن النتائج والاستنتاجات التي خلص إليها ذلك التقييم وأحيطت علما بأن الشعبة قررت في عام ١٩٩٧ بعد انتقال عمليات الحاسوب الرئيسي بنجاح إلى المركز الدولي للحساب الإلكتروني أن تبرم اتفاقا مع المركز المذكور ليوفر خدمات الدعم التقني في المقر. وتشكل تلك الخدمات التي شملت إدارة تطبيقات برامجيات المشاريع وعناصر الهياكل الأساسية المشتركة، الأنشطة الدائمة الأساسية في الشعبة. كما أحيطت اللجنة علما بأنه على الرغم من أن هذا الترتيب أحدث أثرا لا بأس به في بعض المجالات فإنه لم يف تماما باحتياجات الأمم المتحدة، لأنه لم يفض لفترات طويلة إلى تلبية بعض المهام (ومنها ما يتسم بطابع تنفيذي بالغ الأهمية) مما أدى إلى قصور في أداء الخدمات. وفضلا عن ذلك كانت الأمم المتحدة تتحمل رسوما ثابتة قدرها ٧ في المائة تحت بند نفقات الموظفين وغير الموظفين بالمركز الدولي للحساب الإلكتروني. وعلى ضوء تلك الظروف تقرر أن نقل المسؤولية عن تلك الأنشطة إلى الشعبة سيشكل بالنسبة للمنظمة ترتيبا أكثر فعالية.

ثامنا - ٥١ ووفقا لما ذكرته الأمانة العامة ستسفر عملية تقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات المركزية على أساس رد التكاليف، عن انخفاض في مجموع الاحتياجات في الباب ٢٧ دال، صافيه ٥٠٠ ١٠٤ ٥ دولار (انظر الفقرة ٢٧ دال - ١٧). وقد أوضحت

الأمانة العامة، ردا على أحد الاستفسارات، أن ذلك المبلغ يعكس توزيع الأموال المخصصة لتشغيل الاتصالات السلكية واللاسلكية، بين أبواب أخرى من الميزانية بدلا من تركيزها في باب واحد. وهو ما يتأتى من خلال سداد المستعملين للتكاليف. كما يعكس زيادة في العنصر الموفر من الموارد الخارجة على الميزانية مما يتحقق من خلال عملية استرداد التكاليف. واللجنة الاستشارية ترحب بالترتيب الجديد.

ثامنا - ٥٢ **وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمانة العامة أن تعمل جاهدة على التماس نهج مبتكرة لدفع عجلة التقدم التكنولوجي قدما داخل المنظمة؛ فمثلا، يمكنها الاستفادة على نحو أفضل من تعاونها المتزايد مع رواد الصناعة في القطاع الخاص وفقا لمبادئ توجيهية من قبيل تلك التي قد تضعها الجمعية العامة.**

ثامنا - ٥٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢٧ دال - ١٨، أنه قد بذلت محاولات للأخذ بتوصياتها السابقة بشأن خدمات تكنولوجيا المعلومات. **وترحب اللجنة بما تم، استجابة لتوصيتها السابقة، حيث بات نظام المعلومات الإدارية المتكامل وخدمات تكنولوجيا المعلومات يعملان حاليا بوصفهما وحدة تنظيمية واحدة هي - شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات. وفي الوقت نفسه، تشير اللجنة إلى أنه لم تقدم إليها أي معلومات عن توصيتها السابقة الواردة في الفقرة ثامنا - ٤٧ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، فيما يتعلق بمدى استعمال مديري البرامج نظام المعلومات الإدارية المتكامل في إدارة الأنشطة التي تدخل في نطاق مسؤولياتهم.** وقد أحيطت اللجنة علما خلال جلسة الاستماع بأنه لم يجر استعراض مدى استعمال مديري البرامج للنظام آنف الذكر. **وتطلب اللجنة إجراء ذلك الاستعراض في أقرب وقت ممكن مع موافاة الجمعية العامة بنتائجه قبل أن تبدأ مداولاتها حول هذا الباب من الميزانية.**

ثامنا - ٥٤ وتذكّر اللجنة الاستشارية بملاحظتها السابقة بشأن ضآلة عدد مستعملي نظام المعلومات الإدارية المتكامل في المكاتب البعيدة عن المقر (نحو ٢٠ ٠٠٠). وتأسف لأنه لم يتحقق أي إنجاز يذكر فيما يتعلق بالوصول من بعد إلى ذلك النظام، حيث أن عدد مستعمليه في المكاتب البعيدة عن المقر لم يتجاوز ٢ ٣٢٥ مستعملا حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠ (انظر الجدول ألف - ٢٧ دال - ١٥ (ب)). وتشير اللجنة أيضا، إلى أنها كانت قد شددت على ضرورة العمل بعد إدخال نظام المعلومات الإدارية المتكامل في المكاتب البعيدة عن المقر، على إعطاء الأولوية لتطوير إمكانية الوصول من بعد وكذلك لاحتياجات عمليات حفظ السلام واحتياجات المحاكم (A/53/7/Add.7، الفقرة ٥).

ثامنا - ٥٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢٧ دال - ١٨ أنه، استجابة لتوصيتها أجريت في عام ١٩٩٩ دراسة استقصائية عن مدى رضا المستخدمين عن مركز المساعدة وأنه ستجري دراسة جديدة قبل تجديد العقد أو إصدار طلب لاقتراح عقد جديد. وقد طلبت اللجنة معلومات مستوفاة عن الخدمات التعاقدية في مجال التكنولوجيا، مما يشمل عملية رصد نوعية الخدمة المقدمة من مركز المساعدة ومدى رضا العملاء. وردا على ذلك، قدمت الأمانة العامة بيانات غير مستوفاة لم تخضع لأي تحليل مما استلزم في حد ذاته مزيدا من الإيضاح. **وتأمل اللجنة أن تكون أي معلومات تقدم إليها مستقبلا بناء على طلبها، معلومات ذات مغزى وأن تكون واضحة ومستوفاة ومدروسة جيدا من جانب الأمانة العامة.**

ثامنا - ٥٦ وكما هو مبين في الجدول ألف - ٢٧ دال - ١١ يتضمن الهيكل المقترح لملاك موظفي شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ التغييرات التالية:

(أ) إنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٤ لتعزيز قدرة الشعبة في مجال تطوير معايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ب) إنشاء ثلاث وظائف (واحدة من الرتبة ف - ٤ وواحدة من الرتبة ف - ٣ وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتعزيز قدرة الشعبة على التعامل مع مسألة الأمن في مجال تكنولوجيا المعلومات؛

(ج) إنشاء ١٧ وظيفة (٣ من الرتبة ف - ٥، و ٣ من الرتبة ف - ٤، و ٧ من الرتبة ف - ٣، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) عن طريق التحويل من الأموال التي كانت مخصصة للسداد للمركز الدولي للحساب الإلكتروني مقابل ما كان يوفره من خدمات صيانة ودعم التكنولوجيات المتصلة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل ونظم الشبكات المحلية، وأيضا، من الأموال التي كانت مخصصة للإدارة التقنية لعمليات نظام المعلومات الإدارية المتكامل من المكاتب البعيدة عن المقر؛

(د) إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية لتجسد بشكل مناسب المهام الإشرافية في قسم الإذاعة ودعم المؤتمرات بالشعبة.

وتوصي اللجنة الاستشارية بإنشاء هذه الوظائف. كما أنه ليس لديها اعتراض على إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى وظيفة في الرتبة الرئيسية.

ثامنا - ٥٧ وكما هو مبين في الجدول ألف - دال ٢٧ - دال ١٢ أن ثمة اعتمادا بمبلغ ٨٠٠ ٧٠٦ ١٧ دولار تحت بند مصروفات التشغيل العامة، منه مبلغ ٢٠٠ ٨٣٩ ٩ دولار يمثل تكاليف التشغيل المتعلقة بعنصر الاتصالات السلكية واللاسلكية في الميزانية العادية، الممولة في إطار الحساب الخاص لعمليات الاتصالات السلكية واللاسلكية (الفقرة ألف - ٢٧ دال - ١٦ (ب)). وقد أحيطت اللجنة الاستشارية علما، بناء على طلبها، بأن ذلك الحساب أنشأه المراقب المالي لبيان الإيرادات والنفقات المتصلة بذلك العنصر. وسيتم لكل فترة سنتين إعداد ميزانية منفصلة لعمليات الاتصالات السلكية واللاسلكية. وتتألف ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ من نفقات مقدرة بمبلغ ٥٠٠ ٤٦٦ ٢٣ دولار تعوضها إيرادات بنفس القيمة. وتشمل النفقات التكلفة الكاملة لعملية التشغيل: الموظفين، والخدمات التعاقدية، والتكاليف التشغيلية، واقتناء المعدات واستبدالها. وستتأتى الإيرادات من فرض رسم موحد على أي خط من خطوط الاتصالات بمبلغ ١٠ دولارات في الشهر ومن فرض رسوم على الخدمات الصوتية (المكالمات الهاتفية والاجتماعات المعقودة عن طريق الفيديو) وعلى خدمات الفاكس ويتم تحديدها حسب الاستعمال الفعلي وتطبق فيها أسعار شركات الخدمات الهاتفية؛ وستقدم أيضا، على أساس مركزي مساهمة من الميزانية العادية وستكتمل في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ عملية التحول التام إلى ميزنة تكاليف الاتصالات والمحاسبة والإبلاغ عنها بصورة منفصلة. وحسبما ذكرت الأمانة العامة فإن الغرض من هذا النهج الجديد هو الأخذ بعملية تقوم على الاعتماد على النفس وتعكس توزيعا أكثر إنصافا لتكاليف الاتصالات السلكية واللاسلكية ينبني على تدابير انتفاع موثوقة وعلى أقل الأسعار التجارية؛ ومن المتوقع أيضا أن يكون للمستعملين دور أكبر في تحديد نطاق الخدمات ونوعيتها.

ثامنا - ٥٨ فيما يتعلق بالاحتياجات المقدرة بمبلغ ٥٠٠ ٩٠٩ ١ دولار لتغطية تكاليف صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب وغيرها من المعدات (انظر الفقرة ألف - ٢٧ دال - ١٦ (ج))، استفسرت اللجنة الاستشارية عن البارامترات المعيارية لتقدير التكاليف المستخدمة في الميزانية البرنامجية المقترحة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وأحيطت اللجنة علما أن بارامترات التكاليف التالية طبقت في تقدير تكاليف الاحتياجات المتصلة بصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب (مما يشمل رصد اعتماد لصيانة شبكة الدعم المحلية، في المقر:

(أ) مستوى الخدمات ألف، ٢٠٠ ١ دولار (الشبكة المحلية، ٤٠٠ دولار؛ خدمات مراكز المساعدة، ٤٠٠ دولار؛ تراخيص البرامجيات، ١٥٠ دولارا؛ استخدام حاسوب خدمة الشبكات المحلية، ١٥٠ دولارا؛ رسم دعم برنامج الإدارة المركزية، ١٠٠ دولار)؛

(ب) مستوى الخدمات باء، ٨٠٠ دولار؛ (خدمات مراكز المساعدة، ٤٠٠ دولار؛ تراخيص البرامجيات، ١٥٠ دولارا؛ استخدام حاسوب خدمة الشبكات المحلية، ١٥٠ دولارا؛ رسم دعم برنامج الإدارة المركزية، ١٠٠ دولار)؛

(ج) مستوى الخدمات جيم، ٥٥٠ دولار (خدمات مراكز المساعدة، ١٥٠ دولارا؛ تراخيص البرامجيات، ١٥٠ دولارا؛ استخدام حاسوب خدمة الشبكات المحلية، ١٥٠ دولارا؛ رسم دعم برنامج الإدارة المركزية، ١٠٠ دولار).

وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء ارتفاع تكلفة الصيانة وتطلب استعراض الطريقة التي تتخذ بها القرارات فيما يتعلق بتحديد مستوى صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب الذي ينبغي توفيره لموظفي الأمانة العامة.

ثامنا - ٥٩ وكما أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن أسعار الوحدات التالية قد طبقت في تقدير تكاليف الإحلال وتكاليف المعدات الجديدة التشغيل الآلي للمكاتب:

(أ) ١ ٥٥٠ دولارا لحاسوب شخصي يتسم بالتكوين العام المعياري (وهو في الوقت الراهن Pentium III ويعمل بسرعة ٧٣٣ ميغاهرتز وذاكرة عشوائية سعتها ٢٥٦ ميغابايت (RAM) وذاكرة فيديو سعتها ٨ ميغابايت (RAM) ومسجل أقراص سعته ١٠ غيغابايت) ووحدة عرض مساحة شاشتها ١٧ بوصة؛

(ب) ٤٥٠ دولارا لطابعة مكتبية ذات تكوين عام عادي (طابعة ليزر أبيض وأسود، ٨ صفحات في الدقيقة وذاكرة عشوائية سعتها ٤ ميغابايت)؛

(ج) ٣ ٥٥٠ دولارا لطابعة ذات تكوين عام عادي للشبكة المحلية (طابعة ليزر أبيض وأسود ٣٢ صفحة في الدقيقة وذاكرة عشوائية سعتها ١٦ ميغابايت).

المشتريات

ثامنا - ٦٠ كما هو مبين في الفقرتين ٢٧ دال - ٥ و ٢٧ دال - ٢٢ سوف يستمر التركيز، في مجال المشتريات، على التنفيذ الفعال لإصلاح عمليات الشراء الصادر بها تكليفات بموجب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛ وفضلا عن ذلك، ستبذل جهود لتشجيع الصناع في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على التسجيل لدى شعبة المشتريات كموردين محتملين لعمليات الأمم المتحدة.

ثامنا - ٦١ وكما هو مبين في الجدول ألف - ٢٧ دال - ١٦ تبلغ الموارد المقترح توفيرها من الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تحت بند المشتريات ٨٠٠ ٥١٢ ٥ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف مما يعكس نقصانا طفيفا قدره ٩٠٠ ٢١ دولار أو نسبته

٠,٣ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. أما الموارد الخارجة عن الميزانية، المسقطة بمبلغ ٨٠٠ ٣٧٥ ٦ دولار لفترة السنتين فستغطي بصفة رئيسية تكاليف دعم عمليات حفظ السلام.

ثامنا - ٦٢ ويشمل جدول ملاك الموظفين المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ اعتمادات من أجل ٣٧ وظيفة ممولة من الميزانية العادية و ٣٤ وظيفة ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية ويعكس النقل الداخلي لوظيفة برتبة ف - ٤ من شعبة المشتريات إلى دائرة الأمن والسلامة مقابل وظيفة من الرتبة ف - ٣ (انظر الجدول ألف - ٢٧ دال ١٧).

ثامنا - ٦٣ **وترى اللجنة الاستشارية أن مؤشرات الإنجاز المدرجة في الجدول ٢٧ دال - ١٠ لا تيسر تحديد المدى الذي ستحقق به الإنجازات المتوقعة. وتوصي اللجنة بإدخال تحسينات في هذا الصدد في وثيقة عرض الميزانية القادمة.**

السفر والنقل

ثامنا - ٦٤ في مجال السفر والنقل ستتركز الجهود، على نحو ما جاء في الفقرة ٢٧ دال - ٥ خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على أن تكفل الكفاءة وفعالية التكاليف لخدمات السفر والنقل ولا سيما ما يتم من خلال التعاون الوثيق مع سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

ثامنا - ٦٥ وتقدر الاحتياجات من موارد الميزانية العادية لتغطية تكاليف السفر والنقل لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٥٠٠ ٢٨٠ ٨ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا قدره ٨٠٠ ١٧٩ دولار أو نسبته ٢,١ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، على نحو ما هو مبين في الجدول ألف - ٢٧ دال - ١٩. ويعزى هذا النقصان إلى انخفاض الاحتياجات التشغيلية وتضاؤل الاحتياجات إلى استبدال المركبات. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية بمبلغ ٤٠٠ ١١٢ ١ دولار مقارنة مع ٤٠٠ ٠٦٤ ١ دولار في فترة السنتين الراهنة.

ثامنا - ٦٦ ولم تقترح أي تغييرات في جدول ملاك الموظفين لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مما يعكس استمرار ٤٦ وظيفة ممولة من الميزانية العادية و ٩ وظائف ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية (انظر الجدول ألف - ٢٧ دال - ٢٠).

ثامنا - ٦٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢٧ دال - ١٨ أنه، استجابة لتوصيتها السابقة، عقدت الأمم المتحدة اتفاقات هامة لتخفيض الأسعار مع ٣١ من الخطوط الجوية المفضلة بحيث تغطي الطرق الجوية فوق المحيطين الأطلسي والهادئ فضلا عن بعض

الرحلات المتجهة إلى مواقع في أمريكا اللاتينية وأفريقيا؛ وتغطي الخطوط الجوية المفضلة بصفة عامة ٩٠ في المائة تقريبا من جميع الطرق الجوية التي تسلكها الأمم المتحدة. وقد أحيطت اللجنة علما أنه من المتوقع أن تتحقق خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، وفورات تقدر بنحو ٤ ملايين دولار نتيجة لاتفاقات تخفيض الأسعار المبرمة مع خطوط جوية رئيسية وإقليمية.

ثامنا - ٦٨ وكما أحيطت اللجنة علما، بناء على استفسارها، بأنه بموجب الاتفاق التعاقدي يطلب إلى وكالة السفر المتعاقد معها إصدار تذاكر السفر في الرحلات الرسمية بأقل الأسعار السارية في مجال الطيران، وفقا لسياسة الأمم المتحدة في مجال السفر. فإذا لم تستخدم أدنى الأسعار السارية، يلزم المتعهد بسداد فرق السعر للأمم المتحدة. ووفقا لما أفادت به الأمانة العامة، يتولى ثلاثة موظفين من دائرة السفر والنقل مراقبة أداء المتعهد.

ثامنا - ٦٩ **وترى اللجنة الاستشارية أن مؤشرات الإنجاز المدرجة في الجدول ٢٧ دال - ١٢ لا تيسر تحديد المدى الذي ستحقق به الإنجازات المتوقعة، فالمؤشر المتعلق بـ "درجة رضا العميل" غامض إلى حد ما كما أنه يفتقر إلى الوضوح فيما يتعلق بآلية تقييم عمل دائرة السفر والنقل. وتوصي اللجنة بإدراج مؤشرات إنجاز قابلة للقياس وواضحة في وثيقة عرض الميزانية القادمة.**

إدارة المرافق

ثامنا - ٧٠ في مجال إدارة المرافق سيستمر التركيز خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، على ترميم المرافق لمنع تدهورها ومعالجة أوجه القصور في النواحي المتعلقة بالصحة والسلامة والامتثال للقوانين المتصلة بالنظم الإنشائية والكهربائية والآلية ونظم الدعم (انظر الفقرة ٢٧ دال - ٥).

ثامنا - ٧١ وحسب المبين في الجدول ألف-٢٧ دال-٢٢، تبلغ الاحتياجات المقدرة لإدارة المرافق ٦٠٠ ١١٤ ١١٤ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، مما يعكس زيادة قدرها ٢٠٠ ٧٧٦ ٤ دولار، أو ما يعادل ٤,٣ في المائة بالمقارنة مع الاعتمادات التي تبلغ ٤٠٠ ٣٣٨ ١٠٩ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ومن المتوقع أن تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية ٧٠٠ ٨٢٣ ١٢ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، في مقابل التقديرات التي تبلغ ٥٠٠ ٧٦٧ ١٣ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتغطي التقديرات احتياجات صيانة مرافق الأمم المتحدة بالمقر فحسب. أما احتياجات تعديل مرافق الأمم المتحدة بالمقر وتحسينها وأعمال الصيانة الرئيسية لها التي تضطلع بالمسؤولية عنها شعبة إدارة المرافق فترد منفصلة بالميزانية تحت الباب

٣١ وتضم: (أ) مبلغ ٢٠٠ ٠٠٨ ٨ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، من أجل الصيانة؛ (ب) مبلغ ٨٠٠ ٤٨٧ ١٤ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، من أجل التعديلات والتحسينات (انظر الجدول ٣١-٤).

ثامنا - ٧٢ وتشمل التغييرات المقترحة في تشكيلة الوظائف (أ) إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٤ لرئيس قسم خدمات الدعم إلى الرتبة ف-٥؛ (ب) إنشاء وظيفة جديدة من الرتبة ف-١/٢؛ (ج) إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). (انظر الفقرة ألف - ٢٧ دال - ٣٦).

ثامنا - ٧٣ وحسب المبين في الفقرة ألف-٢٧دال-٣٦ تعزى إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة رئيس قسم خدمات الدعم إلى زيادة المسؤوليات التي يضطلع بها القسم داخل التنسيق المركزي للمناسبات الخاصة والاجتماعات الرئيسية، بما في ذلك إسداء المشورة إلى المكاتب الواقعة خارج المقر فيما يتعلق بإعداد المرافق لاستيعاب المناسبات الخاصة والاجتماعات الرئيسية التي تعقد محليا، وبإدارة العمليات الموسعة في مجالي البريد والحقيبة. **وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على إعادة التصنيف.**

ثامنا - ٧٤ واقتُرح إنشاء وظيفة من الرتبة ف-١/٢، حسب المبين في الفقرة ألف ٢٧ - دال - ٣٦ لتعزيز قدرة وحدة إدارة الممتلكات بالشعبة على تطوير وتشغيل نظام محوسب لرصد الموجودات من ممتلكات الأمم المتحدة وغيرها من الأصول المادية. وقد اقترح إلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) نتيجة إدماج الوظائف المتصلة بجرد الممتلكات وغيرها من الأصول يدويا في النظام المحوسب لرصد الموجودات؛ وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، أن الوظيفة محل النظر كانت شاغرة. **وليس لدى اللجنة اعتراض على طلب إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف-١/٢ وإلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة.**

ثامنا - ٧٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف ٢٧دال-٣٨ (أ) '١' أنه سيلزم مبلغ قدره ٨٠٠ ٤١١ ٢٣ دولار، يعكس نقصانا قدره ٠٠٠ ١٠٠ دولار، لاستئجار الأماكن في نيويورك. **وطلبت اللجنة توزيعا مفصلا للتقديرات، ولكن لم يرد إليها (حتى ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠١)؛ وينبغي تزويد اللجنة الخامسة بذلك قبل نظرها في هذا الباب من الميزانية.**

ثامنا - ٧٦ **كما تطلب اللجنة الاستشارية تزويد اللجنة الخامسة بمعلومات عن التخصيص الفعلي لكل إدارة ومكتب بالمقر وعن السياسات والمعايير المتصلة بتخصيص الحيز المكاني وذلك قبل نظرها في هذا الباب من الميزانية.**

ثامنا - ٧٧ وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن عناصر الدعم في مجال إدارة المرافق (إلى جانب إيجار الحيز المكاني) التي حملت نفقاتها على حساب دعم عمليات حفظ السلام، مثل المنافع وعمليات التنظيف وما إلى ذلك. وأُبلغت اللجنة أن عملية حساب تكاليف حساب دعم حفظ السلام المتصلة بالمرافق تستند إلى تكاليف الخدمات المشتركة الموحدة في نيويورك، التي تغطي العناصر التالية: (أ) التكاليف المتكررة - الإيجار، وزيادة نفقات التشغيل، والمنافع، والصيانة؛ (ب) التكاليف غير المتكررة - الأثاث، وتكاليف تعديل شكل الحيز المكاني.

ثامنا - ٧٨ وتخلص **اللجنة الاستشارية من إفادة ممثلي الأمين العام إلى أن الأمانة العامة تواجه مشكلة في الحيز المكاني قد تكون خطيرة للغاية. وتشير اللجنة، على سبيل المثال، إلى أن إدارة عمليات حفظ السلام تشغل حاليا ستة مبان. ويساور اللجنة القلق إزاء مشكلة إدارة ومراقبة تخصيص الحيز المكاني لشتى الوحدات والمكاتب والإدارات التابعة للأمانة العامة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى. ويبدو أن هناك مفهوما صارما لملكية الحيز المكاني لا يتسم بالمرونة التي تتيح الوفاء باحتياجات التغيير لدى شتى الوحدات. وأُبلغت اللجنة أنه كانت هناك حالات تتمسك فيها الإدارات بحيز مكاني يزيد كثيرا عن احتياجاتها؛ وتباينت المعايير المطبقة في تخصيص الحيز المكاني من مبنى لآخر وحتى من إدارة لأخرى. وأُبلغت اللجنة أيضا أنه عند حدوث نقصان في عدد الموظفين، يبدي المسؤولون المعنيون العديد من التفسيرات التي تبرر الاحتفاظ بالحيز المكاني الإضافي.**

ثامنا - ٧٩ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه قد طُلب مبلغ ٣٠٠ ٨١٢ ١ دولار تحت الباب ٣١ (الفقرة ألف-٣١-١١'ط' '١' بغرض تعديل شكل الحيز المكاني. وترى اللجنة في ذلك نهجا مرحليا وقصير الأمد. وهو تدبير مؤقت لا يعالج المشكلة الأساسية. وترى اللجنة أن ثمة حاجة للأخذ بتدبير يثني عن الاتجاه إلى طلب أو استبقاء حيز مكاني كبير مخصص بشكل يزيد عما هو منصوص عليه بالقواعد والمعايير المعمول بها. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة دراسة لمدى جدوى توزيع تكلفة الحيز المكاني أو تعيينها بطريقة أخرى عند تقديم ميزانيات وحدات الأمانة العامة. وتوصي أيضا باستعراض للمعايير المستخدمة في تخصيص الحيز المكاني بالمقر لكفالة الاتساق والاقتصاد، على أن تقدم النتائج إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين.**

إدارة المحفوظات والسجلات

ثامنا – ٨٠ حسب المبين في الفقرة ٢٧دال – ٥، سوف يستمر التركيز، في مجال إدارة المحفوظات والسجلات، على التطوير التدريجي لإدارة المحفوظات، خاصة من خلال تطبيق التكنولوجيا المتقدمة للمعلومات وتحويل القسم تدريجيا إلى مركز لخدمات المحفوظات المشتركة لتستخدمه الدول الأعضاء ، ومؤسسات الأمم المتحدة وشتى المنظمات والمؤسسات. **وترحب اللجنة الاستشارية بالمعلومات الواردة في الفقرة ٢٧دال – ٣٧ بأن قسم إدارة المحفوظات والسجلات يتعاون مع وكالات الأمم المتحدة في نيويورك لخفض الزيادات التي لا لزوم لها في البرامج وعدم التكافؤ في المعايير والخدمات.**

ثامنا – ٨١ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف – ٢٧ دال – ٤٠ أن هناك اقتراحا بإعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية لتعكس على وجه الدقة زيادة مسؤوليات كبير مساعدي نظم المعلومات، وذلك نتيجة دمج برنامج إدارة المحفوظات والسجلات في نظم معلومات المنظمة، بما ينطوي عليه ذلك من تنسيق للأنشطة مع الإدارات والمكاتب الأخرى. **وليس لدى اللجنة اعتراض على إعادة التصنيف المقترحة.**

ثامنا – ٨٢ **وتشير اللجنة الاستشارية إلى توصيتها السابقة ببذل كل جهد للموافقة على طرائق تقاسم التكاليف الرأسمالية والجارية التي يتكلفها مركز الوثائق الجديد وتوسيع نطاق الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالصناديق والبرامج داخل إطار الإدارة الموحدة للمحفوظات والسجلات بالمقر إلى جنيف ومراكز عمل أخرى، حسب الاقتضاء. وتلاحظ اللجنة من الجدول ٢٧ دال – ١٨ أنه قد أحرز بعض التقدم في تناول التوصية المذكورة وأن القضايا التي أثارتها اللجنة هي قيد الاستعراض. بيد أن اللجنة تعرب عن عدم ارتياحها إزاء الإيقاع البطئ في تنفيذ توصياتها وتطلب أن يتضمن بيان الميزانية القادم معلومات واضحة عن النتائج الفعلية المحققة في هذا المجال.**

ثامنا – ٨٣ **وترى اللجنة الاستشارية أن مؤشرات الإنجاز الواردة في الجدول ٢٧ دال – ١٦ لا تيسر معرفة المدى الذي ستتحقق فيه الإنجازات المتوقعة المعلنة. وكان من الممكن، في رأى اللجنة، أن توضح، في شكل معايير قابلة للقياس، مؤشرات من قبيل "عدد المكاتب التي أدخلت معايير لحفظ السجلات في تطبيقات النظم" و "النسبة المئوية للسجلات الرقمية مع استمرار حفظ القيم داخل الذاكرة المؤسسية الإلكترونية للمنظمة".**

الباب ٢٧ هاء
الإدارة، جنيف

ثامنا – ٨٤ حسب المبين في الجدول ٢٧ هاء – ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، قدر الأمين العام احتياجات شعبة إدارة مكتب الأمم المتحدة في جنيف بمبلغ ٦٠٠ ٩٥٥ ٨٣ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس خفضا في الموارد بمبلغ ٨٠٠ ٤٥٦ دولار قياسا على المخصص عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. والنقصان في الموارد، حسب المبين في الفقرة ٢٧ هاء – ٤، هو نتيجة صافية لإعادة تنظيم الخدمات وما يتصل بذلك من دمج للموارد؛ بما يشمل نقل مهام القيد والسجلات والحفظ إلى المكتبة ونقل وظيفة من الرتبة ف-١/٢ وخمس وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من شعبة الإدارة.

ثامنا – ٨٥ وقُدرت الموارد الخارجة عن الميزانية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٠٤٨ ٠٠٠ ١٥ دولار، مقارنة بالموارد الخارجة عن الميزانية التي قُدرت بمبلغ ٠٥٨ ٠٠٠ ١٤ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر الجدول ٢٧ هاء – ٢).

ثامنا – ٨٦ وحسب المبين في الجدول ٢٧ هاء-٣، بلغت الاحتياجات من الوظائف الممولة من الميزانية العادية، اللازمة لشعبة الإدارة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما مجموعه ٣٦٩ وظيفة، مقارنة مع ٣٦٨ وظيفة عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، مما يعكس زيادة بمقدار وظيفة واحدة مؤقتة ممولة من الميزانية العادية من الرتبة ف-٤/٣.

ثامنا – ٨٧ ومن المتوقع أن يبلغ عدد الوظائف الممولة من خارج الميزانية من المبالغ المسددة مقابل دعم الهياكل الإدارية الممولة من خارج الميزانية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما مقداره ٨٢ وظيفة، مما يعكس زيادة بمقدار وظيفة واحدة من الفئة الفنية و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة في مقابل ٧٥ وظيفة ممولة من خارج الميزانية عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. (انظر الجدول ٢٧ هاء – ٣).

ثامنا – ٨٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لم ترد أي إشارة تحت هذا الباب من أبواب الميزانية عن الأهداف، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز التي تمثل جزءا لا يتجزأ من مفهوم الميزنة على أساس النتائج. فالأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز الواردة في أبواب الميزانية ٢٧ ألف، مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، و ٢٧ باء، مكتب تخطيط البرامج، والميزانية، والحسابات، و ٢٧ جيم، مكتب إدارة الموارد البشرية ، و ٢٧ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، تسري، حسب الاقتضاء، على مجالات

مسؤولية شعبة الإدارة بمكتب الأمم المتحدة في جنيف، لذا لم ترد بياناتها مرة أخرى في الباب ٢٧ هاء. (انظر الفقرة ٢٧ هاء - ٣).

ثامنا - ٨٩ **وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه في حين أن الأهداف قد تكون متماثلة في شتى الأجزاء، ينبغي أن تكون الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز محددة بالنسبة إلى كل مكتب من المكاتب المعنية (جنيف، وفيينا، ونيروبي) وأن تورد تفاصيلها على هذا النحو في الميزانيات البرنامجية المقترحة المقبلة. ولم تُزود اللجنة بأسباب مقنعة تبرر التحول عن شكل الميزانية على أساس النتائج. وتفهم اللجنة أن العامل الرئيسي في الميزنة هو جودة بيانات الميزانية المعدة من المكاتب الواقعة خارج المقر. واللجنة على ثقة في أنه سيجري تهيئة التدريب اللازم للموظفين بالمكاتب الواقعة خارج المقر على تطبيق مفهوم الميزنة على أساس النتائج، وبالتالي، سيتجلى في الميزانية البرنامجية المقترحة التالية عرض أفضل لمفهوم الميزنة على أساس النتائج.**

ثامنا - ٩٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تكوين ملاك شعبة الإدارة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يعكس عددا من التغييرات في هيكل ملاك وحداتها. ورغم المحاولة التي بذلت لإيضاح التغييرات على مستوى وحدات الشعبة، لم يقدم تفسير للتغييرات ككل في صلب بيان الميزانية. **وتوصي اللجنة بأن يُدرج مستقبلا تفسير من هذا القبيل في النظرة العامة على باب الميزانية.**

ثامنا - ٩١ وإضافة إلى عدد من عمليات إعادة التوزيع الداخلية داخل شعبة الإدارة، يتضمن ملاكها التغييرات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الفقرتين ألف - ٢٧ هاء - ٤ وألف - ٢٧ هاء - ٢٠)، وهي:

(أ) في البرنامج الفرعي ٢، تخطيط البرامج، والميزانية، والحسابات:

'١' إنشاء وظيفتين مؤقتتين (واحدة من الرتبة ف-٤ وواحدة من الرتبة ف-٣) لتعزيز الدعم المقدم من نظام المعلومات الإدارية المتكامل في مجالات: المحافظة على بيانات المدخلات الإضافية المطلوبة لتجهيز معاملات الإصدار ٣ من نظام المعلومات الإدارية المتكامل وإجراءات التشغيل؛ والتكيف مع حجم العمل المتزايد خلال المرحلة الأولية من تنفيذ الإصدار ٤ من النظام المذكور؛

'٢' تحويل الوظيفة المؤقتة الحالية من الرتبة ف-٤ المتصلة بدعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى وظيفة ثابتة نظرا لما تتسم به مهامها من طبيعة استمرارية؛

(ب) في البرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم:

'١' إعادة التوزيع خارجيا لست وظائف (وظيفة واحدة من الرتبة ف – ٢ وخمس وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى المكتبة (الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات) عقب إعادة تنظيم هذا المجال من مجالات الأنشطة؛

'٢' تحويل خمس وظائف فنيين في مجال الصوتيات من وظائف المساعدة العامة المؤقتة إلى وظائف ثابتة بفئة الخدمات العامة، نظرا إلى ما تتسم به مهامها من طبيعة استمرارية.

وليس لدى اللجنة الاستشارية أى اعتراض على التغييرات المقترح إدخالها على الملاك.

ثامنا – ٩٢ **تلاحظ اللجنة الاستشارية، مع القلق، أنه لم يقدم تفسير للتغييرات المدخلة على تكوين الملاك، الممولة من موارد خارجة عن الميزانية. وتطلب اللجنة أن تدرج في بيانات الميزانية مستقبلا معلومات مفصلة عن جميع احتياجات الملاك، بصرف النظر عن نوع الموارد الممولة منها.**

ثامنا – ٩٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف-٢٧هاء-٦ أن الاحتياجات من الموارد الواردة تحت البرنامج الفرعي ٢، تعكس نموا بمبلغ ٤٠٠ ٢٥٩ ٣ دولار، أو ما يعادل نسبة ٢٣,١ في المائة، زيادة على الاعتمادات التي تبلغ ٠٠٠ ٠٨٨ ١٤ عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويرجع جانب من النمو إلى إعادة توزيع مبالغ من البرنامج الفرعي ٤.

ثامنا – ٩٤ كما تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرات ألف – ٢٧ هاء – ٥ إلى ألف – ٢٧ هاء – ١٠أن هناك اقتراحا بإدخال زيادة جوهرية على الاحتياجات من الموارد فيما يتصل بنظام المعلومات الإدارية المتكامل ورفع المستوى التكنولوجي. وأُبلغت اللجنة أن الإصدار ٤ من نظام المعلومات الإدارية المتكامل سيصبح قيد التشغيل التام عند بداية عام ٢٠٠٢، وأن عملية الاختبار ستكون قد استكملت حينئذ.

ثامنا – ٩٥ **وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الاستثمار في نظام المعلومات الإدارية المتكامل وغيره من التكنولوجيات ينبغي أن يفضي إلى زيادة الإنتاجية وأن يسهم في خفض التكاليف.** فعلى سبيل المثال، من شأن زيادة استخدام عقد المؤتمرات بالفيديو تخفيض تكاليف السفر. وأُبلغت اللجنة أن مكتب الأمم المتحدة في جنيف لديه أربع غرف مجهزة بمعدات عقد المؤتمرات بالفيديو ولديه وحدة متنقلة مزودة بمعدات عقد المؤتمرات بالفيديو.

كما أُبلغت اللجنة أن الزيادة في احتياجات السفر ترجع جزئيا إلى الحاجة إلى الحضور الفعلي، على سبيل المثال خلال عقد الحلقات الدراسية، والمعتكفات، وعمليات التفتيش التي تقوم بها الإدارة، واجتماعات التنسيق الأمني؛ ورغم هذا التفسير فإن اللجنة ترى أن هذا الاتجاه محل تساؤل.

ثامنا - ٩٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف - ٢٧ هاء - ١١ أن النقصان الذي يبلغ ٤٠٠ ٤٩٩ دولار في الاحتياجات من المنح والمساهمات التي تغطي الخدمات المقدمة من المركز الدولي للحساب الإلكتروني يرجع إلى الخفض المتوقع في الطلب على خدمات الحاسوب الكبير نتيجة لزيادة استخدام نظام المعلومات الإدارية المتكامل. ويتضمن الجدول ألف - ٢٧ هاء - ٨ معلومات عن النقصان المنتظر في الاستعانة بالمركز الدولي للحساب الإلكتروني خلال فترة السنتين القادمة. وأُبلغت اللجنة أن النقصان يرجع أيضا إلى أن المركز المذكور لم يطرح أسعارا تنافسية لمجموعة متنوعة من الخدمات التي يحتاجها مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وأُبلغت اللجنة، على سبيل المثال؛ أن المكتب يستطيع الحصول على خدمات شبكة الإنترنت بسعر يقل ٤٠ سنتا عن السعر المعروض من المركز المذكور. وتفهم اللجنة أن المركز قد دُعي مع ذلك للمشاركة في تقديم عطاءات لتوفير خدمات شبكة الإنترنت، إلا أن المركز رفض الدعوة (انظر الفقرة ثامنا - ٥٠ أعلاه).

ثامنا - ٩٧ وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن وحدة التفتيش المشتركة قدمت في تقريرها عن الخدمات المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة في جنيف، الجزء الثاني: دراسات حالات إفرادية (انظر A/55/856) عددا من التوصيات عن مسألة الخدمات المشتركة في جنيف، بما في ذلك دور المركز الدولي للحساب الإلكتروني. وتحيط اللجنة الاستشارية علما بالتعليق العام المقدم من الأمين العام (A/55/856/Add.1؛ الفقرة ٢٧) بأنه رغم أن التوسع في الخدمات المشتركة قد يتعذر التوفيق بينه وبين سياسة زيادة اللامركزية في سياق إصلاح الإدارة، فقد اتخذت بعض الخطوات لإبراز قدرة مكتب الأمم المتحدة في جنيف على أن يتبوأ موقع القيادة في الخدمات المشتركة، لا سيما من خلال إنشاء لجنة الممتلكات الإدارية وتنفيذ مذكرات تفاهم تبرم بين المكتب وكافة الهيئات التي يقدم لها خدمات.

ثامنا - ٩٨ وتشير اللجنة الاستشارية في هذا الصدد إلى توصيتها السابقة الواردة في الفقرة ثامنا - ٥٧ من تقريرها عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ بأنه ينبغي إعطاء أولوية للخدمات التي تشكل نموذجا جيدا للخدمات التي يمكن تقديمها بشكل مشترك باستخدام معايير الكفاءة والإنتاجية وفعالية التكاليف. وتساءلت اللجنة عن المجالات الأخرى التي شهدت تقدما وشملتها ترتيبات الخدمات المشتركة (السفر والمجال المصرفي والطباعة والخدمات الطبية والمركز الدولي للحساب الإلكتروني والمشتريات) وسعت للحصول على

معلومات عن الخطوات العملية التي تتوخى الأمانة العامة اتخاذها فيما يتعلق بتوصيات وحدة التفتيش المشتركة الواردة في تقريرها. وحسب ما ذكر أعلاه، أنشئت بجنيف لجنة إدارة الممتلكات؛ وهي تتألف من رؤساء الوكالات المتخصصة الكائنة في جنيف والمنسق التنفيذي لمقر الأمم المتحدة، ويرأسها المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف. ووافقت اللجنة خلال اجتماعها الأول الذي عقد في شباط/فبراير ٢٠٠١، على إقامة هيكل من ثلاثة مستويات، بما في ذلك اللجنة ذاتها، وفرقة عمل معنية بالخدمات المشتركة، وأفرقة عاملة، يتناول كل منها موضوعا أو أكثر. وفي الاجتماع ذاته، وافقت اللجنة على أنه ينبغي توسيع مهام دائرة المشتريات المشتركة القائمة بالفعل لتشمل مجالات إضافية من مجالات الشراء والخدمات. وأصدرت اللجنة في أيار/مايو تعليمات إلى فرقة العمل كي تنظر في إمكانية توحيد عدد من السلع المستخدمة بشكل مشترك فيما بين المنظمات المشاركة بغية تجميع شرائها من المتعاقدين الخارجيين. وصدرت تعليمات إلى فرقة العمل كي تستعرض اتفاقات حجم المشتريات القائمة لتوسيع نطاقها لصالح جميع المنظمات المشاركة. وصدرت أيضا تعليمات إلى فرقة العمل كي تستعرض الخدمات التي عادة ما تقوم المنظمات المشاركة بالحصول عليها من مصادر خارجية، مثل السفر والاتفاقات المصرفية.

ثامنا - ٩٩ **وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن تكاثر عمليات الطباعة بجنيف هو إحدى الحالات الخاصة التي يمكن أن يتحقق فيها وفورات الحجم الكبير. وترد تعليقات اللجنة في هذا الصدد بالفقرة أولا - ٦٨ أعلاه.**

ثامنا - ١٠٠ **وترحب اللجنة الاستشارية بالمعلومات التي زودت بها خلال جلسات الاستماع، ومفادها أنه تجري مناقشات بين الأمم المتحدة والمنظمة العالمية للملكية الفكرية والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية بغرض التعاون في زيادة تطوير خدمات شبكة الإنترنت للربط بين المنظمات الرئيسية بجنيف والبعثات الدائمة هناك وإقامة بنية أساسية ذات قدرة أكبر على البث.** وأُبلغت اللجنة أيضا أن لجنة إدارة الممتلكات قد اجتمعت بالفعل للموافقة على اتباع نهج مشترك بشأن الموضوع؛ ولم تلتزم بذلك بعد منظمات أخرى ريثما يتم تطوير المشروع بشكل أكبر. **ويتمثل رأى اللجنة في أنه حيث أن جنيف يتركز بها أكبر تجمع لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، سيكون في صالح الدول الأعضاء كثيرا أن تتعاون هذه المنظمات تعاونا تاما في مجال عمليات التخطيط والتصميم والتشكيل والتنفيذ والصيانة المتعلقة بالبنية الأساسية اللازمة لمجموعة متنوعة من خدمات تكنولوجيا المعلومات التي يمكن اتباع نهج مشترك إزاءها. وثمة مزية من مزايا هذا النهج هي تعزيز مواقف المنظمات المعنية إلى حد كبير في عملية شراء خدمات تكنولوجيا المعلومات من المتعهدين. وأُبلغت اللجنة، على سبيل المثال، أن تعزيز**

هذا الموقف قد تحقق بالنسبة إلى التفاوض بشأن أسعار الكهرباء. ويتمثل رأى اللجنة في أنه ينبغي بذل المزيد من الجهود لتوسيع مجالات التعاون.

ثامنا - ١٠١ وأُبلغت اللجنة الاستشارية أنه قد أحرز بعض التقدم في مجال إدارة الموارد البشرية أدى إلى خفض المعدل المتوسط للفترة التي يستغرقها التوظيف من ٢١ أسبوعا إلى ١٢ أسبوعا، وفي خفض تراكم القضايا داخل نظام إقامة العدل. وتلاحظ اللجنة أن مكتب الأمم المتحدة في جنيف يضطلع، في إطار السلطة المخولة إليه، بالمسؤولية عن عملية الإعلان عن الشواغر والتوظيف والتعيين المتعلقة بوظائف فئة الخدمات العامة والفئة الفنية حتى الرتبة ف - ٤. وأُبلغت اللجنة أن هناك إجراء متبعا يتم بموجبه إرسال التوصيات مباشرة إلى مكتب إدارة الموارد البشرية عندما يكون هناك اتفاق جماعي داخل هيئات التعيين والترقية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. بيد أن اللجنة أُبلغت كذلك أنه حتى عند الموافقة على التوصيات دون تغيير فإن إعادة القرار إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لتنفيذه قد تستغرق ما بين أسبوعين إلى ثلاثة أسابيع. **وترى اللجنة أن هذا التأخير غير مقبول.**

ثامنا - ١٠٢ وفي هذا الصدد، توجه اللجنة الاستشارية الانتباه إلى تعليقاتها الواردة تحت الباب ٢٧ جيم بشأن مسألة مدى قدرة مكتب إدارة الموارد البشرية على رصد تفويض السلطات، بما في ذلك تطبيق المعايير التي وضعتها الهيئات الحكومية الدولية تطبيقا موحدا. وعلاوة على ذلك، **ترى اللجنة أن العملية لا تحقق أي قيمة إضافية عند الموافقة على توصيات لجنة التعيين والترقية بجنيف بغرض إعادة التصنيف والتعيين في هذه الحالة، خاصة عندما يتعلق الأمر بمكتب راسخ مثل مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وبالتالي، توصي اللجنة باستعراض هذه المسألة لزيادة تبسيط العملية.**

ثامنا - ١٠٣ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف - ٢٧ هاء - ٢٤ (أ) أنه قد رُصد مبلغ ١٠٠ ١٨٧ ٨ دولار تحت بند نفقات التشغيل العامة، من أجل الإيجار وصيانة الأماكن. وعند الاستفسار، زودت اللجنة بالتوزيع التالي لهذا المبلغ بدولارات الولايات المتحدة:

إيجار الأماكن	٩٩٠ ٥٧٧
التعديلات الطفيفة في الأماكن	٤٨ ٢٣٠
لوازم صيانة الأماكن	٦٧٣ ٣٧٠
خدمات صيانة متنوعة	١٥٨ ٦٠٤
الصيانة الكهربائية	٦٤٩ ٢٥٥
صيانة المصاعد	٥٣٧ ٩٥٤
خدمات التنظيف	٣ ٢٤٦ ٢٧٣
المباني والمنتزهات والحدائق	١ ٨٨٢ ٨٣٧

ثامنا - ١٠٤ وحسب المبين في الفقرة ٢٧ هاء - ١٦، ستجري، خلال فترة السنتين، دراسة للحالة الفعلية لجميع هياكل مرافق ومباني الأمم المتحدة بجنيف. وأُبلغت اللجنة الاستشارية أن الدراسة ستشمل المسائل المتعلقة بتخصيص الحيز المكاني وترتيباته في الأجلين القصير والطويل. وتشدد اللجنة على أن ثمة حاجة في هذا الصدد للتنسيق الوثيق بين المقر والمكاتب الواقعة خارج المقر في مجال اتباع سياسات مشتركة في ما يتصل بتخصيص الحيز المكاني.

الباب ٢٧ واو
الإدارة، فيينا

ثامنا - ١٠٥ حسب المبين في الجدول٢٧ واو- ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، قدر الأمين العام احتياجات شعبة الإدارة والخدمات المشتركة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا بمبلغ ٣٠٠ ٧٦٣ ٢٣ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وهو ما يعكس نموا في الموارد قدره ٨٠٠ ٢٠٩ دولار، أو ما يعادل ٠,٨ في المائة، بالمقارنة مع اعتماد بلغ ٥٠٠ ٥٥٣ ٢٣ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وحسب المبين في الفقرة ٢٧ واو - ٧، يتصل النمو في الموارد بزيادة الاحتياجات الواردة تحت بند الوظائف، وهو ما يرجع إلى حد كبير إلى أثر التأخير المتعلق بوظيفتين جديدتين تم إنشاؤهما عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لدعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل وإلى الزيادة في نصيب مكتب الأمم المتحدة في فيينا من تكاليف تقديم الخدمات المشتركة بمركز فيينا الدولي.

ثامنا - ١٠٦ وفي الجدول ٢٧ واو - ٣، قدرت الموارد الخارجة عن الميزانية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٠٠٠ ٦٧٠ ٢ دولار، في مقابل التقدير الذي بلغ ٤٠٠ ٠٤٦ ٣ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وعند الاستفسار عن سبب النقصان، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن التقديرات عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ استندت إلى افتراضات متحفظة، نظرا إلى انخفاض الطلب على الخدمات المقدمة من بعض الوحدات الصغيرة بفيينا، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. وبالنسبة إلى فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، كما هو الحال بالنسبة إلى فترة السنتين السابقة، لم ترصد وظائف ممولة من خارج الميزانية من أجل شعبة الإدارة والخدمات المشتركة بفيينا. (انظر الجدول ٢٧ واو - ٤).

ثامنا - ١٠٧ وحسب المبين في الجدول ٢٧ واو - ٤، بلغت الاحتياجات من الوظائف بالميزانية العادية المتعلقة بشعبة الإدارة والخدمات المشتركة بفيينا، عن فترة السنتين

٢٠٠٢-٢٠٠٣، ما مجموعه ٨٨ وظيفة، بالمقارنة مع ٨٦ وظيفة دائمة ووظيفتين مؤقتتين من وظائف الميزانية العادية عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثامنا - ١٠٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التغييرات التي أضفيت على تكوين ملاك الشعبة هي كما يلي (انظر الفقرتين ألف - ٢٧ واو - ٦ و ألف - ٢٧ واو - ١٦):

(أ) في البرنامج الفرعي ٢، تخطيط البرامج، والميزانية، والحسابات:

'١' إنشاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، نظرا إلى زيادة حجم العمل المتصل بتجهيز مطالبات السفر؛

'٢' إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) هي وظيفة المشرف على وحدة كشف المرتبات، إلى الرتبة الرئيسية، نظرا إلى زيادة المسؤوليات نتيجة لتنفيذ الإصدار ٤ من نظام المعلومات الإدارية المتكامل، بما في ذلك الدور التنسيقي الذي يضطلع به شاغل الوظيفة في التعامل مع وحدات الأمانة العامة الأخرى في فيينا بشأن المسألة؛

(ب) في البرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم:

'١' تحويل وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من الصفة المؤقتة إلى الصفة الدائمة نظرا إلى مواصلة دعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل؛

'٢' إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) داخل قسم الدعم العام بسبب خفض حجم مراسلات التلكس نتيجة لشيوع استعمال البريد الإلكتروني.

ولا توافق اللجنة الاستشارية على اقتراح إنشاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة التي طلبت نظرا إلى زيادة حجم العمل المتصل بتجهيز مطالبات السفر. وترى اللجنة أن الاستثمارات الكبيرة التي أنفقتها المنظمة على نظام المعلومات الإدارية المتكامل وعلى الابتكارات التكنولوجية ينبغي أن توفر وسائل أخرى لمعالجة الزيادة في حجم العمل. وليس لدى اللجنة اعتراض على اقتراح إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) وهي وظيفة المشرف على وحدة المرتبات، إلى الرتبة الرئيسية. وعلاوة على ذلك، ليس لدى اللجنة اعتراض على اقتراح تحويل وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من الصفة المؤقتة إلى الصفة الدائمة وإلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

ثامنا - ١٠٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لم ترد إشارة تحت هذا الباب من أبواب الميزانية إلى الأهداف، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز التي تشكل جزءا لا يتجزأ من مفهوم إعداد الميزانية على أساس النتائج. وترد ملاحظات وتوصيات اللجنة بشأن هذه المسألة في الفقرتين ثامنا - ٨٨ وثامنا - ٨٩ أعلاه.

ثامنا - ١١٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه استجابة للتوصية الواردة في الفقرة ثامنا - ٩٥ من تقريرها عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، استعرض مكتب الأمم المتحدة في فيينا، بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، منهجية المحاسبة على الخدمات الإدارية المقدمة إلى البرامج الممولة من خارج الميزانية، ونتيجة لذلك، زاد مبلغ سداد تكاليف الخدمات، باستثناء الأمن والسلامة وقدر كبير من إدارة المباني، من ٥٠٠ ٠٠٠ دولار إلى ٦٨٩ ٢٠٠ دولار سنويا (انظر الجدول ٢٧ واو - ١٢).

ثامنا - ١١١ وفيما يتعلق بتوصية اللجنة الاستشارية، الواردة في الفقرة ثامنا - ٩٨ من تقريرها السابق، بإجراء مشاورات لتحديد خيارات لتسوية مسألة نفقات الإدارة المتعلقة بمركز فيينا الدولي، تلاحظ اللجنة أن المناقشات التي جرت مع المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي لم تسفر عن نقل المسؤولية عن إدارة المباني. وحسب المبين في الجدول ٢٧ واو - ١٢، اتخذت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، في الوقت الذي تواصل فيه الاضطلاع بالمسؤولية عن إدارة مباني المركز، عددا من التدابير لكفالة أقصى قدر من الشفافية في جميع العمليات المتصلة بإدارة المباني. **وأُبلغت اللجنة أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن نظام للسداد مقدم من المنظمات المستخدمة للمبنى وقد كان أحد التدابير المقترحة بقصد تفادي قيام اليونيدو بتمويل أنشطة إدارة المباني مسبقا. وتلاحظ اللجنة أيضا أنه يجري استعراض مستمر لوظائف دائرة إدارة المباني لتعيين المزيد من إمكانات زيادة الكفاءة. وتوصي اللجنة بإبقاء المسألة قيد الاستعراض.**

ثامنا - ١١٢ وأُبلغت اللجنة الاستشارية، في معرض نظرها في هذا الباب من أبواب الميزانية، أن الصندوق العام سيجري استعراضه خلال فترة السنتين القادمة، مما قد يؤثر على أنصبة المنظمات المشاركة والحكومة المضيفة. وتعتزم اللجنة العودة إلى هذه المسألة، حسب الاقتضاء.

ثامنا - ١١٣ وزُودت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات عن تقديرات أنصبة المنظمات التي يضمها مكتب الأمم المتحدة في فيينا في الخدمات الإدارية العامة والمشتركة خلال فترتي السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣، (انظر الجدول ثامنا - ٢).

الجدول ثامنا - ٢

تكلفة الخدمات المقدمة من المنظمات (بدولارات الولايات المتحدة) والحصة فيها (بالنسبة المئوية) عن فترتي السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الخدمات الموحدة/المشتركة	مكتب الأمم المتحدة في فيينا		الوكالة الدولية للطاقة الذرية		اليونيدو		منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية		المجموع
	التكلفة	الحصة	التكلفة	الحصة	التكلفة	الحصة	التكلفة	الحصة	التكلفة
فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١									
الخدمات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في فيينا									
الأمن والسلامة	٢ ١٤٨,٦	٢٣,١	٤ ٨٠٩,٠	٥١,٧	١ ٦١٨,٢	١٧,٤	٧٢٩,٥	٧,٨	**٩ ٣٠٥,٤**
وثائق الإذن بالمرور والسفر	٧٢,٦	٨٢,٤	٦,٢	٧,٠	٥,٣	٦,١	٣,٩	٤,٥	**٨٨,٠**
الاتصالات	١ ٣٤٩,١	٥٥,٧	-	-	٨٣٢,٥	٣٤,٤	٢٤٠,٦	٩.٩	**٢ ٤٢٢,٢**
الخدمات التي تقدمها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)									
إدارة المباني	٧ ٥٢٢,٧	٢٣,١	١٦ ٨٣٧,٣	٥١,٧	٥ ٦٦٥,٧	١٧,٤	٢ ٥٥٤,٣	٧,٨	**٣٢ ٥٨٠,٠**
الخدمات التي تقدمها الوكالة الدولية للطاقة الذرية									
الخدمات الطبية	٥٨١,٣	٢٢,٢	١ ٤١٣,٧	٥٤,٠	٤٤٦,٧	١٧,١	١٧٧,١	٦,٨	**٢ ٦١٨,٨**
فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بأسعار الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١)									
الخدمات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في فيينا									
الأمن والسلامة	٢ ١٢٩,٤	٢٢,٩	٤ ٨١٧,٩	٥١,٨	١ ٦٥٨,٧	١٧,٨	٦٩٦,٧	٧,٥	**٩ ٣٠٢,٧**
وثائق الإذن بالمرور والسفر	٧٢,٦	٨٢,٥	٦,٢	٧,٠	٥,٣	٦,٠	٤,٠	٤,٥	**٨٨,٠**
الاتصالات	١ ٢٠٤,٣	٥٧,٠	-	-	٦٩٧,٢	٣٣,٠	٢١١,٣	١٠,٠	**٢ ١١٢,٨**
الخدمات التي تقدمها اليونيدو									
إدارة المباني	٧ ٤٤٥,٢	٢٢,٩	١٦ ٧١٩,٢	٥١,٨	٥ ٧٨٧,٨	١٧,٨	٢ ٤١٨,٠	٧,٥	**٣٢ ٣٧٠,٢**
الخدمات التي تقدمها الوكالة الدولية للطاقة الذرية									
الخدمات الطبية	٦٢٥,٦	٢٢,٢	١ ٥٢١,٧	٥٤,٠	٤٧٩,١	١٧,٠	١٩١,٦	٦,٨	**٢ ٨١٨,٠**

ملاحظة: بالنسبة لخدمات الأمن والسلامة وإدارة المباني تقسم التكاليف على أساس مساحة المكاتب. وبالنسبة لوثائق السفر يحتسب سعر محدد عن كل وثيقة. وبالنسبة إلى خدمات الاتصالات، توزع تكلفة الموظفين فحسب على أساس حجم العمل. أما تكاليف استخدام الاتصالات فترسل مباشرة في فاتورة إلى المنظمة التي استعملت هذه الخدمات. وبالنسبة إلى تكاليف الخدمات الطبية، توزع التكاليف على أساس عدد الموظفين.

ثامنا - ١١٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٧ واو - ٢٢ أن عمليات إزالة الأسبستوس من مباني مركز فيينا الدولي، التي تتضمن نقلا للموظفين، هي مسألة مثار قلق كبير. وأُبلغت اللجنة أن المشاورات والمفاوضات التي جرت مع الحكومة المضيفة لم تنته بعد. وأُبلغت اللجنة أيضا أنه يجري إحاطة الموظفين علما بكل جوانب المسألة. **وتطلب اللجنة بأن يتم بمجرد إبرام الاتفاق، إبلاغ الجمعية العامة بالنتائج من خلال اللجنة الاستشارية.**

ثامنا - ١١٥ وفيما يتعلق بتفويض السلطات في مسائل شؤون الموظفين، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن عملية التوظيف استغرقت وقتا أقل في الحالات التي لم يتم إحالتها إلى المقر، أي بالنسبة إلى جميع وظائف فئة الخدمات العامة والفئة الفنية حتى الرتبة ف - ٤؛ بيد أنه فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، يتم تفويض السلطات في مسائل شؤون الموظفين تشمل وظائف حتى الرتبة مد - ١.

ثامنا - ١١٦ **واستنادا إلى الشهادة المقدمة من ممثلي الأمين العام، تخلص اللجنة الاستشارية إلى أن استعراض تنفيذ تفويض السلطات في إجراءات شؤون الموظفين ينبغي أن يتم تعزيزا للعملية. وفي إطار الترتيب الراهن هناك تفويض مزدوج لنفس مدير البرنامج على مستويات شتى بالنسبة إلى الوظائف الممولة من الميزانية العادية والممولة من خارج الميزانية. وتقر اللجنة بأن الأمين العام مسؤول أمام الجمعية العامة عن مراقبة جدول الملاك على النحو المعتمد من الجمعية. بيد أن اللجنة ترى أن ثمة حاجة لاتخاذ هذه الخطوة لكفالة ألا يفضي تفويض السلطات إلى الموظفين المؤهلين، خاصة بمراكز العمل الرئيسية، إلى تأخيرات لا لزوم لها في إجراءات شؤون الموظفين.**

ثامنا - ١١٧ وفيما يتعلق بقسم تكنولوجيا المعلومات، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن القسم يركز على نهج تقديم الخدمة في جميع عملياته عموما وفي عملية وضع معايير عالية لتكنولوجيا المعلومات والمحافظة عليها حيث تشدد المعايير على التوقيت وفعالية التكلفة والجودة بالنسبة إلى جميع وحدات الأمانة العامة وغيرها من المنظمات الكائنة داخل مركز فيينا الدولي. **وتتوقع اللجنة أن يتجلى في بيان الميزانية القادم تحديد أدق للفوائد المحققة من الاستثمارات المنفقة على التكنولوجيا وتحديد أوضح لمدى الزيادة في الإنتاجية.**

ثامنا - ١١٨ وحسب المبين في الجدول ألف - ٢٧ واو - ١٦، قدرت احتياجات الأمن والسلامة الممولة بشكل مشترك، بمبلغ ٧٠٠ ٣٠٢ ٩ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وهو ما يعكس زيادة طفيفة قدرها ٧٠٠ ٢ دولار، في مقابل الاعتمادات التي بلغت ٤٠٠ ٣٠٥ ٩ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. واتساقا مع ترتيبات الخدمات الموحدة، قُدرت الموارد المطلوبة للاعتماد المخصص لخدمات الأمن والسلامة على أساس

إجمالي. وبالنسبة إلى فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، قدر نصيب الأمم المتحدة في قسم الأمن والسلامة، الممول تمويلا مشتركا، بمبلغ ٢٠٠ ١٣١ ٢ دولار، أو ما يعادل ٢٢,٨٩ في المائة من مجموع احتياجات القسم (انظر الفقرة ألف - ٢٧ واو - ٢٢ (ج) والجدول ٢٧ واو - ١٠). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاعتماد المخصص لنصيب الأمم المتحدة في قسم الأمن والسلامة الممول تمويلا مشتركا مدرج تحت المنح والمساهمات في الجدول ألف - ٢٧ واو - ١٣.

الباب ٢٧زاى
الإدارة، نيروبي

ثامنا - ١١٩ أنشئ مكتب الأمم المتحدة في نيروبي عام ١٩٩٦ خلفا لخدمات الأمم المتحدة المشتركة في نيروبي ولشعبتي الإدارة المستقلتين التابعتين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل). وهو يزود برنامج البيئة والموئل بالخدمات الإدارية وخدمات الدعم، بما في ذلك الدعم في مجال شؤون الموظفين والدعم المالي والعام، والسلامة والأمن، والاتصالات السلكية واللاسلكية، وتكنولوجيا المعلومات. وتضطلع شعبة الخدمات الإدارية، داخل مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بالمسؤولية عن توفير تلك الخدمات. وحسب المبين في الفقرة ٢٧ زاي - ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تقوم الشعبة أيضا، بموجب اتفاقات شتى مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الكائنة في مجمع نيروبي، بإدارة خدمات الدعم اللازمة لتلك المكاتب. وأُبلغت اللجنة، بناء على استفسارها بمعلومات عن الخدمات المقدمة لشتى هيئات الأمم المتحدة الكائنة بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي (انظر الجدول ثامنا - ٣).

ثامنا - ١٢٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٧ زاي - ٣ أنه بعد فصل خدمات المؤتمرات عن شعبة الخدمات الإدارية، أنشئت شعبة خدمات المؤتمرات في نيروبي اعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ باعتبارها وحدة تنظيمية من وحدات إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، وأن شعبة خدمات المؤتمرات مدرجة في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ثامنا - ١٢١ كما تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لم ترد إشارة تحت هذا الباب من أبواب الميزانية عن الأهداف، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز التي تشكل جزءا لا يتجزأ من مفهوم الميزنة على أساس النتائج. وترد ملاحظات وتوصيات اللجنة على هذه المسألة في الفقرتين ثامنا - ٨٨ وثامنا - ٨٩ أعلاه.

الجدول ثامنا - ٣

الخدمات المقدمة إلى المنظمات الكائنة بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي

المقدمة إلى	نوع الخدمة										
	السلامة والأمن	إدارة الأراضي والمباني	جوازات وتأشيرات السفر	وثائق السفر والشحن	الحقيبة الدبلوماسية والبريد	الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب	خدمات المطاعم	خدمات الشبكات	الهاتف	التدريب اللغوي	الخدمات الطبية
الموئل	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	X	X					X			X	X
منظمة الطيران المدني الدولي	X	X					X	X	X	X	X
مكتب الممثل الخاص للأمين العام، منطقة البحيرات الكبرى	X	X					X	X	X	X	X
مركز الأمم المتحدة للتنمية الإقليمية	X	X					X	X	X	X	X
برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	X	X					X	X	X	X	X
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	X	X					X	X	X	X	X
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	X	X					X	X	X	X	X
صندوق الأمم المتحدة للسكان	X	X					X		X	X	X
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	X				X[ب]	X				X	X
مركز الأمم المتحدة للإعلام	X	X	X	X	X[ب]		X	X	X	X	X
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	X	X	X[أ]		X[ب]		X	X	X	X	X
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	X	X					X		X	X	X
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	X	X					X		X	X	X

المقدمة إلى	نوع الخدمة										
	السلامة والأمن	إدارة الأراضي والمباني	جوازات وتأشيرات السفر	وثائق السفر والشحن	الحقيبة الدبلوماسية والبريد	الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب	خدمات المطاعم	خدمات الشبكات	الهاتف	التدريب اللغوي	الخدمات الطبية
مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة إلى أفغانستان	X				X(ب)		X	X		X	X
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	X	X					X	X	X	X	X
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	X	X					X		X	X	X
مكتب الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والجفاف	X	X			X(ب)		X	X	X	X	X
برنامج الأغذية العالمي	X	X					X		X	X	X
منظمة الصحة العالمية	X									X	X
منظمة العمل الدولية	X									X	X
المنظمة البحرية الدولية	X									X	X

الملاحظات: (أ) لتجديد إذن بالمرور فحسب.

(ب) لخدمات الحقيبة فحسب.

ثامنا - ١٢٢ وحسب المبين في الفقرة ٢٧ زاي - ٢، يقوم كل من برنامج البيئة والموئل، الممولين أساسا من موارد خارجة عن الميزانية، بسداد التكاليف إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي مقابل الخدمات المقدمة إليهما؛ ومن ثم، فإن الإدارة في نيروبي ممولة إلى حد كبير من موارد خارجة عن الميزانية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة أنه، استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٥٢/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ بجعل الترتيبات المالية لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي متمشية مع الترتيبات المالية للمكاتب الإدارية المماثلة التابعة للأمم المتحدة، التزم الأمين العام بأن يقوم تدريجيا بزيادة عنصر الميزانية العادية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بغرض تقليل التكاليف الإدارية المحمّلة على البرامج الفنية التابعة لبرنامج البيئة والموئل.

ثامنا - ١٢٣ وتتجلى زيادة تعزيز عنصر الميزانية العادية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وحسب المبين في الجدول ٢٧ زاي - ٢، يقدر الأمين العام احتياجات الميزانية العادية لشعبة الخدمات الإدارية في مكتب الأمم المتحدة

في نيروبي بمبلغ ٠٠٠ ٠٣٤ ١١ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة في الموارد قدرها ٠٠٥ ٩٧٩ دولار، أو ما يعادل نسبة ٩,٧ في المائة في مقابل الاعتماد الوارد في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ البالغ ٠٠٠ ٠٥٤ ١٠ دولار. وتقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٤٠٠ ٦٠٤ ١٣ دولار، في مقابل ٦٠٠ ٩٠٣ ١٤ دولار عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثامنا - ١٢٤ وحسب المبين في الجدول ٢٧ زاي - ٣ والفقرة ٢٧ زاي - ٤، يبلغ مجموع الاحتياجات من وظائف الميزانية العادية، عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، اللازمة لشعبة الخدمات الإدارية، نيروبي، ١٤٠ وظيفة، في مقابل ١٣٠ وظيفة عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بزيادة صافية قدرها ١٠ وظائف. وستوفر هذه الوظائف العشر الإضافية من وظائف الميزانية العادية خدمات إدارية كانت ستمول بدلا من ذلك من موارد برنامج البيئة والموئل الخارجة عن الميزانية.

ثامنا - ١٢٥ ويبلغ العدد المتوقع للوظائف الخارجة عن الميزانية، عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، الممولة من سداد التكاليف مقابل الخدمات المقدمة لدعم مؤسسات الأمم المتحدة ، ١٨٨ وظيفة، وهو ما يعكس نقصانا قدره ١١ وظيفة (١٠ وظائف من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة)، في مقابل ١٩٩ وظيفة ممولة من خارج الميزانية كانت متوقعة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر الجدول ٢٧ زاي - ٤). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من حاشية الجدول ألف - ٢٧ زاي - ٣ أن النقصان البالغ ١١ وظيفة ممولة من خارج الميزانية العادية يرجع إلى: إنشاء ١٠ وظائف في إطار الميزانية العادية كانت تمول في السابق من موارد خارجة عن الميزانية؛ وإلغاء وظيفة واحدة من الرتبة المحلية (الجدول ألف ٢٧ زاي - ٣، الحاشية (ب)).

ثامنا - ١٢٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف - ٢٧ زاي - ٢ أن مبلغ ٧٠٠ ١٨٥ ٨ دولار، أو ما يعادل ٧٤,٢ في المائة من مجموع المبلغ المقدر للميزانية العادية (٠٠٠ ٠٣٤ ١١ دولار)، عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، سيلزم لتغطية تكاليف الوظائف؛ في حين أن مبلغ ٨٠٠ ٤٩٥ ١٢ دولار، أو ما يعادل ٩١,٨ في المائة، من مجموع المبلغ المقدر للموارد الخارجة عن الميزانية (٤٠٠ ٦٠٤ ١٣ دولار)، سيخصص للوظائف. وفي هذا الصدد، **تكرر اللجنة تأكيد ملاحظتها الواردة في الفقرة ثامنا - ١١٠ من تقريرها عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بأنه يبدو أن الموارد الخارجة عن الميزانية قد بولغ في تقديرها وأنه قد تكون هناك مخاطرة بإنشاء وظائف وتعيين موظفين بأعداد تزيد عما يمكن تمويله من الموارد الخارجة عن الميزانية.**

ثامنا - ١٢٧ **وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٢٧ زاي - ٩ أنه استجابة لتوصيتها الواردة في الفقرة رابعا - ٧٣ من تقريرها السابق عن الحاجة إلى توخي مزيد من الدقة في تحديد مستوى الخدمات المطلوبة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومعدلات سداد تكاليف تلك الخدمات، أجرى المكتب استعراضا عام ٢٠٠٠ وآخر عام ٢٠٠١، دون أن يسفر ذلك عن نتيجة واضحة. وتعرب اللجنة عن أسفها لعدم التوصل إلى اتفاق بين برنامج البيئة والموئل ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن المسألة منذ قيامها بفحص تقديرات الميزانية المتعلقة بشعبة الإدارة في نيروبي؛ واللجنة على ثقة في أن ذلك سيتم على وجه السرعة.**

ثامنا - ١٢٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التغييرات المدخلة على تكوين ملاك شعبة الخدمات الإدارية هي كما يلي (انظر الفقرات ألف - ٢٧ زاي - ٤ وألف - ٢٧ زاي - ٥ وألف - ٢٧ زاي - ٨، والجدول ألف - ٢٧ زاي - ١٤):

(أ) في البرنامج الفرعي ٢، تخطيط البرامج، والميزانية، والحسابات:

'١' إنشاء أربع وظائف بالميزانية العادية (وظيفتان من الرتبة ف - ٣ ووظيفتان من الرتبة ف - ٢) وفي مقابل ذلك إلغاء أربع وظائف ممولة من خارج الميزانية من نفس الرتبتين؛

'٢' إعادة توزيع وظيفة واحدة ممولة من خارج الميزانية من الرتبة ف - ٣ بنقلها من دائرة تكنولوجيا المعلومات؛

(ب) في البرنامج الفرعي ٣، إدارة الموارد البشرية :

'١' إنشاء ثلاث وظائف بالميزانية العادية (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣ ووظيفتان من الرتبة ف - ٢) وفي مقابل ذلك إلغاء ثلاث وظائف ممولة من خارج الميزانية من نفس الرتبتين؛

'٢' إعادة توزيع وظيفتين ممولتين من خارج الميزانية (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٢ ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية بنقلهما من دائرة تكنولوجيا المعلومات؛

(ج) في البرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم:

'١' إنشاء ثلاث وظائف بالميزانية العادية (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣ ووظيفتان من الرتبة ف - ٣) وفي مقابل ذلك إلغاء ثلاث وظائف ممولة من خارج الميزانية من نفس الرتبة؛

'٢' تحويل وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)، تتصلان بدعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل، من الصفة المؤقتة إلى الصفة الدائمة؛

'٣' إعادة توزيع ثلاث وظائف ممولة من خارج الميزانية (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٢، ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية) إلى خدمات أخرى؛

'٤' إلغاء وظيفة واحدة ممولة من خارج الميزانية من الرتبة المحلية بدائرة تكنولوجيا المعلومات.

وليس لدى اللجنة اعتراض على اقتراح إنشاء أربع وظائف من الرتبة ف - ٣ وست وظائف من الرتبة ف - ٢ واقتراح تحويل وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية) من الصفة المؤقتة إلى الصفة الدائمة.

ثامنا - ١٢٩ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هناك اقتراحا بإعادة توزيع ثلاث وظائف ممولة من خارج الميزانية بدائرة تكنولوجيا المعلومات (وظيفة من الرتبة ف - ٣، ووظيفة من الرتبة ف - ٢ ووظيفة من فئة الخدمات العامة /الرتبة المحلية) إلى دوائر أخرى داخل الشعبة وإلغاء وظيفة واحدة ممولة من خارج الميزانية (من فئة الخدمات العامة/الرتبة المحلية) بنفس الدائرة. واستفسرت اللجنة عن الآثار المحتمل أن تتعرض لها أنشطة دائرة تكنولوجيا المعلومات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ نتيجة لخفض عدد الموظفين، وأُبلغت أن الوظائف الثلاث الممولة من خارج الميزانية توفر الدعم لنظم تكنولوجيا المعلومات التي تستخدمها دائرة الميزانية والإدارة المالية ودائرة إدارة الموارد البشرية؛ وكانت هذه الوظائف يؤديها في السابق مركز التجارة الدولية، وأن نقل الوظائف هو جزء من ترشيد الأنشطة داخل مكتب الأمم المتحدة في نيروبي الذي سيكون من شأنه تعزيز القدرة الشاملة.

ثامنا - ١٣٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف ٢٧ زاي - ١٥ أن عدد عمليات عقد المؤتمرات عن طريق الفيديو التي سيجري تنفيذها سينخفض من ٣٠٠ عملية خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٢٠٠ عملية خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وأُبلغت اللجنة أن الترتيب لعقد المؤتمرات العادية عن طريق الفيديو قد أصبح أكثر صعوبة، بسبب حالة البنية الأساسية المحلية.

الجزء التاسع
الرقابة الداخلية

الباب ٢٨
الرقابة الداخلية

تاسعا - ١ حسب المبين في الجدول ٢٨-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[1] يصل مجموع مستوى الموارد المطلوبة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى مبلغ ٧٠٠ ٥٠٨ ١٩ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة صافية قدرها ٠٠٠ ٧٥٨ دولار أو ما يعادل ٤ في المائة، في مقابل الاعتماد المنقح عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ الذي بلغ ٧٠٠ ٧٥٠ ١٨ دولار.

تاسعا - ٢ وسوف توفر الموارد الممولة من خارج الميزانية، المسقطة بمبلغ ٨٠٠ ١١٤ ١٧ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، المبالغ اللازمة لمراجعة الحسابات وإجراء التحقيقات بالنسبة إلى صناديق وبرامج الأمم المتحدة، والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ومركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية، ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمحكمتين الدوليتين، وأنشطة التعاون التقني، وعمليات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، كان معروضا على اللجنة الاستشارية تقرير مستكمل من الأمين العام عن تحسين آليات الرقابة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية (A/55/826 و Corr.1). وتلاحظ اللجنة أن الزيادة في الموارد الممولة من خارج الميزانية من مبلغ ٦٠٠ ٦٣٨ ١٣ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ المبين في الجدول ٢٨-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تتصل في معظمها بخدمات دعم أنشطة عمليات حفظ السلام وبمؤسسات الأمم المتحدة، ونشأت عن الآلية الجديدة المنشأة لسداد التكاليف إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مقابل إجراء خدمات التحقيقات ومراجعة الحسابات المقدمة إلى الصناديق والبرامج (انظر الجدول ٢٨-١٣، و A/55/826، التوصية ١ باء).

تاسعا - ٣ وأُبلغت اللجنة الاستشارية أن الموارد المقترحة تحت الباب ٢٨ قد روعي فيها ملاحظاتها وتوصياتها السابقة وكذلك ملاحظات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٤٩/٥٤، فيما يتعلق بالفائدة التشغيلية من دمج وحدة التقييم المركزي ووحدة الرصد والتفتيش المركزيين (انظر الفقرتين تاسعا - ٨ وتاسعا - ٩ أدناه) بغرض معالجة التناقص في مستوى موارد وحدة التقييم المركزي، وإنشاء آلية لسداد

تكاليف الخدمات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى الصناديق والبرامج العاملة وفصل دعم البرامج عن التوجيه التنفيذي والإدارة.

تاسعا - ٤ وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية حدوث نقصان بمبلغ ٠٠٠ ٢٢٩ ١ دولار أو ما يعادل ٤٨,٩ في المائة تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة (انظر الجدول ٢٨-٢)، نتيجة لفصل وظائف دعم البرامج عن المكتب التنفيذي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية.

تاسعا - ٥ **وترى اللجنة الاستشارية أن عرض الأهداف، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز عن الباب ٢٨ هي مثال طيب من حيث أنها دقيقة ومحددة وقابلة للتحقيق. واللجنة على ثقة في أن تحقيق المزيد من التواؤم سوف يتم بتزايد الخبرة. وترد تعليقات وملاحظات اللجنة في هذا الصدد بالفصل الأول أعلاه.**

تاسعا - ٦ وحسب ما يوضحه الجدول ٢٨-٣، هناك اقتراح بزيادة عدد الوظائف الممولة من موارد الميزانية العادية بمقدار أربع وظائف، من مجموع ٨٧ وظيفة معتمدة عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٥٩ وظيفة من الفئة الفنية و ٢٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة) ليصبح ٩١ وظيفة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (٦١ وظيفة من الفئة الفنية و ٣٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة). وتزيد الوظائف الممولة من خارج الميزانية من ٦١ وظيفة عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ لتصل إلى ٧٠ وظيفة عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

تاسعا - ٧ ويعكس النمو في الموارد الذي يبلغ ٨٠٠ ٧٣٢ دولار تحت بند الوظائف (٤,٣ في المائة)، إنشاء وظيفتين من الفئة الفنية، واحدة من الرتبة ف-٤ في نيويورك وواحدة من الرتبة ف-٣ في جنيف، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة في جنيف ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية في نيروبي في إطار البرنامج الفرعي ٤، التحقيقات، نظرا إلى تزايد حجم العمل، والحاجة إلى خفض الحجم المتراكم من العمل، وإنشاء وحدة للتحقيقات في جنيف فضلا عن تعزيز خدمات التحقيق في نيروبي (انظر الجدول ألف-٢٨-٢ والفقرة ألف-٢٨-٢٢). وهناك اقتراح بإعادة تصنيف وظيفة مراجع حسابات من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٥، في إطار البرنامج الفرعي ٢ (انظر الفقرة ألف-٢٨-١٥). وهناك اقتراح آخر بإعادة تصنيف وظيفتين من الرتبة مد-١ إلى الرتبة مد-٢، من أجل مدير شعبة الرصد والتقييم والمشورة المدمجة حديثا، ومدير شعبة التحقيقات التي تم دعمها (انظر الفقرتين ألف-٢٨-٨ و ألف-٢٨-٢٢ على التوالي). **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح إنشاء الوظائف الجديدة. بيد أن اللجنة ليست مقتنعة بالحجج المقدمة لإعادة تصنيف**

الوظيفة من الرتبة ف-٤ الخاصة بمراجع للحسابات، أو الحجج المقدمة لترفيع مستوى وظيفتي مدير شعبة الرصد والتقييم والمشورة ومدير شعبة التحقيقات.

تاسعا - ٨ وأوصت اللجنة الاستشارية، في الفقرة تاسعا-٧ من تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣]، باستعراض مدى الفائدة الفنية والتنفيذية العائدة من دمج وحدة التقييم المركزي ووحدة الرصد والتفتيش المركزيين. وأُبلغت اللجنة أنه تم تنفيذ عملية تخطيط استراتيجي، مما أتاح إجراء استعراض داخلي شامل لجميع البرامج الفرعية، الأمر الذي تُوِّج، بإطار للتخطيط الاستراتيجي وتنفيذ خطة لتحقيق الأهداف الشاملة المتوخاة من برنامج الرقابة، فضلا عن إجراء تغييرات هيكلية عكست إعادة دمج أربعة برامج فرعية في ثلاثة برامج: (أ) مراجعة الحسابات؛ (ب) الرصد والتقييم والمشورة؛ (ج) التحقيقات. والهيكل التنظيمي الجديد للمكتب يشمل مكتب وكيل الأمين العام، وشعبة مراجعة الحسابات، وشعبة الرصد والتقييم والمشورة، وشعبة التحقيقات، والمكتب التنفيذي. وحسب المبين في الفقرة ٢٨-٥ ستنعكس إعادة تنظيم البرامج الفرعية في التنقيحات المقبلة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥.

تاسعا - ٩ وعلى أثر الاستعراض، تم دمج وحدة التقييم المركزي ووحدة الرصد والتفتيش المركزيين السابقتين ومهام المشورة الإدارية المقدمة من شعبة مراجعة الحسابات والمشورة الإدارية في شعبة الرصد والتقييم والمشورة الجديدة، التي سوف تضطلع بالمسؤولية عن الأنشطة الواردة في إطار البرنامجين الفرعيين ١ و ٣ من الخطة المتوسطة الأجل، بالإضافة إلى أنشطة المشورة الإدارية الواردة تحت البرنامج الفرعي ٢. وسيكون مجموع ملاك الشعبة الجديدة ٢١ وظيفة (١٥ وظيفة من الفئة الفنية، بما في ذلك وظيفة واحدة ممولة من أموال خارجة عن الميزانية؛ و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة) (انظر الجدول ألف-٢٨-١٠).

تاسعا - ١٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك أن وظائف مكتب خدمات الرقابة الداخلية التي ستؤدى في أوروبا ستجمع في مكتب واحد سينشأ في جنيف، ويرأسه رئيس دائرة مراجعة حسابات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وسيضم وحدة للرصد والتقييم والمشورة، ووحدة للتحقيقات للتعامل مع عدد الحالات هناك. وأُبلغت اللجنة كذلك أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية بجنيف سوف يضم وحدة إدارية صغيرة تتناول معظم المسائل الإدارية ومسائل الدعم اللازمة لشتى الوحدات الفنية. وحسب درجة صلاحية هذا الترتيب، يمكن النظر في عمل ترتيب هيكلي مماثل من أجل نيروبي في الوقت المناسب.

تاسعا - ١١ وطبقا لما يوضحه الجدول ألف-٢٨-١١، فإن الموارد المخصصة من الميزانية العادية للجزء المتعلق بمراجعة الحسابات من البرنامج الفرعي ٢، الذي ستتولى شعبة مراجعة

الحسابات تنفيذ أنشطته، تبلغ ٩٠٠ ١٣٨ ٨ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، في مقابل ١٠٠ ٦٧٠ ٨ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويشمل الملاك ٤٠ من وظائف الميزانية العادية، معبرا في ذلك عن إعادة التوزيع الخارجية لأربع وظائف إلى الشعبة الجديدة المذكورة في الفقرة تاسعا-٩ أعلاه، فضلا عن ٥٨ وظيفة ممولة من خارج الميزانية (انظر الجدول ألف-٢٨-١٢).

تاسعا - ١٢ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، فإنه نظرا إلى زيادة الطلب على خدمات التحقيق، سيجري تعزيز الأنشطة بالوظائف الجديدة، المذكورة في الفقرة تاسعا - ٧ أعلاه، بإنشاء وحدة جديدة للتحقيقات في مكتب خدمات الرقابة الداخلية بجنيف، وبرفع مستوى وحدة التحقيقات في نيويورك إلى مستوى الشعبة. وتشمل الموارد المقترحة المبينة في الجدول ألف-٢٨-١٣ موارد ممولة من الميزانية العادية تبلغ ٠٠٠ ٢٣٧ ٤ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وتعكس زيادة قدرها ١٠ في المائة بالمقارنة مع فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بينما تشمل زيادة في الموارد الخارجة عن الميزانية من التقدير البالغ ٤٠٠ ٦١٨ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى مبلغ ٢٠٠ ٢٧٢ ٣ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الفقرة تاسعا - ٢ أعلاه). وأُبلغت اللجنة أنه قد وردت ٤٦٧ حالة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (بمتوسط ٢٠ حالة لكل محقق سنويا)، بينما زاد المعدل عام ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حالة لكل محقق سنويا، وحسب هذا المعدل سيرد ما لا يقل عن ٧٦٨ حالة في نهاية فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

تاسعا - ١٣ وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية، عن العامين الماضيين، فيما يتعلق بمجموع عدد التحقيقات سنويا، ومصدر الطلب، وعدد الإجراءات الإدارية المترتبة على التحقيق، وعدد الحالات الخطيرة من التبديد أو الاحتيال أو كليهما، وهي على النحو التالي:

الجدول تاسعا - ١

حالات التحقيقات عن عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠

الحالة/الفئة	١٩٩٩	٢٠٠٠
مجموع عدد الحالات الواردة	٢٥٥	٣٨٤
طلبات من الموظفين	٤٢٪	٣٠٪
طلبات من الإدارة	٣٤٪	٥٣٪
طلبات أخرى	٢٤٪	١٧٪
عدد الحالات التي أسفرت عن إجراءات تأديبية	٥	١١
عدد الحالات التي أسفرت عن إحالة إلى وكالات إنفاذ القانون الوطني بسبب التبديد/الاحتيال الخطير	٤	١٦

الجدول تاسعا-٢

الحالات المتصلة بعمليات حفظ السلام عن عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١

الحالة/الفئة	٢٠٠٠	٢٠٠١
مجموع عدد الحالات الواردة	١٠٠	٤٧
بمبادرة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٨٪	٨٪
طلبات من الموظفين	٤٤٪	٣٢٪
طلبات من الإدارة	٣٥٪	٤٠٪
طلبات أخرى	١٣٪	٢٠٪

تاسعا - ١٤ **وفي حين ترحب اللجنة الاستشارية بالتشديد مجددا على مراجعة حسابات الإدارة والتشاور معها، فإنها على ثقة في مواصلة الحفاظ على التوازن فيما بين مراجعة الحسابات والتحقيق والتقييم والرصد داخل الاعتماد البرنامجي الجديد. وأكد وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية للجنة أنه سيجري مواصلة الحفاظ على التوازن المذكور. ومع ذلك تطلب اللجنة إدراج معلومات في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، عن نوعية أداء الهياكل الجديدة وعمليات إعادة التنظيم البرنامجي.**

تاسعا - ١٥ وتبادلت اللجنة الاستشارية أيضا الآراء فيما يتعلق بإدخال المزيد من التنقيحات والتحسينات على عمليات التقييم. وتلاحظ اللجنة أيضا أن أحد النواتج المتصلة بالرصد والتفتيش المركزيين هو تقديم المساعدة إلى الإدارات والمكاتب على إجراء تقييماتها الذاتية، من خلال الاستجابة إلى الاستفسارات، وتوفير حلقات العمل التدريبية من أجلهم، وطرح دليل ونشرات دورية (الفقرة ٢٨-٢٢ (ب)'١'). وأبلغت اللجنة أنه يجري إعداد الدليل وأنه سيكون جاهزا عام ٢٠٠٢. وأكد وكيل الأمين العام للجنة الأهمية التي يعلقها المكتب على تواتر التقييم وتوقيته. **وتعتقد اللجنة اعتقادا راسخا أن التقييم هو جزء لا يتجزأ من عملية تنفيذ الميزنة على أساس النتائج، وأنه يجب باستمرار مراعاة ما يستفاد من عملية التقييم في إعداد الخطة المتوسطة الأجل، وكذلك في مراحل صياغة الميزانية البرنامجية واستعراضها واعتمادها، بما يتمشى مع الأنظمة والقواعد التي تحكم التخطيط البرنامجي، والجوانب البرنامجية من الميزانية، ورصد التنفيذ وطرائق التقييم.**

تاسعا - ١٦ وعلاوة على ذلك، تشدد اللجنة الاستشارية على أهمية التدريب وتقاسم ما يجري إدخاله من تحسينات، وكذلك أفضل الممارسات على صعيد المنظومة بأسرها، إما عن طريق المنشورات أو الوسائل الإلكترونية.

تاسعا - ١٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن واحدا من النواتج المدرجة فيما يتعلق بالرصد والتفتيش المركزين هو تعزيز النظام المتكامل للرصد ومعلومات الوثائق بوصفه أداة للرصد الداخلي (الفقرة ٢٨-٢٢ (ب)'٢'(ب)). وتشير اللجنة الاستشارية إلى النظام الوارد في الباب ٩ أعلاه.

تاسعا - ١٨ وأُبلغت اللجنة الاستشارية بإنشاء صندوق استئماني ''لتعزيز المهارات الفنية لدى موظفي الرقابة في مجال تكنولوجيا المعلومات''، بهدف ''البقاء على دراية ببيئة تكنولوجيا المعلومات المتغيرة وما يرتبط بها من مخاطر الرقابة الداخلية''. وتلاحظ اللجنة أن حالة فن تكنولوجيا المعلومات، مثل نظم تدفق العمل المحوسبة، تتسم بالقصور في الوقت الراهن وتكاد تكون غير موجودة عمليا بالمكتب. **ويتمثل رأي اللجنة الاستشارية في أن تكنولوجيا المعلومات هي أداة تنظيمية حيوية للمكتب مما ينبغي معه إعطاء أولوية لتمويل هذه التكنولوجيا من الميزانية العادية، وتكميلها، إذا استدعت الضرورة، من الموارد الخارجة عن الميزانية.**

الجزء العاشر
الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة

عاشرا - ١ تبلغ تقديرات الأمين العام للجزء العاشر، الأنشطة المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[(١)]، ٦٩ ١٩٥ ٦٠٠ دولار وتتضمن مبلغ ٨ ٢١٢ ٨٠٠ دولار للباب ٢٩، الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل ومبلغ ٦٠ ٩٨٢ ٨٠٠ دولار للباب ٣٠، المصروفات الخاصة (الباب ٣٠).

الباب ٢٩
الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل

عاشرا - ٢ تلزم الموارد المطلوبة تحت هذا الباب لخمس هيئات تابعة للأمم المتحدة ممولة بشكل مشترك بين الوكالات وهي:

(أ) لجنة الخدمة المدنية الدولية وأمانتها؛

(ب) وحدة التفتيش المشتركة وأمانتها؛

(ج) حصة الأمم المتحدة في ميزانية أمانة الهيئتين الفرعيتين التابعتين للجنة التنسيق الإدارية، وهما اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة؛ واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج

والأنشطة المشتركة بين الوكالات والمتصلة بتنسيق سياسة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

لجنة الخدمة المدنية الدولية

عاشرا - ٣ حسب ما يتبين من الفقرة ٢٩-١٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الميزانية الإجمالية للجنة الخدمة المدنية الدولية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تبلغ ٦٠٠ ٠٦٩ ١٢ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا قدره ٩٠٠ ٩٤ دولار في مقابل الاعتماد المخصص للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من نفس الفقرة ومن الفقرة ٢٩-٢٠ أن حصة الأمم المتحدة (بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى) تبلغ ٩٠٠ ٥٢٥ ٤ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٦٠٠ ٤٦ دولار في مقابل الاعتماد الذي يبلغ ٣٠٠ ٤٧٩ ٤ دولار المخصص للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة أيضا أن الزيادة التي تبلغ ٦٠٠ ٤٦ دولار هي النتيجة الصافية لنقصان في الميزانية الإجمالية تم معادلته بتعديل طفيف بالزيادة في النسبة المئوية لحصة الأمم المتحدة في ميزانية اللجنة، التي اعتمدتها مؤخرا لجنة التنسيق الإدارية، ويبلغ الآن ٣٧,٥ في المائة بعد أن كان ٣٦,٨ في المائة.

عاشرا - ٤ وحسب ما يوضحه الجدول ألف-٢٩-٥ والفقرة ألف-٢٩-٥، يبلغ العدد المقترح للوظائف الثابتة بالميزانية العادية اللازمة للجنة الخدمة المدنية الدولية ٤٤ وظيفة (٢٠ وظيفة من الفئة الفنية و ٢٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، وهو نفس العدد عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وبالإضافة إلى ذلك، هناك طلب بتوفير وظيفتين مؤقتتين جديدتين (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الأساسية) في إطار الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتلزم الوظيفتان الجديدتان لدعم وصيانة نظام المعلومات الإدارية المتكامل الخاص باللجنة، الذي تم تطويره عقب توصية من مجلس مراجعي الحسابات اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٦/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. **وتوصي اللجنة بالموافقة على طلب وظيفتين مؤقتتين جديدتين (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الأساسية)).**

عاشرا - ٥ وفيما يتعلق بتنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن التحضيرات قد وصلت إلى مرحلة متقدمة من المأمول تنفيذ النظام بحلول نهاية عام ٢٠٠١.

عاشرا - ٦ وفيما يتصل بالتصنيف المعياري الرئيسي للوظائف، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن ثمة حاجة للنظر من جديد في تطبيقه، في ضوء التطورات في الآونة الأخيرة.

وحدة التفتيش المشتركة

عاشرا - ٧ تُدرج ميزانية وحدة التفتيش المشتركة، وفقا للمادة ٢٠ من نظامها الأساسي، في الميزانية العادية للأمم المتحدة. ويضع الأمين العام تقديرات ميزانيتها بعد التشاور مع لجنة التنسيق الإدارية استنادا إلى المقترحات المقدمة من الوحدة.

عاشرا - ٨ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام قد قدم، وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، تقرير لجنة التنسيق الإدارية عن مقترحات الميزانية (انظر المرفق الثاني من الباب ٢٩).

عاشرا - ٩ حسب المبين في الفقرة ٢٩-٢٦، فإن الميزانية الإجمالية لوحدة التفتيش المشتركة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تبلغ ٣٠٠ ٩٦٨ ٦ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا قدره ٢٠٠ ١ دولار في مقابل الاعتماد المخصص للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من نفس الفقرة ومن الفقرة ٢٩-٢٧ أن حصة الأمم المتحدة في الميزانية الإجمالية ستبلغ ٩٠٠ ٢٢٢ ٢ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، أو ما يعادل ٣١,٩ في المائة، مما يعكس نقصانا قدره ٨٠٠ ١٤٩ دولار في مقابل الاعتماد المخصص للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويرجع النقصان الذي يبلغ ٨٠٠ ١٤٩ دولار إلى التأثير المزدوج لانخفاض الميزانية الإجمالية وتعديل النسبة المئوية لنصيب الأمم المتحدة بالنقصان حيث أصبح ٣٣,٨ في المائة.

عاشرا - ١٠ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ألف - ٢٩ - ٨ والفقرة ألف - ٢٩ -١٩ أن العدد المقترح للوظائف الثابتة هو ٢٠ وظيفة (٩ وظائف من الفئة الفنية و ١١ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بما يشمل اقتراح إنشاء ٣ وظائف جديدة (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة) وإلغاء وظيفتين من الرتبة ف-٢. وأُبلغت اللجنة أن الوظيفة الجديدة من الرتبة ف-٤ تلزم لتعزيز القدرة البحثية لدى الوحدة بتوفير المهارات المطلوبة لأداء البحوث وإعداد التقارير التي تتطلب خبرة متخصصة في المسائل المعقدة. وستوفر الوظيفتان الجديدتان من فئة الخدمات العامة قدرة إضافية على الدعم وإجراء البحوث. وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة من الفقرة ألف-٢٩-٢٠ أنه يلزم مبلغ ٤٠٠ ٣٥ دولار للاستعانة بمتعاقدين من الأفراد لتوفير المعرفة المتخصصة تعزيزا لقدرة الوحدة على إجراء البحوث المتخصصة.

عاشرا - ١١ وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن هناك وظيفة شاغرة من الرتبة ف-٢، وأن من المحتمل أن تخلو وظيفة أخرى من الرتبة ف-٢ قبل نهاية عام ٢٠٠١. وتلاحظ اللجنة أن البيان الوارد في الفقرة ألف-٢٩-١٩ بأن إلغاء الوظيفتين من الرتبة ف-٢ يستند إلى أنه، نظرا إلى تعقد أنشطة الوحدة، لم يثبت الموظفون بالمستوى الأدنى كفاءتهم، حيث إنهم يفتقرون إلى الخبرة الفنية والمعرفة الضروريتين لقضايا منظومة الأمم المتحدة التي تدخل في مجال اختصاص الوحدة. **ويتمثل رأى اللجنة في أن هذه المشكلة قد تكون متصلة على نحو أكبر بإدارة الموارد البشرية أكثر من اتصالها بقضية الخبرة الفنية المتاحة عند هذا المستوى الوظيفي.**

عاشرا - ١٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المرفق الثاني أن لجنة التنسيق الإدارية قد أيدت مقترحات وحدة التفتيش المشتركة (انظر المرفق الثاني من الباب ٢٩). **وعليه، ورهنا بالملاحظات المقدمة أعلاه من اللجنة، لا تبدى اللجنة اعتراضا على المقترحات المتصلة بوحدة التفتيش المشتركة.**

عاشرا - ١٣ وبالنسبة إلى تقدير السفر، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف-٢٩-١٨ أن الخفض الذي يبلغ ٤٠٠ ٦٥ دولار يرجع إلى توقع عقد المؤتمرات بواسطة الفيديو. وترحب اللجنة باعتزام الوحدة التوسع في عقد المؤتمرات بواسطة الفيديو بغية تحقيق وفورات تحت هذا البند.

الهيئتان الفرعيتان التابعتان للجنة التنسيق الإدارية

عاشرا - ١٤ تشير اللجنة الاستشارية إلى أنه عندما نظرت في الميزانية البرنامجية المقترحة عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، كانت الهيئات الفرعية المعنية بالتنسيق التابعة للجنة التنسيق الإدارية تتألف من لجنة تنسيق نظم المعلومات، واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية.

عاشرا - ١٥ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٩-٢ أن لجنة التنسيق الإدارية أنشأت، خلال دورتها العادية لعام ٢٠٠٠، لجنتين رفيعتي المستوى هما اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى. وستؤدي هاتان اللجنتان الوظائف التي كانت تؤديها في السابق اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية، اللتين ألغيتا. وستقدم اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التوجيه في مجال تنسيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كما وسيجري تنفيذ وظائف لجنة تنسيق نظم المعلومات السابقة من خلال شبكة من فرق العمل والأفرقة العاملة.

عاشرا - ١٦ وأُبلغت اللجنة الاستشارية أن الفرق العاملة والأفرقة العاملة ستنشأ بصفة مخصصة لأداء مهام ومشاريع محددة ولفترة محدودة. وعند استكمال المشاريع، ستقدم الفرق العاملة تقريرا إلى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى عن القرارات المقرر اتخاذها. وأُبلغت اللجنة أيضا أن استعراض هيكل لجنة التنسيق الإدارية مستمر، وعند إتمامه سيوجه إليه اهتمام اللجنة الاستشارية.

عاشرا - ١٧ وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك أن التغييرات في لجنة التنسيق الإدارية وجهازها الفرعي ستفضي على الأرجح إلى وفورات نتيجة دمج الهيئات في أمانة واحدة وأن ذلك سيرد في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة أهمية التزام الشفافية في تبيان التكلفة الإجمالية التي سوف تتكبدها لجنة التنسيق الإدارية وجهازها نتيجة لعملها، حسب ما طلبته اللجنة في الفقرة رابعا-١٢ من تقريرها عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الباب ٣٠
المصروفات الخاصة

عاشرا - ١٨ يصل تقدير الأمين العام للباب ٣٠، المصروفات الخاصة، عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى مبلغ ٣٠٠ ٩٣٤ ٥٦ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٦٠٠ ٤٢٢ ٢ دولار في مقابل الاعتماد الذي يبلغ ٧٠٠ ٥١١ ٥٤ دولار عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر الجدول ٣٠-١).

عاشرا - ١٩ وفيما يتعلق بالاحتياجات من الموارد اللازمة للتدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن مبلغ ٨٠٠ ٤٢٤ ٢ دولار مؤقت. وسوف يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين، من خلال اللجنة الاستشارية، الميزانية الإجمالية عن الجزء ألف من الباب ٣٠ وترتيبات تقاسم التكلفة التي طلبتها الجمعية العامة في قرارها ٢٣٨/٥٥. واستنادا إلى ذلك، قررت اللجنة الاستشارية إرجاء النظر في تقديرات تدابير الأمن المشتركة بين المنظمات ريثما يتاح تقرير الأمين العام ذو الصلة.

عاشرا - ٢٠ وحسب المبين في الجدول ٣٠-٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، تبلغ الاحتياجات المقدرة للتأمين الصحي فيما بعد الخدمة ٤٠٠ ١٧٤ ٥٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة قدرها ٠٠٠ ٤١٥ ٣ دولار في مقابل الاعتماد المخصص للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتستند الزيادة إلى زيادة سنوية متوقعة في عضوية برنامج التأمين وفي أقساط التأمين خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (انظر الفقرة ٣٠-١٥). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ٣٠-٩ أن التقرير عن العواقب والآثار الطويلة الأجل للزيادة

في التزامات المنظمة بالنسبة إلى استحقاقات التأمين الصحي فيما بعد الخدمة، الذي طلبته اللجنة في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩[٥] يجري إعداده وسيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين.

الجزء الحادي عشر
النفقات الرأسمالية

الباب ٣١
التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية

حادي عشر - ١ الجزء الحادي عشر من الميزانية البرنامجية المقترحة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[١] يغطي الباب ٣١، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، الذي يبلغ التقدير المقترح له ٦٠٠ ٧٣٦ ٤٥ دولار. وتعكس الاحتياجات التقديرية من الموارد التي تبلغ ٥٠٠ ٠٤٨ ٤٤ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، نقصانا بمبلغ ٨٠٠ ٧١٨ ٥ دولار، أو ما يعادل ١١,٤ في المائة في مقابل الاعتماد المخصص للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر الجدول ٣١-٢). ويعكس النقصان إلغاء اعتماد بمبلغ ٨ ملايين دولار خصصته الجمعية العامة لمرة واحدة لإعداد تصميم شامل وتحليل لتكاليف الخطة الرئيسية الرأسمالية، حسب المبين في الفقرة ٣١-٩. وعودل ذلك بزيادة قدرها ٢٠٠ ٢٨١ ٢ دولار تحت بند المشاريع الأخرى. ولم تدرج موارد خارجة عن الميزانية في هذا الجزء من الميزانية البرنامجية المقترحة.

حادي عشر - ٢ ويتألف المجموع الذي يبلغ ٥٠٠ ٠٤٨ ٤٤ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، من تقديرات للمقر، ومكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا من أجل التعديلات والتحسينات (٢٠٠ ٤٤٥ ٢٨ دولار) وأعمال الصيانة الرئيسية (٣٠٠ ٦٠٣ ١٥ دولار) (انظر الجدول ٣١-٤). وحسب المبين في الفقرة ٣١-٢ تلزم موارد النفقات الرأسمالية المطلوبة تحت هذا الباب بما يكفل نهجا منسقا ومنهجيا إزاء المشاكل محل القلق المشترك فيما يتصل بإدارة المرافق، وأعمال الصيانة الرئيسية والتشييد؛ بيد أن تكاليف الموظفين وما يتصل بها من تكاليف إدارة الأنشطة ترد بالأبواب الخاصة بكل منها من الميزانية البرنامجية المقترحة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

حادي عشر - ٣ وحسب المبين في الفقرة ٣١-٨ لا يتضمن التقدير المقترح البالغ ٥٠٠ ٠٤٨ ٤٤ دولار موارد لتنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، لأن الجمعية العامة

لم تبت بعد نهائيا في تلك الخطة (انظر قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٨ الجزء الرابع، و A/55/117 و Add.1). **وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن البت نهائيا في الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية سيكون له أثره على صياغة الاحتياجات تحت الباب ٣١، ولكن لن يتسنى البت في ذلك إلا بعد اتخاذ الجمعية العامة للإجراءات ذات الصلة بشأن الخطة. وفي هذا الصدد، توجه اللجنة الانتباه إلى التعليقات التي أبدتها في الفقرة حادي عشر-٤ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وتكرر تأكيد هذه التعليقات**[٣].

حادي عشر - ٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٣١-٣ أن مكتب خدمات الدعم المركزي سيواصل تزويد المواقع خارج المقر بالسياسات والمبادئ التوجيهية الإدارية المتكاملة والمنسقة. وقد أُبلغت اللجنة بإنشاء شبكة تبادل إدارة الممتلكات التي تضم وكالات متخصصة ومؤسسات بريتون وودز؛ وأنه تعقد اجتماعات منتظمة يجري خلالها تقاسم المعلومات وأفضل الممارسات عن مسائل إدارة المباني بما في ذلك تخصيص الحيز المكاني.

حادي عشر - ٥ وحسب المبين في الفقرة ٣١-٧، كانت الجمعية العامة قد اعتمدت في السابق عدد المشاريع المدرج في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ولكن تعيَّن إرجاء هذه المشاريع، إما بسبب قلة الموارد أو الحاجة إلى تنفيذ مشاريع طارئة أخرى كانت غير متوقعة، أو كانت تشكل استمرارا لمشاريع أخرى متعددة السنوات اعتُمدت في السابق. وتلاحظ اللجنة من الجدول ٣١-٣ أن الاحتياجات المقدرة للمشاريع المؤجلة من الفترات السابقة هي كالتالي: ٠٠٠ ٤٠٠ دولار للمقر، و ٠٠٠ ٢٢٥ دولار لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، و ٢٠٠ ٣٦٦ دولار للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

حادي عشر - ٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مشاريع التعديلات والتحسينات توفر الاحتياجات التقديرية المتصلة بتحسين البنية الأساسية التكنولوجية، بما يشمل ٢٠٠ ٧٤٠ ٣ دولار للمقر، و ١٠٠ ٥٨٧ دولار لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، و ٣٠٠ ٢٩ دولار للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (انظر الفقرات ألف-٣١-١(د)، وألف-٣١-٢(د)، وألف-٣١-٦(د)). وفي هذا الصدد، توجه اللجنة الانتباه إلى الملاحظة الواردة في تقرير الأمين العام عن تكنولوجيا المعلومات داخل الأمانة العامة بأن الاحتياجات والقدرة على استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تتباين من إدارة إلى أخرى أو من مركز عمل إلى آخر فيما يخص البنية الأساسية، وقدرة الموارد البشرية، وغير ذلك من الموارد المالية المطلوبة والمخصصة؛ وأن هذه الحالة تتفاقم في بعض الأحيان داخل مراكز عمل بذاتها بانعدام المرافق المحلية والموارد البشرية أو كليهما وبتكاليف الاتصالات السلكية

واللاسلكية (انظر A/55/780، الفقرة ١٢). وتوجه اللجنة أيضا الانتباه إلى الملاحظة بأنه ما لم ''تبذل جهود شاملة للتركيز بصورة فعالة على احتياجات ودور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فستتخلف الأمانة العامة بسرعة عن مواكبة التطورات وسيتأثر أداؤها في مجمله ويتأثر تنفيذها للبرامج'' (المرجع نفسه، الفقرة ١٣). **وفي ضوء الملاحظات المذكورة أعلاه، تتساءل اللجنة عن سبب عدم وجود اقتراحات لرفع مستوى البنية الأساسية التكنولوجية داخل المكاتب الواقعة خارج المقر.**

حادي عشر - ٧ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ألف-٣١-٢(ج) أن الاعتماد البالغ ١٠٠ ٤٣٩ ٢ دولار مقدم فيما يتصل بالتحسينات في مجال الأمن والسلامة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وقد أوضحت معالم التدابير الرامية إلى رفع مستوى الترتيبات الأمنية داخل المكتب بتقرير الأمين العام (A/55/511). **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الاعتماد المطلوب.**

الجزء الثاني عشر
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

الباب ٣٢
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

ثاني عشر - ١ حسب المبين في الفقرة ٣٢-١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[1] تخضع مرتبات موظفي الأمم المتحدة والمكافآت ذات الصلة للاقتطاعات الإلزامية الواردة في المادة ٣-٣ من النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة والتعديلات المدخلة عليه. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام قدَّر تكاليف الموظفين مخصوما منها الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين تحت شتى أبواب النفقات من الميزانية البرنامجية المقترحة، وذلك بغرض تيسير مقارنتها مع برنامج عمل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ومقترحات ميزانياتها. ويبلغ الفرق بين مبالغ المرتبات الإجمالية والصافية ٥٠٠ ٥٩٤ ٣٤٣ دولار بعد إعادة تقدير التكاليف عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وطلب الأمين العام ذلك المبلغ بوصفه مبلغا شاملا تحت الباب ٣٢.

ثاني عشر - ٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه وفقا للإجراء الحالي المتبع في ميزانية الأمم المتحدة ، تعتبر المبالغ المقتطعة في شكل الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين إيرادا من إيرادات المنظمة. وعليه، يرد مبلغ ٥٠٠ ٥٩٤ ٣٤٣ دولار المطلوب تحت الباب ٣٢ في الباب ١ من الإيرادات، وهو الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين،

الذي يشمل أيضا الاقتطاعات الإلزامية المقتطعة من مرتبات الموظفين المقيدين على الأنشطة المدرة للدخل، حسب المبين في الفقرة ب إ ١-١.

ثاني عشر - ٣ **تلاحظ اللجنة الاستشارية أن طلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٢٤ من قراراها ٢٤٩/٥٤، بتقديم باب موحد عن إيرادات ونفقات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، لم يتسنَّ تنفيذه.**

الجزء الثالث عشر
حساب التنمية

الباب ٣٣
حساب التنمية

ثالث عشر - ١ حسب المبين في الباب ٣٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة[1]، استمر التقدير المقترح لحساب التنمية عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ عند مبلغ ٠٠٠ ٠٥٦ ١٣ دولار (انظر الفقرات ٣٣-١ إلى ٣٣-٥ والجدول ٣٣-١). ويمثل المبلغ ما أذنت به الجمعية العامة عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ في قراراها ٢٢١/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وينظم قرار الجمعية العامة ١٥/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ إدارة ومدى استدامة حساب التنمية. وقد قررت الجمعية العامة في ذلك القرار أن: (أ) الوفورات التي تتحقق نتيجة لتدابير الكفاءة يمكن تحديدها في سياق التقارير المتعلقة بأداء الميزانية وينبغي نقلها إلى باب حساب التنمية بموافقة مسبقة من الجمعية العامة؛ (ب) الوفورات المنقولة إلى باب حساب التنمية ينبغي أن تشكل أساس مواصلة هذا الباب في الميزانيات البرنامجية التي تقترح مستقبلا. وعليه، وافقت الجمعية العامة ، بقرارها ٢٥٠/٥٤ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، على اعتماد لحساب التنمية بمبلغ ٠٠٠ ٠٦٥ ١٣ دولار (انظر الفقرة ٣٣-٣) . وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لم تقدم مقترحات للتحويل إلى الحساب عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ثالث عشر - ٢ ونظرا إلى مستوى الإيراد المقدَّر لحساب التنمية عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، الذي يستند فحسب إلى الإيراد المرحَّل، طلبت اللجنة الاستشارية إيضاحا فيما يتعلق بالناتج المدرج تحت خدمات الدعم الإدارية في الباب ٢٧ ألف، مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، الذي جاء به ''تأييد المكاسب المستدامة في الإنتاجية التي يقترحها مديرو البرامج لتقديمها إلى الجمعية العامة لاحتمال تحويلها إلى حساب التنمية'' (انظر الفقرة ٢٧ألف-١٢(ج)'٨'). وطلبت اللجنة أيضا تفسيرا لأثر البيان الوارد في الفقرة ٥٧ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة التي جاء بها ''وفي كثير من الحالات التي تحققت فيها وفورات بالقيمة

الدولارية، يقوم مديرو البرامج بإعادة توجيه الموارد المفرج عنها إلى المجالات ذات الأولوية داخل أبواب الميزانية''، ومع مراعاة بيان اللجنة الوارد في تقريرها عن حساب التنمية التي أشارت فيه إلى أن الدرجة التي يمكن أن تستمر فيها تدابير الكفاءة في توفير موارد قابلة للقياس من أجل تحويلها إلى الحساب سوف تتأثر بامتداد فترة المعوقات الحالية في الميزانية (A/53/7/Add.1، الفقرة ١٠).

ثالث عشر - ٣ وتلقت اللجنة الاستشارية ردا من وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية ذكر فيه أن أنشطة الإنتاجية والكفاءة هي بطبيعتها أنشطة طويلة الأمد وأنه بعد التمكن من تحديد سلسلة من المكاسب السريعة في وقت مبكر، يستلزم الأمر قدرا من ''الاكتمال'' قبل إمكان تحقيق الأنشطة الجديدة لوفورات تتسم بالاستدامة، ومن ثم تصبح مؤهلة لإعادة توزيعها على حساب التنمية. **وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة تأكيد أنها تتفق مع وجهة النظر المبينة في الفقرة ٥٧ من مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة ومفادها أن تدابير الكفاءة وقياس الأداء لا يؤديان بالضرورة إلى وفورات فورية وأن تدابير الكفاءة تستلزم في بعض الأحيان استثمارا جديدا، خصوصا في تكنولوجيا المعلومات (انظر الفصل الأول، الفقرة ٦٣ أعلاه).**

ثالث عشر - ٤ وكان معروضا على اللجنة الاستشارية أيضا تقرير الأمين العام عن تنفيذ مشاريع ممولة من حساب التنمية. وتلاحظ اللجنة أن هناك موافقة على ٢٣ مشروعا بتكلفة إجمالية قدرها ٠٠٠ ١٣٠ ٢٦ دولار، منذ إنشاء حساب التنمية (انظر A/55/913، الفقرة ٢). وحسب المبين في المرفقين الثاني والثالث من التقرير، أُنفق المبلغ المعتمد، ومجموعه ٠٠٠ ٨٨٤ ٨ دولار حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠١ (٦٠٠ ٩٠٠ ٦ دولار على المشاريع الممولة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ ومبلغ ٤٠٠ ٩٨٣ ١ دولار على المشاريع الممولة في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١)، مما حقق رصيدا قدره ٠٠٠ ٢٤٦ ١٧ دولار. وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، أن السبب في انخفاض النفقات عن الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ يتصل بتوقيت الموافقة على المشاريع. وكانت الجمعية العامة قد وافقت على المشاريع للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ في قراريها ٥٣/٢٢٠ ألف المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩ و ٥٣/٢٢٠ باء المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩.

ثالث عشر - ٥ **وتطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يقدم، في تقريره القادم عن المسألة، تحليلا للتأثير المواضيعي الناشئ عن المشاريع. وإضافة إلى ذلك، توصي اللجنة بتوسيع الجدول الوارد في المرفق الثالث من تقريره بحيث يتضمن بالنسبة إلى كل مشروع تاريخ بدء المشروع والتاريخ المرتقب لإتمامه واسم الوكالة المنفذة.**

باء- تقديرات الإيرادات

باب الإيرادات ١
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

ب إ ١-١ يقدر الأمين العام في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[(١)]، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بمبلغ ٢٠٠ ٣٦٤ ٣٤٨ دولار تحت باب النفقات ٣٢ والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وتحت باب الإيرادات ٣، الخدمات المقدمة للجمهور. والمبلغ المتبقي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الذي لم يتم التصرف فيه بطريقة أخرى بموجب قرار محدد من الجمعية العامة سيتم قيده لحساب صندوق معادلة الضرائب الذي أنشأته الجمعية العامة في قرارها ٩٧٣ ألف (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ ليقسم على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة للميزانية العادية المطبق على السنة المالية المعنية.

ب إ ١-٢ والتقدير الكلي تحب باب الإيرادات ١ هو ٧٠٠ ٧٦٩ ٤ دولار وهو أكبر من التقدير الكلي تحت الباب ٣٢ لأن الأول يتضمن الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتأتية من مكافآت الموظفين المحملين على أنشطة مدرة للدخل تحت باب الإيرادات ٣؛ ومن ناحية أخرى، ترد الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المدفوعة لهؤلاء الموظفين تحت باب الإيرادات ٣ بدلا من الباب ٣٢.

باب الإيرادات ٢
الإيرادات العامة

ب إ ٢-١ حسب المبين في الجدولين ب إ ٢-١ و ب إ ٢-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، قُدر مجموع الإيرادات العامة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمبلغ ٠٠٠ ١٦٤ ٤٧ دولار، بزيادة قدرها ٤٠٠ ٤٣٥ ٤ دولار بالمقارنة مع تقديره ٦٠٠ ٧٢٨ ٤٢ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ب إ ٢-٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ب إ ٢-١ أن الزيادة التي تبلغ ١٠٠ ٦٥٦ دولار في الإيرادات المحققة من إيجار مباني المقر هي التأثير الصافي لتطبيق معدل أعلى للإيجار اعتبارا من عام ٢٠٠٢، ولانخفاض حجم الحيز المكاني المخصص لبعض المستأجرين والتغييرات في ترتيبات الإيجار بالنسبة إلى بعض المتعاقدين الداخليين، ومن بينهم وكالة السفر.

ب إ ٢-٣ وتلقت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، قائمة بالمستأجرين بالمقر. وأُبلغت اللجنة بأن التغيير الرئيسي في الترتيبات الراهنة للإيجار هو الزيادة في المعدل السنوي الموحد للإيجار من ٣٠ دولارا للقدم المربع إلى ٥٩ دولارا للقدم المربع، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، وهو ما يتماشى مع قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، الذي استلزم أن تدفع الدول الأعضاء وغيرها من الحائزين الآخرين على حيز للمكاتب بمباني الأمم المتحدة إيجارا على أساس الأسعار التجارية. **وتتوقع اللجنة توخي العناية اللازمة لكفالة أن تتماشى اتفاقات الإيجار التي تبرمها الأمم المتحدة مع الكيانات التجارية فيما يتعلق بعقاراتها، مع الاتفاقات التي يبرمها ملاك العقارات بشأن المباني المناظرة.**

ب إ ٢-٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ب إ ٢-٣ أن الفائدة المصرفية المتوقع تحقيقها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تقدر بمبلغ ٦ ملايين دولار، وهي تمثل زيادة قدرها ٥٠٠ ٩٥٥ دولار في مقابل التقديرات المعتمدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. **وتشيد اللجنة بالأمانة العامة لما اتخذته من إجراءات لتعظيم الفائدة المصرفية.** وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة أن الأمانة العامة تقوم الآن بطرح عطاءات تنافسية بشأن الرسوم المصرفية عملا بتوصية سابقة من اللجنة الاستشارية.

ب إ ٢-٥ وفيما يتعلق ببيع المعدات المستعملة، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ب إ ٤-٢ أن التقدير المتوقع لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ هو ٠٠٠ ٧٥٧ دولار وهو يمثل زيادة قدرها ٥٠٠ ٣٣٤ دولار مقارنة بالتقديرات المعتمدة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وأُبلغت اللجنة عند الاستفسار أن الجزء الأكبر من الإيرادات المحققة من بيع المعدات المستعملة عام ٢٠٠٠ تحقق من البعثات الميدانية الممولة من الميزانية العادية وأن الباقي تحقق من مكاتب تقع خارج المقر. وأبلغت اللجنة أيضا أن المعدات المستعملة تتضمن مركبات، ومولدات كهربائية، ومعدات اتصالات مستهلكة، ومعدات مكاتب، ومعدات لتجهيز البيانات إلكترونيا، وحاويات، وأنها بيعت من خلال طرح العطاءات.

ب إ ٢-٦ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ب إ ٢-٧ أن الإيرادات المحققة من التلفزيون والخدمات المماثلة من المتوقع انخفاضها. وتشير اللجنة إلى أنها أُبلغت، لدى نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بتطبيق سياسة جديدة للأسعار سيتاح بموجبها لشركات التلفزيون الحصول على برامج الأمم المتحدة مجانا، على أن يتاح للأمم المتحدة أن تستعمل بدون مقابل الاستديوهات والمكتبات التلفزيونية وما شابهها التابعة

للشركات. **وتكرر اللجنة توصيتها بأن تطبق تدابير لتقييم مدى استعمال الأمم المتحدة للمرافق المقدمة إليها وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن ذلك.**

باب الإيرادات ٣

الخدمات المقدمة للجمهور

ب إ ٣-١ حسب المبين في الجدول ب إ ٣-٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، يصل الإيراد الصافي المتوقع تحت باب الإيرادات ٣ عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى مبلغ ٩٠٠ ٦٣٧ ٤ دولار، وهو يمثل نقصانا بمبلغ ٠٠٠ ٣٣١ دولار مقارنة بالتقديرات المنقحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويتم تنفيذ الأنشطة المدرة للدخل بالمقر وجنيف وفيينا من خلال إدارة شؤون الإعلام، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومكتب خدمات الدعم المركزي، ومكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ومكتب تخطيط البرامج، والميزانية، والحسابات.

ب إ ٣-٢ وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ب إ ٣-٤٧ أنه قد رُصِد اعتماد من أجل ١٦ مساعدا إعلاميا متفرغا بالمقر. وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، أن المساعدين الإعلاميين هم ''مجموعة رئيسية'' من المرشدين الذين يعملون بموجب عقود محددة المدة، هي سنة واحدة في العادة، ويتم استكمالهم من وقت لآخر بمرشدين يستعان بهم على أساس اتفاقات الخدمة الخاصة. وأُبلغت اللجنة أيضا أن المرشدين يتم تمويل وظائفهم من التكاليف الأخرى للموظفين، بصرف النظر عن حالتهم التعاقدية، وأنه لم يحدث قط أن كانت هناك وظائف ثابتة من أجلهم.

ب إ ٣-٣ وفيما يتعلق بعملية المرآب بالمقر، **توصي اللجنة الاستشارية بأن يكون هناك تنسيق أفضل للإصلاحات والصيانة بغرض تقليل ما قد تتعرض له الوفود من إزعاج إلى الحد الأدنى.**

ب إ ٣-٤ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن توصية اللجنة الواردة في الفقرة ب إ ٣-٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١[٣]، بتحليل الآثار الكاملة الناشئة عن سداد الضرائب المحلية على بيع أصناف الهدايا ما زالت قيد الاستعراض (انظر الجدول ب إ ٣-٣١). **وتشير اللجنة إلى ما يبدو أنه تأخير بلا مبرر منطقي في إتمام هذا الاستعراض وتطلب إحاطة الجمعية العامة علما بالنتائج من خلال اللجنة الاستشارية في الوقت الذي يتيح أخذه في الاعتبار لدى النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة.**

تدابير مقترحة لتحسين ربحية الأنشطة التجارية التي تمارسها الأمم المتحدة

ب إ ٣-٥ قُدم تقرير الأمين العام عن التدابير المقترحة لتحسين ربحية الأنشطة التجارية التي تمارسها الأمم المتحدة (A/55/546) إلى الجمعية العامة خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وأوضحت اللجنة الاستشارية أنها ستناقش المسألة في إطار نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

ب إ ٣-٦ ويتناول التقرير المجالات الرئيسية المتوخى إجراء إصلاحات بها وهي إدارة بريد الأمم المتحدة، والجولات المصحوبة بالمرشدين، ومحل الأمم المتحدة لبيع الكتب والمنشورات، ومركز بيع الهدايا، وخدمات المطاعم، وزاوية بيع الصحف. **ورغم أن التقرير دليل على أن الأمانة العامة تفكر إلى حد ما في إعادة توجيه أنشطتها التجارية، فإنه ما زال يتسم بالعمومية الشديدة وينبغي أن يتبعه مخطط مشفوع بأهداف تجارية محددة وخطوات ملموسة تتخذ لتحقيقها.**

ب إ ٣-٧ ويحدد التقرير عددا من الاستنتاجات العامة المشتركة بين جميع الأنشطة التجارية التي تدعو الحاجة إلى تناولها على سبيل الأولوية. وهي تشمل التصميم على أن تدار الأنشطة التجارية منفصلة عن الأنشطة الرئيسية الأخرى التي تمارسها الأمانة العامة وحيث إن الموظفين الحاليين بسبيلهم إلى التقاعد قد تكون هناك حاجة إلى تدبير موظفين لديهم بعض الخبرة في الإدارة التجارية لتتولى هذه الوظائف.

ب إ ٣-٨ وفيما يتعلق بإدارة بريد الأمم المتحدة (انظر المرجع نفسه، الفقرات ١٦-٢١)، **فنظرا إلى استمرار الانخفاض في الإيرادات المحققة من الطوابع وحتى احتمال حدوث خسارة فيها، فإن رأى اللجنة الاستشارية يتمثل في أن ثمة حاجة إلى إعادة التفكير بشكل أساسي في الطريقة التي يدار بها هذا النشاط؛ وفي هذا الصدد، ينبغي استطلاع إمكانية إسناد إدارة هذا النشاط إلى مؤسسة خارجية متخصصة في إنتاج وتسويق الطوابع. وإضافة إلى ذلك، ينبغي استطلاع مسألة التفاوض بشأن معدلات أنسب لسداد التكاليف من الأمم المتحدة إلى إدارة بريد الأمم المتحدة.**

ب إ ٣-٩ وقد تم بحث الجولات المصحوبة بمرشدين في تقرير الأمين العام عن إثراء تجربة زوار الأمم المتحدة (A/55/835؛ وانظر المرجع السابق، الفقرة ٢٢، والفصل الأول أعلاه). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن سبب رفع أسعار تذاكر الجولات هو العمل على مواءمتها مع أسعار تذاكر المؤسسات المناظرة (انظر الفقرة ب إ ٣-٤٢).

ب إ ٣-١٠ **وبالنسبة إلى محل الأمم المتحدة لبيع الكتب والمنشورات، تتفق اللجنة الاستشارية مع توصية الأمين العام بأن تنظر الأمم المتحدة في التعاقد مع متعهد لديه خبرة**

في بيع الكتب أو تجارة التجزئة أو كليهما (A/55/546، الفقرة ٢٧). وترى اللجنة أن اختيار المتعهد هام بوجه خاص، نظرا إلى الفرصة الفريدة التي يوفرها محل بيع الكتب أمام تجارة التجزئة (بالمحل، ومن خلال الطلب عبر البريد، وعلى شبكة إنترنت) في مجموعة واسعة من المواد المتصلة، لا بمنشورات الأمم المتحدة وبالأمم المتحدة نفسها، فحسب، ولكن أيضا بمواضيع الأمم المتحدة مثل نزع السلاح، والأنشطة الإنسانية، والتنمية وما إلى ذلك.

ب إ ٣-١١ **وفي حين أن المنشورات الرسمية تمثل أحد مصادر الدخل المحتمل للمنظمة، فإن اللجنة الاستشارية تقر بأن توزيع مثل هذه المواد غالبا ما يكون مهمًّا بصرف النظر عن الدخل المحقق منه، وينبغي في كثير من الأحيان أن يراعِي التسعير مدى قدرة الجمهور المستهدف على الدفع. ومع ذلك، ينبغي بذل كل جهد لتقليل التكلفة إلى الحد الأدنى وتعظيم الدخل المقابل إلى الحد الأقصى، بل حتى تحقيق أرباح من ورائه. وثمة عنصر رئيسي في تسويق المنشورات هو المعرفة الدقيقة بالتكلفة الحقيقية لإعدادها وإنتاجها ونشرها. وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة بعمل مشروع تجريبي يستند إلى أفضل الممارسات التجارية باستخدام واحد أو أكثر من منشورات إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (انظر الفصل الأول أعلاه). وبالنسبة إلى المستقبل، ينبغي النظر في اللجوء بقدر أكبر إلى الترتيبات المشتركة في الإنتاج والتوزيع مع ناشري المواد البحثية والمؤسسية.**

ب إ ٣-١٢ **وفيما يتعلق بخدمات المطاعم (انظر المرجع نفسه، الفقرتان ٣٢ و ٣٣)، فإن رأى اللجنة الاستشارية يتمثل في أن ثمة حاجة إلى إعادة دراسة عمليات خدمات المطاعم بالأمم المتحدة وما تتكلفه الأمم المتحدة فعلا بشأنها. وينبغي مراعاة الاحتياجات المحددة من خدمات المطاعم التي تحتاجها الوفود والموظفون والجمهور عامة.** وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أن مسألة إدخال تحسينات على مقهى الزوار قد تم تناولها في تقرير الأمين العام عن إثراء خبرة زوار الأمم المتحدة (A/55/835). **ويتمثل رأى اللجنة في أن فرصة العمل المتاحة أمام عملية خدمات المطاعم بالأمم المتحدة هي إبرام ترتيبات تعاقدية تكون لها جاذبيتها المالية للمتعهد والأمم المتحدة على السواء مع المحافظة في الوقت ذاته على السمة الفريدة التي يتسم بها موقع الأمم المتحدة. وقد أُبلغت اللجنة أن العقد المبرم مع المتعهد الحالي لعملية مقهى ومطعم الموظفين وقاعة طعام الوفود سينتهي في نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وتطلب اللجنة مشاورتها قبل إبرام أي ترتيبات جديدة.**

ب إ ٣-١٣ **وتوصي اللجنة الاستشارية أيضا بأن تتضمن الترتيبات التعاقدية نصا على مراجعة مستقلة للحسابات، تجري على حساب المتعهد. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تكون هذه الترتيبات مستندة إلى عائد سوقي منصف للأمم المتحدة مقابل الحيز المكاني الذي يشغله المتعهد.**

الحواشي

(١) ترد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في الوثيقة A/56/6 (المقدمة، والأبواب ١-٣٣، وأبواب الإيرادات ١-٣). وستصدر فيما بعد الميزانية البرنامجية المعتمدة في شكلها النهائي بوصفها الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/56/6/Rev.1).

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/55/6/Rev.1).

(٣) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/54/7).

(٤) تشير اللجنة الاستشارية في هذا الصدد، إلى الجزء الرابع، الفقرة ٣، من قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٢٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الذي طلبت الجمعية العامة بموجبه إلى الأمين العام أن يعمد في الحالات الاستثنائية التي يكلف فيها مترجم شفوي بأداء ترجمة شفوية لم يجتز للقيام بها الامتحان التنافسي اللازم الذي تجريه دائرة الترجمة الشفوية، إلى إجراء امتحان داخلي يتعين على المترجم الشفوي اجتيازه قبل تكليفه بهذا العمل.

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/52/7/Rev.1).

(٦) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/54/6/Rev.1).

(٧) المرجع نفسه، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٧ (A/50/7).

010901 310801 01-49229 (A)
0149229